

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
Ministry of Endowments and Islamic Affairs
دولة قطر • State of Qatar




نخبة من الباحثين والكتاب

إشراف

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

الجزء الأول



رِسَالَةُ السُّنَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ

د. عبد السلام مقبل المجيدي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن، كلية الشريعة، جامعة قطر

د. عبد السلام مقبل المجيدي

- أستاذ دكتور في قسم القرآن والسنة، كلية الشريعة ، جامعة قطر.
- دكتورة من جامعة القرآن الكريم في مجال التفسير وعلوم القرآن الكريم، بعنوان:
(تعليم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه ألقاظ القرآن الكريم)
- رئيس مشيخة الإقراء اليمينية 2023م.
- نُشر له:
- 1- ملامح عامة في منهجية البخاري في التفسير من خلال كتابه الصحيح.
- 2- المقاصد الكلية لسورة الفاتحة وأثرها في منهج التسوير القرآني (سورتا البقرة والنساء أنموذجًا).
- 3- تفسير سورة الأعراف (المفصل): (القرآن بين الاتباع والتذكير والإنذار).
- 4- الأساس والتنوير في أصول التفسير.
- 5- يوسف عليه السلام في بيت العزيز.
- المشاركة في العديد من المحاضرات والمؤتمرات.
- له مشاركة في الإعلام، وبرامج الإذاعة، كبرنامج (النبأ العظيم، ومجالس أهل التفسير، وقد أفلح من زكاه).
- مؤسس مؤسسة بصائر المعرفة القرآنية.
- مؤسس مؤسسة النور المبين، صنعاء، مأرب.

المقدمة

الحمد لله خلق الزوجين الذكر والأنثى، وبني لبني الإنسان في أنظمتهم الاجتماعية النظام الأجل الأرقى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد الذي أسس معالم السعادة الأتقى، وعلى آله وأصحابه الذين تبعوه ابتغاء وجه ربهم الأعلى. أما بعد:

فإن الله فطر الخلق على الاجتماع، بما يحقق بهم ولهم الارتفاق والانتفاع، وهذا ما يعبرون عنه بقولهم: «الإنسان اجتماعي بطبعه»، ويذهب عالم الاجتماع الأمريكي (جورج هربرت ميد) إلى أن الإنسان يتشكل ويتطور من خلال تفاعلاته مع الآخرين، ويشمل هذا الجانب مجموعة واسعة من العلاقات والتفاعلات، بدءاً من الأسرة والأصدقاء وصولاً إلى المجموعات الاجتماعية الكبيرة والمؤسسات الاجتماعية، ويميل (ميد) إلى أن الجانب الاجتماعي ليس مجرد مجموعة من العلاقات الخارجية، بل هو جزء لا يتجزأ من تكوين الذات الإنسانية، فمن خلال التفاعل مع الآخرين يكتسب الفرد اللغة والقيم والمعايير الاجتماعية، ويتعلم كيفية التفكير والشعور والتصرف بطرق مقبولة اجتماعياً⁽¹⁾.

هنا نجد أنوار السنة النبوية تنشر رسالتها العظيمة الهائلة في بناء الحياة الاجتماعية وتنظيمها على خير الأوجه البنائية التي تحقق معالم السعادة الإنسانية، ونفاجاً بمجموع ضخم من الأحاديث التي ترسم مظاهر هذه المنظومة الاجتماعية المتناسكة المحكمة، فانظر لجمال الاتصال والاتزان والارتباط بين إخلاص العمل لله، والأبعاد الاجتماعية

MEAD, G. H. (1934). MIND, SELF, AND SOCIETY. UNIVERSITY OF CHICAGO PRESS. (PP.140)

(1)

المتعددة في قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطٌ مِنْ وَرَائِهِمْ»⁽¹⁾، ويوضح ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ معناه، فيقول: «لا يكون القلب عليهنَّ ومعهنَّ غليلاً أبداً، يعني: لا يكون فيه مرضٌ ولا نفاقٌ إذا أخلص العملَ لله، ولزم الجماعة، وناصح أولي الأمر»⁽²⁾.

وهذا البحث يبرز معالم الرسالة الاجتماعية الضخمة للسنة النبوية.

أهمية الدراسة وأسباب بحثها:

تبرز أهمية هذه الدراسة من جهتين تشكلان خلاصة أسباب بحثها:

الأولى: الثراء التأسيسي والبنائي للمنظومة الاجتماعية المذهلة التي جاءت بها السنة النبوية.

الثانية: التحولات الكبرى في منظومة الحياة الاجتماعية وقيمتها الضابطة في الكوكب الأرضي بكامله، فالرسالة الاجتماعية للسنة النبوية هي الكفيلة

(1) مسند أحمد، حديث (21590)، سنن الترمذي، أبواب العلم عن صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الحديث على تبليغ السماع، حديث (2656)، وقال: «حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وفيه: (لا يُعَلُّ). وصححه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، حديث (351).

قال ابن الأثير في "النهاية" (381/3): «وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «ثَلَاثٌ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ»، هُوَ مِنَ الْإِعْلَالِ: الْخِيَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَيُرْوَى «يُعَلُّ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، مِنَ الْغَلِّ وَهُوَ الْحَقْدُ وَالشَّحْنَاءُ: أَيُّ لَا يَدْخُلُهُ حَقْدٌ يُزِيلُهُ عَنِ الْحَقِّ. وَرُوي «يُعَلُّ» بِالْتَّخْفِيفِ، مِنَ الْوُغُولِ: الدُّخُولُ فِي الشَّرِّ. وَالْمَعْنَى أَنَّ هَذِهِ الْخِلَالَ الثَّلَاثُ تُسْتَصْلَحُ بِهَا الْقُلُوبُ، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهَا طَهَّرَ قَلْبَهُ مِنَ الْخِيَانَةِ وَالذَّعَلِ وَالشَّرِّ.

(2) التمهيد، ابن عبد البر (511/13).

باستنقاذ البشرية من هاوية الانسحاق تحت القيم المصادمة للفتنة، أو المنظومات القائمة على الظلم الاجتماعي.

أهداف الدراسة:

- 1- إبراز عظمة البناء الاجتماعي في السنة النبوية.
- 2- إظهار البعد الاجتماعي في السنة النبوية.
- 3- عرض رسالة السنة النبوية في بناء المجتمع، وإدارته وتعزيز أمنه وتماسكه الداخلي.
- 4- استلهام معالم السنة النبوية في تحصين قيم المجتمع المعاصر، ومعالجة مشكلاته الاجتماعية.

منهج الدراسة:

- 1- اتبعت المنهج الاستقرائي، فحاولت استقراء الأحاديث الواردة في أشهر كتب السنة، وهي الكتب الستة ومعها الدارمي، والمرور بها كان إجمالياً لا تفصيلاً.
- 2- عرّفت ما يُحتاج إلى تعريفه، وتركت ما هو مشترك مثل كلمة "السنة" للمقدمة العامة.
- 3- ذكرت مواضع الاستشهاد من السنة فحسب؛ لضيق مساحة البحث، مع الإشارة العامة إلى أنّ كل ما ورد من السنة فله أساس بصورة أو بأخرى في القرآن العظيم كما قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «وليس يخالف الحديثُ القرآنَ، ولكن حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مبيّن معنى ما أراد الله؛ خاصاً وعماماً وناسخاً ومنسوخاً، ثم يلزم الناس ما سنّ بفرض الله، فمن

قَبِلَ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعن الله عَزَّجَلَّ قَبِلَ»⁽¹⁾، وقال عبد الله ابن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «سَأَلْتُ أَبِي قَلْتُ: مَا تَقُولُ فِي السُّنَّةِ تَقْضِي عَلَى الْكِتَابِ؟ قَالَ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ قَوْمٌ، مِنْهُمْ: مَكْحُولٌ وَالزُّهْرِيُّ. قَلْتُ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَقُولُ: السُّنَّةُ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْكِتَابِ»⁽²⁾.

- 4 - اكتفيت بإيراد نصوص مختارة من السنة النبوية توضح المقاصد الكلية والوسائل العامة للرسالة الاجتماعية للسنة النبوية: تأصيلاً وتفعيلاً.
- 5 - اقتصر على الأحاديث المقبولة الصحيحة والحسنة، وأعرضت عن الأحاديث الضعيفة لا لعدم اعتبارها، وإنما لمحدودية البحث.
- 6 - التزمت عدم تكرير الحديث في أي فقرة جديدة؛ لإظهار الغنى الزاخر الهائل للنصوص النبوية في التفاصيل المتعددة، مع أن النص الحديثي قد يشمل تفاصيل كثيرة.
- 7 - خَرَّجْتُ جميع الأحاديث النبوية الواردة في صلب الدراسة ذاكراً اسم الكتاب، ورقم الحديث، والحكم عليه حال الحاجة.
- 8 - تتبعت فهرس الكتب الستة لخصر ما يتعلق بالرسالة الاجتماعية للسنة، فوجدت شيئاً هائلاً حافلاً، ووضعته في المبحث الأخير، وقد اختصرته اختصاراً شديداً لكثافته.

(1) الأم، الإمام الشافعي (194/9).

(2) مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله (ص 438)، الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي (229/1).

خطة الدراسة:

- المقدمة:** وتضمنت أهمية الدراسة وأهدافها ومنهجها وخطتها.
- التمهيد:** الإطار النظري لدراسة (الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية) وتعريف مصطلحاتها.
- المبحث الأول:** مجالات الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية.
- المبحث الثاني:** الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية: أهم أسسها وخصائصها.
- المبحث الثالث:** تأسيس السنة للأسرة (الآل - الأهل) باعتبارها أهم حصون المجتمع، وبناء معالم سعادتها.
- المبحث الرابع:** تأسيس المجتمع الآمن المستقر الذي تنتظم فيه التنمية الاقتصادية والأنشطة المجتمعية عبر وثيقة المدينة والبيانات النبوية.
- المبحث الخامس:** بناء أعظم الأخلاق وأجملها في المجتمع.
- ملحق البحث:** البعد الاجتماعي في مدونات السنة الحديثة.
- الخاتمة:** وتشتمل على أهم نتائج الدراسة.
- ثم قائمة المراجع والمصادر، وفهرس الموضوعات.

التمهيد

الإطار النظري لدراسة (الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية) وتعريف مصطلحاتها

المطلب الأول: تعريف كلمة «رسالة»:

الرسالة: مشتقة من (رَسَلَ)، وهي كلمة تدل على الإنبعاث والامتداد بتوذة واطمئنان، فَالرَّسُلُ: السَّيْرُ السَّهْلُ، وَالرَّسُلُ: مَا أُرْسِلَ مِنَ الْعَنَمِ إِلَى الرَّعْيِ، وَالرَّسُلُ: اللَّبَنُ؛ لِأَنَّهُ يَتَرَسَّلُ مِنَ الضَّرْعِ⁽¹⁾، فالترسل فيه معنى الرفق والتأني، فيقال: على رِسْلِكَ، إذا أمرتك بالرفق⁽²⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المسلات: 1] مقابل ﴿فَالْعَصْفَتِ عَصْفًا﴾، وقد يكون الإرسال هائجا مدمرا كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرَّارًا﴾ [القمر: 19].

وبذا نخلص إلى أن مادة (رس ل) تتضمن معنى الرفق والتأني والانبعاث بتوذة، وكل هذه المعاني من لوازم شخصية الرسول الذي يرسله الله رحمة للعالمين، ورفقا بهم، كما أنها من خصائص الرسالة التي يحملها ويبشّر بها لتسري على مهل مصلحة للأفراد والمجتمعات.

والرسالة في سوق الدعوات والاتصال والإعلام المعاصر واحدة من عناصر خمسة للعملية الإعلامية، وهي: المرسل للرسالة الإعلامية، والرسالة الإعلامية،

(1) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (2/ 392).

(2) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (ص: 352).

والوسيلة التي تقوم بنقل هذه الرسالة، والمستقبل للرسالة الإعلامية، والاستجابة أو التأثير للرسالة الإعلامية⁽¹⁾.

فتكون الرسالة هي: المحتوى المحدد الذي ينطلق من طبيعة المرسل، ويوضح أهدافه في الإرسال، ويؤدي إلى تواصل بين المرسل والمرسل حول المحتوى الذي يسمى الرسالة، فالرسالة امتدادٌ للمرسل يصل إلى المرسل إليه، فتصوّر كلمة «رسالة» كأنّ المرسل موجودٌ يتحدث للمرسل إليه، ويعبر عما يريد تحقيقه من خلال هذه الرسالة بأسلوب هادئ ليّن مترسل.

المطلب الثاني: تعريف كلمة «الاجتماعية»:

الاجتماعية: مشتقة من «جمع»، وهذه الكلمة تدل على ضمّ مخصوص للشيء المكون من أجزاء، أو ضم الأجزاء أو الأفراد التي تكون بينها علاقة مخصوصة لتكوّن شيئاً محددًا، ويكون الضم تلاقياً أو تلاحماً أو تراكمًا كما يُلجَمُ الجَمْعُ - وهو: الصمغ الأحمر - الأشياء، وجمع الكف - بالضم - : هو حين تقبضها⁽²⁾، فتصبح الأشياء المتعددة بعد اجتماعها لها شأن، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ [النور: 62]، أي: أمر له أهميته في النفع أو الضرر يجتمع لأجله الناس، فكأنّ الأمر نفسه جمعهم، والقيامه يوم الجمع: تُضم فيه المخلوقات للقضاء والفصل، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ [التغابن: 9]، وأجمعتُ كذا أي: خطّطت

(1) العلاقة المثلثية بين الدعاة ووسائل الاتصال الحديثة في ضوء الكتاب والسنة، د. سعيد القحطاني (ص: 20).

(2) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (479/1)، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم،

بفكري على ضم أشياء متعددة تجتمع كلها على تنفيذ أهداف محددة، نحو: ﴿فَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس: 71]، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: 173]: جمعوا آراءهم وجنودهم وعناصرهم في التدبير عليكم.

فالجمع: ضمٌ مخصوصٌ لأكثر من شيء في حيز واحد فكري أو مادي؛ ليقرب بعضه من بعض حتى تتكون الصورة المتكاملة المتعاضدة التي تحقق أهدافاً محددة فاسدة أو صالحة، والجمع يقوي المجتمعين، وأطلقت كلمة «اجتماعي» على كل ما يتعلق بعلاقات الإنسان بغيره من بني آدم في بيئته والبيئات حوله، وتفاعله معهم إيجاباً وسلباً، سواء كانوا أفراداً أو جماعات.

ويدخل في العلاقات والتفاعلات: علاقة الإنسان بأسرته، وبالأسر حوله والإدارات التي تديرهم في مجتمعه، وبالمجتمعات المحيطة بمجتمعه، ويستلزم ذلك علاقته ببيئته، وبالمبادئ والقيم والعادات التي تحكم هذه العلاقات، وكيفية تأثيرها في الأفراد والمؤسسات الاجتماعية ضمن المجتمع الواحد.

والجانب الاجتماعي يشير إلى ضرورة وجود ثلاثة عناصر متفاعلة، هي: الإقليم أو الأرض التي يسكن عليها شعب محدد، وتديرها إدارة تسمى الحكومة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: المراد بمصطلح: رسالة السنة الاجتماعية:

وفق التركيب المصطلحي الإضافي يمكننا أن نعرف الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية بأنها: المحتوى المحدد الذي يشمل المبادئ والقيم والتوجيهات المستمدة من السنة النبوية المطهرة، التي تهدف إلى بناء مجتمع إسلامي مترابط

(1) ينظر: الأثر الاجتماعي لتعلم القرآن الكريم على الفرد والمجتمع، د. عبد الله كمييجو (ص: 8).

ومتماسك، يتميز بالتواصل والتراحم والتعاون والتكافل بين أفرادهِ وفئاتهِ ومؤسساتهِ، ويقوم على أسس العدل والإحسان، ويسعى لتحقيق الخير والصلاح والسعادة لأفرادهِ في الدنيا والآخرة، ويحقق التواصل المستقيم مع المسلمين وغيرهم في المجتمع الواحد، ومع المجتمعات الأخرى في الأرض.

المطلب الرابع: السبق الإسلامي في مجال التأصيل والتنظيم الاجتماعي:

عَهد التاريخُ هذه الأمةَ سبَّاقَةً في سياقات العلوم المختلفة، تَمْضي قُدماً آخذةً براية التميز، حائزةً مرتبة التقدم، لا تباريها في ذلك أمة.. تلبثت قرونًا من الزمن تؤسس وتبني المجتمعات الصالحة المستقرة التي تحتضن الأقوام من مختلف الأجناس، ثم تلا هذا التألُّقُ تحلُّفٌ وركودٌ وجمودٌ صبغ جوانب عدة من جوانب حياتها، ومن ذلك الجانب الاجتماعي، فرأينا بعدُ فئامًا من قومنا يتلقطون ما لدى الآخر من نتاج فكر اجتماعيٍّ؛ ذلك أن «الواقع الأليم لعجز الأمة وتحلُّفها مقارنةً بأحوال الدول الأخرى المتقدمة صناعيًّا، وما خلقتَه تلك الفجوة الحضارية بيننا وبين غيرنا من تصدع في وجدان الأمة، ومن شعور عام بالهزيمة بالنظر للذات، وانبهار بالانتصارات العلمية والتكنولوجية (الحديثة) بالنظر للآخر، كل هذا نتج عنه اضطرار المشتغلين بالعلوم الاجتماعية إلى التسليم بالأمر الواقع في تلك العلوم وتقبله على مضض»⁽¹⁾.

لقد رافق النقلة التقنية والصناعية لدى الغرب تحوُّلٌ ثقافيٌّ فرض نفسه على مناحي الحياة المختلفة، وإنَّ فَهْمَ هذه العقدة هو المدخل للتعامل السوي مع

(1) التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية، د. إبراهيم عبد الرحمن رجب (ص: 14).

الوافد الغريب بحسب د. محمد أمزيان⁽¹⁾، ونحن وإن كنا لا نتحفظ على الاستفادة من أي نافع في أي شعبة من شعب العلوم، إلا أننا نجزم بأن دوحة البناء الاجتماعي الإسلامي لم تكن لتثمر وتزهر إلا في مغرس تُربتها الأصيل التي تتوغل فيها جذورها، وتروى بمعينها الريان المتفجر من عيون أنوار الرسالة الإسلامية التي جاء بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحينما يراد تأسيس ونهوض اجتماعي بمنأى عن هذا الأصل إنما يكون الحال كمن غرس نبتة في أرض غير أرضها بعد أن بَثَّها من جذورها، فسرعان ما تحبو وتذوي.

المطلب الخامس: أهمية الجانب الاجتماعي في الحياة:

عَبْدُ اللَّهِ وَمُقَاتِلُ الْحِمْيَرِيِّ

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

أهمية الجانب الاجتماعي في الحياة



مشجرة رقم (2) أهمية الجانب الاجتماعي في الحياة

(1) منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية، د. محمد أمزيان (ص: 31).

تتلخص أهمية الجانب الاجتماعي فيما يأتي:

أولاً: الجانب الاجتماعي هو الذي يدير مناحي الحياة الأخرى الاقتصادية والسياسية، وقيم النُظم الإدارية، وتدور حوله هذه المجالات، فهو يمثل النواة الأساسية التي تدور حولها الأنشطة المتعددة، وبذا يكون له الدور الحاسم في صنع الطمأنينة الفردية والجماعية.

ثانياً: يؤثر الجانب الاجتماعي في الصحة العقلية والنفسية والجسدية للفرد والمجتمع، وهو الذي يُكوّن هويته وشخصيته، ويساعده على تحقيق أهدافه وطموحاته. كما أن العلاقات الاجتماعية القوية تسهم في بناء مجتمعات متماسكة ومتعاونة، وأفضل وأكثر ازدهاراً.

ثالثاً: البناء الاجتماعي يحدد إنجازات الإنسان ومكتسباته في الدارين، ويبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للعالم أن الثروات ينبغي أن تُسخر لتنمية الجانب الاجتماعي، فعن قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْوَبْرِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْمَالُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيَّ فِيهِ تَبَعَةٌ مِنْ طَالِبٍ، وَلَا مِنْ ضَيْفٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَ الْمَالُ أَرْبَعُونَ، وَالْأَكْثَرُ سِتُونَ، وَوَيْلٌ لِأَصْحَابِ الْمَيْمِنِ إِلَّا مَنْ أَعْطَى الْكَرِيمَةَ، وَمَنْحَ الْغَزِيرَةِ، وَنَحَرَ السَّمِينَةِ، فَأَكَلَ وَأَطْعَمَ الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَكْرَمَ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ! لَا يُجَلُّ بَوَادٍ أَنَا فِيهِ مِنْ كَثْرَةِ نَعْمِي، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِالْعَطِيَّةِ؟» قُلْتُ: أُعْطِي الْبِكْرَ، وَأُعْطِي النَّابَ، قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَنِيحَةِ؟» قَالَ: إِنِّي لَأَمْنَحُ النَّاقَةَ، قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الطَّرُوقَةِ؟» قَالَ: يَغْدُو النَّاسُ بِجِبَالِهِمْ، وَلَا يُوزَعُ رَجُلٌ مِنْ جَمَلٍ يَحْتَطِمُهُ، فَيَمْسِكُهُ مَا بَدَأَ لَهُ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَرُدُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«فَمَالُكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مَالُ مَوَالِيكَ؟» قَالَ: مَالِي، قَالَ: «فَأَيْنَمَا لَكَ مِنْ مَالِكَ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ أَعْطَيْتَ فَأَمْضَيْتَ، وَسَائِرُهُ لِمَوَالِيكَ»⁽¹⁾.

رابعاً: المجال الاجتماعي أساس العمران، ولذلك جعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مقتضيات الإيمان الاستمرار في العمران إلى آخر الأوقات الحرجة في حياة الإنسان، فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا، فَلْيَفْعَلْ»⁽²⁾.

خامساً: يلخص مؤسس علم الاجتماع العبقري الفذ ابن خلدون رَحِمَهُ اللَّهُ تاريخ الإنسان فيما يتقلب فيه من أحوال، وتطراً عليه من تحولات اجتماعية، ومنعطفات كبرى في مسيرة حياة البشرية، فيقول: «حقيقة التاريخ أنه خبر عن الاجتماع الانساني الذي هو عمران العالم وما يعرض لطبيعة ذلك العمران من الأحوال، مثل: التَّوَحُّشِ والتَّائُسِ والعصبيَّاتِ وأصناف التَّغْلِبَاتِ للبشر بعضهم على بعض، وما ينشأ عن ذلك من الملك والدُّول ومراتبها، وما ينتحله البشر بأعمالهم ومساعدتهم من الكسب والمعاش والعلوم والصَّنَائِعِ، وسائر ما يحدث من ذلك العمران بطبيعته من الأحوال»⁽³⁾.

(1) الأدب المفرد، باب هل يفلي أحد رأس غيره، حديث (953)، وقال ابن حجر في مختصر زوائد البزار: «رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، ولكن فيه انقطاع»، (الْعَزِيرَةَ): كثيرة اللبن، (الناب): الناقة المسنة، (المنيحة): قال في «النهاية» (364/4): «ومنحة اللبن»: أن يعطيه ناقة أو شاة، ينتفع بلبنها ويعيدها، (الطروقة): الناقة التي بلغت أن يضربها الفحل، (ولا يوزع): أي: لا يمنع.

(2) مسند أحمد، حديث (12902)، البخاري في الأدب المفرد، باب اصْطِنَاعِ الْمَالِ، حديث (479)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (63/4)، وقال: «رَوَاهُ الْبَرَاءُ، وَرِجَالُهُ أَثْبَاتٌ ثِقَاتٌ». و(الفسيلة): جزء من النبات يُفْصَلُ عنه ويُغْرَس.

(3) تاريخ ابن خلدون (46/1).

سادساً: يقول ابن عاشور رَحْمَةُ اللَّهِ مُؤَكِّدًا عظمة وظيفة الإصلاح الاجتماعي للدين بعامتة: «مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم رسالة التوحيد واحد، وهو حفظ نظام العالم وصلاح أحوال أهله.. ومن أجل ذلك لم تزل الشرائع تضبط تصرفات الناس في هذا العالم بقوانين عاصمة عن مغالبة الأميال النفسانية في حالة الغضب والشهوة وموابتها على ما تدعو إليه الحكمة والرشد والتبصر في العواقب، وتلك المغالبة والموابة تحصل عند التزاحم لتحصيل الملائم ودفع المنافر، وعند التسابق في ذلك التحصيل والدفع، فوظيفة الدين تلقين أتباعه لما فيه صلاحهم عاجلاً أو آجلاً مما قد تحجبه عنهم مغالبة الأميال وسوء التبصر في العواقب بما يسمى بالعدالة والاستقامة»⁽¹⁾.

(1) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن عاشور (ص: 10).

المبحث الأول

مجالات رسالة السنة الاجتماعية



مشجرة رقم (3) مجالات رسالة السنة الاجتماعية

المبحث الأول

مجالات الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

يمكننا أن نلخص أهداف الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية في ثلاثة أهداف: تعزيز الصالح الموجود، وإزالة الفاسد المردود، وتأسيس النظام الراشد المفقود.

ولإظهار هذه الأهداف الثلاثة لا بد أن نسقطها على الواقع الاجتماعي للحياة.

ويذكر (جون جاك رايت) أن «الجانب الاجتماعي في الحياة يشمل التفاعل والعلاقات بين الأفراد داخل المجتمع، ويضم الأدوار الاجتماعية والقيم والمعايير والعادات والتوقعات التي توجه سلوك الأفراد، ويُعتبر البعد الاجتماعي أساسياً لفهم كيفية ارتباط الأفراد ببعضهم البعض، وكيفية تأثيرهم بالجماعات والمؤسسات الاجتماعية»⁽¹⁾.

وقد شملت الرسالة الاجتماعية للسنة المجالات العامة التي تشكل الحياة، وهي:

المجال الأول: الإنسان الفرد:

فهو أساس انطلاق كل النظم والحراك الاجتماعي:

ومن هذا الباب نجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يربي في المسلم تحمل المسؤولية الفردية، والمبادرة في تحصيل المصالح، وتنمية الذات، وعدم الذوبان الكلي في الجماعة بما يؤول إلى الاتكالية وتعطيل الطاقات الفردية، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(1) ينظر: علم الاجتماع: المفاهيم والتطبيقات، جون جاك رايت (ص: 45-47).

أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَبِطَ عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ»⁽¹⁾.

يقول ابن عاشور رَحِمَهُ اللهُ: «ولما كان العالم كُلاًّ مركباً من آحاد الناس ومملوءاً بأفعالهم، وهم يقتربون ويبتعدون من هذه الدرجة بمقدار نفوذ سلطان الدين إلى نفوسهم ومساعدتهم، كان إصلاحه غير حاصل إلا بإصلاح أجزائه القابلة للإصلاح، وهو إصلاح نفوس آحاد الناس؛ إذ كما كان المبنى على الفاسد فاسداً يكون المبنى على الصالح صالحاً»⁽²⁾.

المجال الثاني: الأسرة المركزية المكونة من زوجين:

حيث تنشئها السنة النبوية من زوجين: ذكر وأنثى يرتبطان بالميثاق الغليظ لتصبح أسرة قوية ومترابطة، تقوم على المودة والرحمة والقيام بالأدوار المناسبة لكل منهما، وتكون محضاً تربوياً راشداً لأولادهما.

وهنا نجد رسالة السنة النبوية تُظهر هذه المكانة المحورية للأسرة المسلمة، ودورها في بث الحياة الإنسانية، ويأتي مبحث خاص لها إن شاء الله.

المجال الثالث: الأسرة المتوسطة:

وهي أسرة الأرحام وذوي القربى، إذ يُكوّن كل منهم أسرة مستقلة ترتبط بالأسرة المركزية ارتباطاً قوياً بالدم، وتبدأ من الوالدين، وتمتد للأعمام والعمات

(1) البخاري، كتاب الزكاة، باب: الإِسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، حديث (1470).

(2) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ابن عاشور (ص: 10).

والأحوال والخالات وأولادهم، وبقية ذوي القربى، ويبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهمية هذا البناء الاجتماعي، فيقول: «إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ منهم قامت الرَّحِمُ فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: نعم! أما يرضيك أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟!» قالت: بلى. قال: «فذاك لك»⁽¹⁾.

وعن عمرو بن عبسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قدمت مكة أول بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدخلت عليه فقلت: ما أنت؟ قال: «نبيٌّ». قلت: وما نبيٌّ؟ قال: «أرسلني الله». قلت: بم أرسلك؟ قال: «بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يُوحَدَ اللهُ»⁽²⁾.

المجال الرابع: المجتمع المكوّن من تلك الأسر:

إذ يمتد لمئات وربما آلاف وملايين الأفراد الذين يرتبطون ببعضهم اجتماعيًا ارتباطًا قائمًا على قيم التآخي والتواصل والتعاون والتكافل والتبازل والتضامن والتآزر، والنهي عن الظلم والعدوان والتفرقة، ولقد أظهر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسالة السنة النبوية واضحة في بناء المجتمع، وإصلاح أوضاعه، فخذ هذا المثال العجيب: فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ امْرَأَةً عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: أَيُّ بَأْبِي وَأُمِّي، إِنِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فُلَانٍ ثَمَرَ مَالِهِ، فَأَحْصَيْتَاهُ وَحَشَدْنَاهُ، لَا وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ، مَا أَصَبْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا نَأْكُلُهُ فِي بَطُونِنَا، أَوْ نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ، فَتَقَصَّنَا عَلَيْهِ، فَجِئْنَا دَسْتَوْضَعُهُ مَا نَقْصَنَّا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ: لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا، قَالَ:

(1) صحيح مسلم، حديث (16 - 2554).

(2) صحيح مسلم، حديث (294 - 832).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَأَلَّى لَا أَصْنَعُ خَيْرًا!» ثَلَاثَ مِرَارٍ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ الثَّمَرِ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: أَيُّ بَأْيٍ وَأُمِّي، إِنْ شِئْتَ وَضَعْتُ مَا نَقَّصُوا، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ مَا شِئْتَ؟ فَوَضَعَ مَا نَقَّصُوا⁽¹⁾.

المجال الخامس: الإدارة الرشدة «الدولة»:

فهي الجهة التي ترعى العلاقات بين أفراد المجتمع وأسرِهِ، وتهتم بحقوق الأفراد والمجموعات، وتقيم المؤسسات لتحقيق مصالحهم، وتضبط العلاقات بين المجتمع والمجتمعات والدول الأخرى، ويدخل فيها السلطات التشريعية، والرقابية، وقد خطب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «وَلَوْ اسْتُعِمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»⁽²⁾، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»⁽³⁾.

(1) مسند أحمد، حديث (24405)، وأورده الهيثمي في "المجمع" (124/4)، وقال: "لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حديث في الصحيح غير هذا، رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي عبد الرحمن بن أبي الرجال كلام، وهو ثقة". وقولها: (أَيُّ بَأْيٍ وَأُمِّي) أَيُّ حَرْفِ نَدَاءٍ، وَالْمُنَادَى مُقَدَّرٌ، وَالْمَعْنَى: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ الْمَفْدَى بِأَبِي وَأُمِّي. (ثمر ماله): ثمر بستانه. (حشدناه): جمعناه. (نستوضعه): نسأله أن يضع عنا بعض الدِّين. (تَأَلَّى): حَلَفَ.

(2) صحيح مسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، حَدِيثُ (37-1838).

(3) صحيح البخاري، كِتَابُ الْأَحْكَامِ، بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59]، حَدِيثُ (6718)، صحيح مسلم، حَدِيثُ (33-1835).

ويضع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الروابط المتينة بين الإدارة الراشدة، والمجتمع بصورة فذة مذهلة، فيقول: «وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُّفْسِطٍ مُّتَّصِدِّقٌ مُّوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَّحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ»⁽¹⁾.

المجال السادس: منظمات المجتمع المدني التي تعضد المؤسسات الحكومية في الأعمال الاجتماعية:

ومن الأحاديث النبوية التي تنظم الجهود الفردية والمجتمعية التي تهدف إلى رعاية المجتمع والاهتمام بأفراده، وتعد أساساً شرعياً للرعاية الاجتماعية المؤسسية بشقيها الأهلي والحكومي، ما جاء عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَأَحْسَبُهُ قَالَ - يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ - : «كَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ»⁽²⁾.

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ»⁽³⁾، وَبَوَّبَ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي (الأدب المفرد): «بَابُ الْمُوَاسَاةِ فِي السَّنَةِ وَالْمَجَاعَةِ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم، كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها، حديث (63-2865).

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: السَّاعِي عَلَى الْمَسْكِينِ، حديث (5661)، صحيح مسلم، حديث (41-2982).

(3) صحيح البخاري، كتاب الأَطْعَمَةِ، باب: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ، حديث (5077)، صحيح مسلم، حديث (178-2058).

(4) الأدب المفرد، الإمام البخاري (ص: 288).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ. قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ»⁽¹⁾.

وقد وظف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند تأسيس دولة الإسلام التقسيمات الاجتماعية الموجودة، وعزز فاعليتها المجتمعية، ومن ذلك ما جاء من جعل نقيب لكل قبيل من أهل المدينة، ينظم جهودهم وينسق بينها لخدمة الدعوة والدولة الوليدة والمصلحة العامة للمجتمع المسلم.

فعن عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لَمِنَ النِّقَبَاءِ⁽²⁾ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «بَايَعَنَا عَلَى أَنْ لَا نَشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي، فَالْجَنَّةُ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ»⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (18 - 1728).

(2) النقباء: جَمْعُ نَقِيبٍ، وَهُوَ كَالْعَرِيفِ عَلَى الْقَوْمِ، الْمُقَدَّمُ عَلَيْهِمْ، الَّذِي يَتَعَرَّفُ أَخْبَارَهُمْ، وَيُنْقَبُ عَنْ أَحْوَالِهِمْ أَيْ يُقْتَسُ، وَالْمُرَادُ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ الْأَوْسُ وَالخَزْرَجُ نِقَبَاءَ عَلَيْهِمْ بَطْلِبَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. ينظر لسان العرب، ابن منظور (769/1).

(3) صحيح مسلم، حديث (14 - 1709).

المجال السابع: السلطات القضائية التي تفصل في التشريعات والقضايا الاجتماعية:

وبعكس السائد في أذهان الناس، فإن الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية ترغّب في القضاء بالحق ترغيباً عظيماً، فقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»⁽¹⁾، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يُفْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»⁽²⁾.

ويلخص ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ فوائد القضاء في بناء المجتمع، فيقول: «إِنَّ فِيهِ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنَصْرَةَ الْمَظْلُومِ، وَأَدَاءَ الْحَقِّ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ، وَرَدًّا لِلظَّالِمِ عَنِ ظُلْمِهِ، وَإِصْلَاحًا بَيْنَ النَّاسِ، وَتَخْلِيصًا لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الْقُرْبِ»⁽³⁾.

المجال الثامن: العالم:

إذ تقوم العلاقات الاجتماعية المحلية على التفاعل الدولي، وهنا تمس الحاجة لوضع القِيم الضابطة لهذه العلاقة لتحقيق رسالة القرآن الكريم والسنة النبوية في المجتمع المسلم، وتفاعله مع العالم، وأهم هذه القِيم الضابطة: العدل، والأمن الذي يعني توافر السلام والوئام بين الأمم والشعوب، والدعوة إلى

(1) صحيح البخاري، كتاب الاغتِصام بالكتابِ والسُّنةِ، بابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، حديث (7352)، صحيح مسلم، حديث (15 - 1716).

(2) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: الاغْتِباطُ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، حديث (73)، صحيح مسلم، حديث (268 - 816).

(3) المغني، ابن قدامة (6/14).

الحوار والتفاهم والتعايش السلمي، والنهي عن الحروب والنزاعات والعدوان،
والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوضح أن رسالته عامة تشمل العالم، فيقول: «وَكَانَ النَّبِيُّ
يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً»⁽¹⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب التَّيْمِيمِ، قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَنْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا
بِأَيْدِيكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: 6]، حديث (328).

المبحث الثاني: الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية أهمُّ أسسها وخصائصها

تميزت رسالة السنة الاجتماعية بعدة أسس وخصائص جعلتها أعظم المبادئ قدرة في العالم الإنساني على بناء النسيج الاجتماعي للمجتمعات وحفظه، وتثبيت دعائم الأمن والاستقرار والسلام الداخلي، فأقامت مجتمعات قوية متماسكة منتجة رائدة في شتى مجالات الحياة، واستدعى هذا أن نبحت عنها في مطلبين:

المطلب الأول: أهمُّ أسس الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية.

المطلب الثاني: أهمُّ خصائص (مميزات) الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية.

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

المبحث الثاني

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُجَرِّدِ

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية: أهمُّ أَسْمِهَا وخصائصها

المطلب الأول: أهمُّ أَسْسِ الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

الأساس الأول: بناء الحياة الاجتماعية على التبة المستقيمة، والورع بترك الشبهات.

«الْخَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُسْتَبْهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ.»

(البخاري: ٥٢، مسلم، حديث: ١٥٩٩)

الأساس الثاني: الاعتناء بالتعليم وتيسيره لجميع أفراد المجتمع.

«وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ.» (مسلم: ٢٦٩٩)

الأساس الثالث: الاهتمام بالمال واستثماره وتعليم أوجه إنفاقه.

«يُغْنِمُ الْمَالُ الصَّالِحَ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ.» (الأدب المفرد للبخاري: ٢٩٩، وصححه أبو عروبة، وابن حبان، والحاكم)

الأساس الرابع: إرساء المسؤولية المجتمعية وتفعلها.

«ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح، إلا لم يدخل معهم الجنة.» (مسلم: ١٤٢)

الأساس الخامس: الاحتساب والصيحة بالتواصي التعاوني الاختياري، والتضامن القانوني.

«الَّذِينَ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِي، وَلِكِتَابِي، وَلِرَسُولِي، وَلِأَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ.» (مسلم: ٥٥)

الأساس السادس: إصلاح المشكلات الطارئة الواقعة والمتوقعة.

«وَفَسَادُ ذَاتِ النَّبِيِّ هِيَ الْحَالِقَةُ» (الترمذي: ٢٥٠٨، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ")

الأساس السابع: تقنين حقوق الضعفاء والسفهاء (الذين لا يعرفون إدارة أوضاعهم).

«أَنَا وَكَافِلُ النَّبِيِّ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا.» (البخاري: ٤٩٩٨)

مشجرة رقم (4) أهمُّ أَسْسِ الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

المطلب الأول: أهم أسس الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية:

الأساس الأول: بناء الحياة الاجتماعية على النية المستقيمة، والورع بترك الشبهات:

من أعظم التوجيهات النبوية الاجتماعية والعامّة في هذا الباب حديث: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَرَاعٍ يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»⁽¹⁾.

ولأهمية هذا الحديث عُدَّ رُبَعِ الإسلام؛ فقد جاء عن أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «كُتِبَتْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسَمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ، انْتَخِبَتْ مِنْهَا مَا ضَمِنَتْهُ هَذَا الْكِتَابُ، - يَعْنِي كِتَابَ السُّنَنِ - جُمِعَتْ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَلْفِ وَثَمَانِمِائَةِ حَدِيثٍ، ذَكَرْتُ الصَّحِيحَ وَمَا يَشْبَهُهُ وَيُقَارِبُهُ، وَيَكْفِي الْإِنْسَانَ لِدِينِهِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثٍ: أَحَدُهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»⁽²⁾، وَالثَّانِي قَوْلُهُ: «مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»⁽³⁾، وَالثَّالِثُ قَوْلُهُ: «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا

(1) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، حديث (52)، صحيح مسلم، حديث (107 - 1599).

(2) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث (1)، صحيح مسلم، حديث (155 - 1907).

(3) موطأ مالك - رواية الليثي، كتاب حُسن الخلق، بابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، حديث (3)، سنن الترمذي، أبواب الرُّهْدِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث (2318)، وحسنه النووي في

حتى يرضى لأخيه ما يرضاه لنفسه»⁽¹⁾، والرابع قوله: «الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات...» الحديث⁽²⁾، وبعضهم جعل الرابع حديث: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس»⁽³⁾.

ونظم الحافظ أبو الحسن طاهر بن مفلح المعافري الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ ذلك، فقال:

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ ❁❁ أَرْبَعٌ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ
أَتَقِ الشُّبُهَاتِ ، وَازْهَدْ ، وَدَعْ مَا ❁❁ لَيْسَ يَعْنيكَ ، وَاعْمَلَنَّ بِنِيَّةٍ⁽⁴⁾

الأساس الثاني: الاعتناء بالتعليم وتيسيره لجميع أفراد المجتمع:

والمراد نشر التعليم بكافة أنواعه المؤسسي والأهلي، حتى يعم جميع أفراد المجتمع فهو حق للجميع.

ومن أعظم أنواع التعليم: تعليم القرآن، وهو مصدر جميع أنواع التعليم النافع في الأمة، فعن عبد الله بن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الأربعين النووية. ينظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (ص: 62).

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، حديث (13)، بلفظ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، وكذا مسلم، حديث (71-45).

(2) معالم السنن، الخطابي (4/366).

(3) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي (27/11)، والحديث رواه ابن ماجه في سننه، أَبْوَابُ الرَّهْدِ، بَابُ الرَّهْدِ فِي الدُّنْيَا، حديث (4102)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف جداً، عمرو بن واقد متروك».

(4) إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض (5/284).

يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»⁽¹⁾.

وَعَنْ عُمَانَ بْنِ عَقَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»⁽²⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»⁽³⁾.

وقد كان النبي يستغل الإمكانيات المتاحة لرفع الأمية عن المجتمع المسلم، ودفع المسلمين لتعلم القراءة والكتابة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِدَاءَهُمْ أَنْ يَعْلَمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: اغتباط صاحب القرآن، حديث (4737).

(2) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ، حديث (4740).

(3) صحيح مسلم، حديث (38 - 2699).

(4) مسند أحمد، حديث (2216)، المستدرک، حديث (2621)، وقال: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (4/ 96): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، وَهُوَ كَثِيرُ الْعَلَطِ وَالْخَطَأِ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ»، وقال محققو المسند: «حسن، علي بن عاصم - وإن كان فيه ضعف - قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح».

الأساس الثالث: الاهتمام بالمال واستثماره وتعليم أوجه إنفاقه:

أظهرت الرسالة الاجتماعية للسنة الاهتمام بتعليم المسلمين الاستكثار من المال والولد؛ لبناء المجتمع وتحقيق سعادته وفق أنظمة الحلال، وجعله من أعظم وسائل التقرب إلى الله، وترجع أصول الأموال في المجتمع إلى جهتين:

الجهة الأولى: الجهة الحكومية أي جهة الدولة: فمطلوب منها جمع المال من موارده المشروعة، وتنميته في مصالح المجتمع المتعددة، عن أم حبيبة بنت العرْبَابِضِ، عَنْ أَبِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ الْوَبْرَةَ - أَي الشَّعْرَةَ - مِنْ فِيءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَيَقُولُ: «مَا لِي مِنْ هَذَا إِلَّا مِثْلَ مَا لِأَحَدِكُمْ إِلَّا الْخُمْسُ، وَهُوَ مَرْدُودٌ فِيكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ فَمَا فَوْقَهُمَا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ، فَإِنَّهُ عَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾.

وفي خيبر رُمِيَ خَادِمٌ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَنْفُهُ، فَقُلْنَا: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهُبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصْبَهَا الْمَقَاسِمُ»، قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ»⁽²⁾.

(1) مسند أحمد، حديث (17154)، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (337/5)، وقال: "رواه أحمد والبخاري والطبراني، وفيه أم حبيبة بنت العرْبَابِضِ، ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقية رجاله ثقات". و(شَنَارٌ) أي: أقيح العيب.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأيمان والتُدُورِ، باب: هَلْ يَدْخُلُ فِي الْأَيْمَانِ وَالتُّدُورِ الْأَرْضُ وَالْغَنَمُ وَالتُّرُوعُ وَالْأَمْنِيَّةُ، حديث (6329)، صحيح مسلم، حديث (183 - 115).

وهذا يقتضي أن تكون صريحة في الوارد والمنصرف من الأموال، وربِّي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتُهُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ، فَقَامَ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفِينَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أَلْفِينَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ سَحْمَةٌ. فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ...»⁽¹⁾.

وحدد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأجور الأساسية للموظفين الحكوميين في أموال المسلمين العامة (الخزينة العامة، ووزارة المالية، والبنك المركزي...)، فقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وُلِيَ لَنَا عَمَلًا وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ، فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ، فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ»⁽²⁾.

فكانت هذه الحوافز كافية لتوفير حالة الاستقرار النفسي للموظف؛ كي يقوم بعمله على أكمل وجه، وانطلاقاً من تعيين الرواتب الكافية للولادة، وتوفير جميع الاحتياجات النفسية والمادية لهم، فقد منعهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قبول الهدايا من أفراد الرعية واعتبر ذلك غلواً⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (24-1831).

(2) مسند أحمد، حديث (18015)، وقال محققو المسند: «حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تابعه الأوزاعي... لكن لم تذكر الجملة الأخيرة عنده متصلة، وهي: ومن أصاب شيئاً.. إلخ».

(3) ينظر: الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، أحمد عجاج كرمي (ص: 110، 111).

ويصور النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمثلة لذلك، فيقول: «مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أُمٌّ لَأَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورًا، أَوْ شَاةً تَبَعْرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، ثَلَاثًا» (1).

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَدُّوا الْحَيَاظَ وَالْمِخِيظَ، فَإِنَّ الْعُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ عَارًا وَشَنَارًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (2).

وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبحث عن الأكفاء الأماناء، فعن سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسلم عليه، فقال له النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكَ يَا سَعْدُ أَنْ تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْمِلُ عَلَى عُنُقِكَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ!»، فقال سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فَإِنِ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ ذَلِكَ لَكَائِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ!»، قَالَ سَعْدُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قَدْ عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِي أُسَأَلُ فَأُعْطِي! فَأَعْظِي، فَأَعْفَاهُ» (3).

وتصرف هذه الأموال في تنمية المجتمع، فقد قال الكاساني رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا مَصْرَفُ النُّوعِ الثَّلَاثِ مِنَ الْخُرَاجِ وَأَخْوَاتِهِ فَعِمَارَةُ الدِّينِ، وَإِصْلَاحُ مَصَالِحِ

(1) البخاري، كتاب الأحكام، باب: هَدَايَا الْعُمَّالِ، حديث (6753).

(2) سنن النسائي، كتاب: الْهَبَةِ، هَبَةُ الْمُشَاعِ، حديث (3688)، وحسن إسناده محققو سنن النسائي، والشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي، حديث (3449).

(3) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده الكبير كما في المطالب العالية، ابن حجر، حديث (2100) واللفظ له، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، النوع التاسع والأربعون: الزجر عن أشياء قصد بها النذب والإرشاد لا الحتم والإيجاب، ذَكَرَ الرَّجْرَجِيُّ عَنْ أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ مُصَدِّقًا لِلْمَرْءِ، حديث (2429)، وصححه الشيخ مقبل الوداعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، حديث (769).

المسلمين، وهو رزق الولاية والقضاة وأهل الفتوى من العلماء، والمقاتلة، ورصد الطرق، وعمارة المساجد، والرباطات، والقناطر، والجسور، وسد الشغور، وإصلاح الأنهار التي لا ملك لأحد فيها»⁽¹⁾.

الجهة الثانية: الأموال الخاصة أي: تشجيع المجتمع كله على اكتساب المال من موارده المشروعة، فهاهو عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْدُثُ كَيْفَ تَغْرَسُ الرِّسَالَةَ النَّبَوِيَّةَ فِي الْأُمَّةِ التِّيَقِظُ فِي جَمْعِ الْمَالِ لِيَكُونَ مِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ التَّأْثِيرِ وَالتَّغْيِيرِ فِي طَرِيقِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فيقول: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتَيْتُهُ، فَفَعَلْتُ، فَآتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَدَ إِلَيَّ الْبَصْرَ ثُمَّ طَاطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيَغْنِمُكَ اللَّهُ، وَأَرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةٍ»، قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُسَلِّمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ، إِنَّمَا أُسَلِّمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعَمَ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ»⁽²⁾.

وحذر من البغي في الأموال الخاصة: فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللَّهِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي الدَّارِ، فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حِطِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا افْتَتَعَهُ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾.

(1) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني (69/2).

(2) الأدب المفرد للبخاري، باب المال الصالح للمرء الصالح، حديث (299)، مسند أحمد، حديث رقم (17763)، قال ابن حجر في «فتح الباري» (75/8): «وصححه أبو عوانة، وابن حبان، والحاكم».

(3) مسند أحمد، حديث (17799)، وحسن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (10/3)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (175/4).

ودعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبعض الصحابة بكثرة المال، وفي هذا إشارة إلى السعي لجمعه من حلال، وبذل الأسباب التي تؤدي إلى كثرته ونمائه؛ لما له من أهمية في قيام أمور الحياة، فقد دعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا، وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، قال أنس: فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْمَةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةٌ⁽¹⁾.

ويقابل ذلك حثُّ الرسالة النبوية على ضرورة الإنفاق المالي سواء أكان التزامات أو زكاة أو تطوعًا على بقية أفراد المجتمع، فعن حكيم بن حزام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ»⁽²⁾، وفي رواية: «تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الْإِبْنُ: أَطْعِمْنِي إِلَى مَنْ تَدْعُنِي»⁽³⁾.

إن الإرث التشريعي والتفصيدي العظيم للبنية الاقتصادية الإسلامية لمَّا يزل ينتظر الجهود والمبادرات الجريئة والنوعية من جهة الانتقال بنظرياته ومبادئه إلى حيز الواقع والممارسة، وهي نظريات زاخرة بالبدايل والخيارات المتنوعة، و«إن الاقتصاد الإسلامي لا زال ينتظر التطبيق، بالرغم من توافر المادة

(1) صحيح البخاري، كتاب الصَّوْم، باب: مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عِنْدَهُمْ، حديث (1881).

(2) صحيح البخاري، كتاب الزَّكَاة، باب: لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنِ ظَهْرِ غِنَى، حديث (1361).

(3) صحيح البخاري، كتاب التَّفَقَّاتِ، باب: وَجُوبُ التَّفَقَّةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ، حديث (5040)، وهي عبارة مدرجة من أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ففي هذا الحديث: فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لَا، هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ» أي من قوله.

الخام (الموجودة في القرآن والسنة) وكذا الرجال القادرين على تصور الحلول التي تتوافق مع مشاكل التخلف المتعددة وأشكال الفقر والحرمان المادي والفكري التي يعاني منها العالم الإسلامي»⁽¹⁾.

الأساس الرابع: إرساء المسؤولية المجتمعية وتفعيلها⁽²⁾:

فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»⁽³⁾.

والشعور بالمسؤولية في المنظومة الاجتماعية للسنة النبوية ليس عاطفة مستكنة في الضمير، وفكرة عقلية مجردة بل إنه عامل مؤثر محفز يُترجم إلى فاعلية، وجودة أداء، ومحاسبة دقيقة للذات عند الاضطلاع بالمهام المجتمعية في القطاعين

(1) العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، د. عبد الحميد براهيمى (ص: 11).

(2) من الإصدارات العلمية التي كُتبت في هذا الموضوع:

المسؤولية المجتمعية مرتكزاتها، وسائلها في القرآن والسنة، د. فهد الحنّ، مجلة كلية دار العلوم.
المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي وتأثيرها الإيجابي على المنظّمات، عبد الوهاب بن شباب الشميلان، المجلة العربية للإدارة، المجلد (38)، العدد (4)، ديسمبر، 2018م.
المسؤولية المجتمعية للمؤسسات (من الألف إلى الياء)، د. صالح الحموري، أ. رولا المعاينة، دار كنوز المعرفة.

(3) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب: الْجُمُعَةُ فِي الْقَرْيَةِ وَالْمَدِينِ، حديث (853)، صحيح مسلم حديث (20 - 1829).

العام والخاص، فقد دخل عبید الله بن زياد على معقل بن يسار رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في مرضه، فقال له معقل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إني محدثك بحديث، لولا أني في الموت لم أحدثك به: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما من أمير يَلِي أمرَ المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح، إلا لم يدخل معهم الجنة»⁽¹⁾.

«وهذا الشعور بالمسؤولية يكون باعثًا على النشاط وبذل الوسع وتفجير الطاقات والملكات

والمواهب من أجل توفير حياة كريمة»⁽²⁾.

الأساس الخامس: الاحتساب والنصيحة بالتواصي التعاوني الاختياري، والتضامن القانوني:

فمن أعظم وجوه المسؤولية المجتمعية النصيحة والحسبة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأهميته جعلته أساسًا مستقلًا بعد الأساس السابق:

أما التواصي التعاوني فالمقصود به التآزر بين جهات المجتمع المتعددة أفرادًا ومؤسسات على فعل الصواب، وتوخي السداد في القرارات، وأخذ الأفضل أو الأرفق في الاختيارات، ومن أجمع أحاديث السنة النبوية في هذا المجال: حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا»،

(1) صحيح مسلم، حديث (22 - 142).

(2) أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي: نماذج عملية تطبيقية في السيرة النبوية، د. إلياس بن عبد الله بكار، (ص: 7).

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ»، قَالَتْ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»⁽¹⁾.

وأما التضامن القانوني الملزم فعماده الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمراتبه، ومن أقوى أحاديثه: حديث التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا حَرَقْنَا فِي نَصِينَا حَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا»⁽²⁾.

وعن عبد الله بن الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحُرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرًا، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسَلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ، اسْقِ، ثُمَّ أَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، قَالَ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الطَّلَاقِ، بَاب: شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ، حَدِيث (4979).

(2) صحيح البخاري، كتاب الشَّرِكَةِ، بَاب: هَلْ يُفْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ، حَدِيث (2361).

(3) صحيح البخاري، كتاب المسَافَةِ (الشَّرْبِ)، بَاب: سَكْرُ الْأَنْهَارِ، حَدِيث (2231)، صحيح مسلم،

حَدِيث (129 - 2357).

فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث أشار على الزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأن يترك بعض حقه أمرًا منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالمعروف والمسامحة وحسن الجوار، لكن الأنصاري جهل موضع حق الزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال كلمة أغضبت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاستوفى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حقه القانوني في الحكم.

ويجمع ذلك كله: النصيحة، وأعظم أحاديثها التي تبين الرسالة النبوية في المجال الاجتماعي حديث تميم الداري، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةَ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»⁽¹⁾.

وحذرت السنة النبوية من ترك الاحتساب، فقد قام أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فحَمِدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرؤون هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا تَضُرُّوهُم مِّنْ ضَلَّ إِذَا أُهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: 105] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ وَلَا يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ اللهُ أَنْ يَعْمَّهُمْ بِعِقَابِهِ»⁽²⁾.

والتواصي التعاوني غير التعاون؛ إذ سيأتي تفصيل رسالة السنة النبوية في التعاون الاجتماعي في المبحث الرابع.

(1) صحيح مسلم، حديث (95 - 55).

(2) مسند أحمد، حديث (16)، وسنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب: وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، حديث (3057)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

الأساس السادس: إصلاح المشكلات الطارئة الواقعة والمتوقعة:

جعلت السنة الإصلاح من أعظم العبادات، فعن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ، وَالصَّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ» قَالَ: «وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَاقَّةُ»⁽¹⁾.

وكثر تطبيق ذلك في الواقع: ومن أمثله حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا، فَالتَقَى النَّاسُ فَهَزَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَتْ طَائِفَةٌ فِي آثَارِهِمْ يَهْزِمُونَ وَيَقْتُلُونَ، فَكَتَبَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَسْكَرِ يَجُودُونَ وَيَجْمَعُونَ، وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصِيبُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةٌ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ، وَقَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْعُنَائِمَ: نَحْنُ حَوِينَاهَا وَجَمَعْنَاهَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا، نَحْنُ نَفِينَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْنَاهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا، نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخِفْنَا أَنْ يُصِيبَ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةٌ وَاشْتَعَلْنَا بِهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّبِعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: 1]، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَوَاقِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

(1) مسند أحمد، حديث (27508)، وسنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حديث (2508)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

قَالَ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ نَقَلَ الرَّبْعَ، وَإِذَا أَقْبَلَ رَاجِعًا وَكَلَّ النَّاسُ نَقَلَ الثُّلْثَ، وَكَانَ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ، وَيَقُولُ: «الْيُرْدُ قَوِيٌّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»⁽¹⁾.

ولأهمية الإصلاح في رسالة السنة الاجتماعية قدمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الصلاة، فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُوَمِّمَ النَّاسَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽²⁾.

الأساس السابع: تقنين حقوق الضعفاء والسفهاء (الذين لا يعرفون إدارة أوضاعهم):

فَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤَخِّدُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ؟!»⁽³⁾.

(1) مسند أحمد، حديث (22762)، وأورده ابن حبان في صحيحه، كتاب السير، باب الغُلُول، ذَكَرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ الْعَالَ يَكُونُ غُلُولُهُ فِي الْقِيَامَةِ عَارًا عَلَيْهِ، حديث (4855)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (92/6): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ».

(2) صحيح البخاري، كتاب الصَّلُح، باب: مَا جَاءَ فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، حديث (2544).

(3) سنن ابن ماجه، أبواب الفتن، باب الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْمِي عَنِ الْمُنْكَرِ، حديث (4010)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة، حديث (1418): «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَسَعِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ»، وأورده الذهبي في "العلو"، حديث (194) وقال: «إِسْنَادُهُ صَالِحٌ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سَلَامِي مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»⁽¹⁾.

ومن أجل الأحاديث التي تقنن حقوق الضعفاء وذوي الاحتياجات الخاصة، ويمكن أن تنفذ فردياً أو جماعياً: حديث سهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً⁽²⁾.

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: «حق على كل مؤمن يسمع هذا الحديث أن يرغب في العمل به ليكون في الجنة رفيقاً للنبي عَلَيْهِ السَّلَامُ ولجماعة النبيين والمرسلين - صلوات الله عليهم أجمعين -، ولا منزلة عند الله عَزَّوَجَلَّ في الآخرة أفضل من مرافقة الأنبياء»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: مَنْ أَخَذَ بِالرَّكَابِ وَنَحْوِهِ، حديث (2827)، صحيح مسلم، حديث (56 - 1009).

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا، حديث (4998).

(3) شرح صحيح البخاري، ابن بطال (9/ 217).

المبحث الثاني

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية: أهم أسسها وخصائصها

المطلب الثاني: أهم خصائص (مميزات) الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية:



مشجرة رقم (5): أهم خصائص (مميزات) الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

المطلب الثاني: أهم خصائص (مميزات) الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية:

الخاصية الأولى: الربانية:

فالسنة النبوية مصدرها الله رب العالمين في الجملة، «إذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تبليغه صادق مأمون، وفي اجتهاده فطنٌ موفق، وروح القدس يؤيده فلا يُقره على خطأ إن أخطأ في أمر من أمور الشريعة، فكان مرد الأمر في الحقيقة إلى الوحي في كلتا الحالتين، إما بالتعليم ابتداءً، وإما بالإقرار أو النسخ انتهاءً؛ ولذلك وجب أن نتلقى كلَّ سُنَّتِهِ بالقبول»⁽¹⁾.

ويوضح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك في أحاديثه، فعن المقدام بن معدي كَرَب الكِنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْتَنِي شَبَعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»⁽²⁾.

قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ إِلَى أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ مَهْمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ»⁽³⁾.

(1) النبأ العظيم، د. محمد عبد الله دراز (ص 46):

(2) مسند أحمد، حديث (17174)، سنن الترمذي، أبواب العلم، باب مَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ

حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، حديث (2663)، وحسنه الترمذي، والبغوي في شرح السنة (201/1).

(3) شرح السنة، البغوي (201/1).

الخاصية الثانية: الفطرية:

جاءت السنة النبوية بمعالم هدىً بانيةً لمجتمعٍ راشدٍ، وكثيرٌ من هذه المعالم ترجع إلى فطرة الإنسان الأصلية، فصيانة الفطرة التي فطر الله الناس عليها وحمل الأفراد والمجتمعات على مقتضياتها من أهم خصائص النظام الاجتماعي، ويوفر الوقت لإصلاح اجتماعي شامل وعميق، ولذلك نجد السنة قد عنيت بتقرير هذا المبدأ وتعزيزه في المجتمع المسلم وأفراده، حتى ليصح القول بأن رسالة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسالة الفطرة.

ويقرر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأساس الفطري للنظام الاجتماعي الإسلامي فيقول: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجَّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمَاعًا، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ﴿فَطَرَتِ اللهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الآية [الروم: 30] (1).

ولذلك يقول ابن عاشور رَحِمَهُ اللهُ: «وأحسبك بعد أن رأيت ما في وصف الإسلام بأنه الفطرة من الإيجاز الجامع توقن بأن هذا الوصف العظيم صالح لأن يكون الأصل العام لفهم مناحي التشريع والاستنباط منها، فهو أولى الأوصاف بأن يجعل أصلًا جامعيًا لكليات الإسلام» (2).

(1) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب: إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ، هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ، حديث (1292)، صحيح مسلم، حديث (22 - 2658).

(2) انظر: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ابن عاشور (ص: 21).

الخاصية الثالثة: الشمولية والكمال:

تعددت جوانب الشمول في السنة النبوية، واتسعت آفاقه في هذه «الرسالة الخاتمة» التي أراد الله تعالى لها أن تكون خطابه الدائم إلى يوم القيامة، وحُجَّتْهُ الممدودة في حياة الرسول الخاتم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعد وفاته، ويتمثل ذلك في ثلاثة جوانب: الشمول الظرفي: (المكان والزمان)، والشمول الشخصي: (الأفراد والجماعات)، والشمول التشريعي: (المبادئ والأحكام)⁽¹⁾.

ونشهد هذه الخاصية في جهتين:

الأولى: المجالات الاجتماعية التفصيلية، فقد شملت السنة النبوية ذكر تفاصيل دقيقة في كافة المجالات الاجتماعية، مع غاية في الجمال والجلال والإحكام، وحسبك أن ترى فهرس الموضوعات التي تناولها كل كتاب حديثي من كُتِبِهِ إلى أبوابه لتدرك ذلك الشمول وعظمته، وذلك الكمال المدهش، فقد قيل لسلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ عَلَّمَكُم نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ، فَقَالَ: «أَجَلٌ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»⁽²⁾.

وفي هذا الشمول التفصيلي الدقيق لكيفية التعامل حتى في الأمور الفردية الخاصة التي لا يمكن أن توجد في أي دستور بشري دليل قوي على صلاحية

(1) انظر: الشمول الإسلامي.. حقائقه وآفاقه، أ. د. عبد الستار فتح الله سعيد، مجلة البيان، (عدد: 265)، (رمضان 1430هـ)، (ص: 17).

(2) صحيح مسلم، حديث (57 - 262).

الشريعة الإسلامية متمثلة في الكتاب والسنة لقيادة البشرية والعبور بها إلى بر الأمان، بعيدًا عن الأفكار المنحرفة والعقول الضالة والأهواء التائهة التي لا تريد لهذه البشرية إلا الزيغ والضلال.

الثانية: في العلاقة بين المجالات الاجتماعية وسائر المجالات الأخرى، مثل: المجالات الفكرية والعقدية والمجالات الاقتصادية والمجالات الإدارية، ونلاحظ هذا بصورة سريعة في كثير من التوجيهات النبوية، فما هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يربط المجال الاجتماعي في العلاقة بين رب المال وموظفيه بالمجال العقدي، فقد قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا»⁽¹⁾، وفي لفظ: قَالَ: «كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ. فَالْتَفْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لَوَجْهِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ التَّارُ، أَوْ لَمَسْتِكَ التَّارُ»⁽²⁾.

ويربط صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذلك المجال الاجتماعي بالمجال الإداري القضائي والتنفيذي، والمجال الاجتماعي المتعلق برعاية الكبار بالمجال الاجتماعي المتعلق

(1) صحيح مسلم، حديث (34 - 1659).

(2) صحيح مسلم، حديث (35 - 1659).

بتوجيه الشباب وتحريك طاقاتهم، ونجد هذا كله في حديث جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَاجِرُهُ الْبَحْرِ، قَالَ: «أَلَا تُحَدِّثُونِي بِأَعَاجِيبِ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟» قَالَ فِتْيَةٌ مِنْهُمْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَرَّتْ بِنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِ رَهَابِيْنِهِمْ، تَحْمِلُ عَلَى رَأْسِهَا قُلَّةً مِنْ مَاءٍ، فَمَرَّتْ بِفَتَى مِنْهُمْ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا فَخَرَّتْ عَلَى رُكْبَتَيْهَا، فَاِنْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ التَّقَتُّ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: سَوْفَ تَعْلَمُ يَا عُذْرُ، إِذَا وَضَعَ اللَّهُ الْكُرْسِيَّ، وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَتَكَلَّمَتِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ، بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُ كَيْفَ أَمْرِي وَأَمْرِكَ عِنْدَهُ غَدًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَتْ، صَدَقَتْ...»⁽¹⁾.

ومن أدلة شمولية السنة وكمالها أنها ترمج حياة الفرد من يقظته إلى نومه:

وهو شيء لا نكاد نجد له مثيلاً، فلا يوجد مثل ذلك في سنة موسى أو سنة المسيح أو تفاصيل سنة إبراهيم عليهم السلام. وهنا تظهر عظمة السنة حيث أكملت التفاصيل التي نجد أسسها ومبادئها في القرآن.. هنا تعلم لماذا يصر الشيطان وحزبه على محاربة السنة هذه الحرب الشعواء، وتشعر بعظمة النصوص القرآنية الفخمة التي أعطت المكانة الكبرى للاقتداء بالرسول وطاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك الأحاديث التي توضح شمولية السنة لمجالات الحياة.

(1) سنن ابن ماجه، أبواب الفتن، بَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْنِي عَنِ الْمُنْكَرِ، حديث (4010)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة، حديث (1418): «إسناده حسن، وسعيد بن سويد مختلف فيه»، وأورده الذهبي في «العلو»، حديث (194) وقال: «إسناده صالح».

فعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَتَقَلَّبُ فِي السَّمَاءِ طَائِرٌ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا»⁽¹⁾.

الخاصية الرابعة: الوسطية والاعتدال والتوازن بين أشواق الروح وحاجات الجسد:

فقد فصلت السنة النبوية معنى الوسطية الواردة في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، قال الطبري رَحِمَهُ اللهُ: «فلا هم [أي المسلمون] أهل غُلُوٍّ فيه [أي: في الدين] غُلُوُّ النصارى الذين غَلَوْا بالترهب، وقولهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين أبدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا ربهم، وكفروا به، ولكنهم أهل وسط واعتدال»⁽²⁾.

وترفع السنة النبوية شعار الوسطية في كافة مجالات الحياة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرَوْحُوا، وَشَيْءٌ مِّنَ الدُّجْحَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا»⁽³⁾.

ومن أشهر الأحاديث العظيمة التي توضح أهمية الوسطية في المجال الاجتماعي: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا

(1) مسند أحمد، حديث (21439)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (263/8): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ وَزَادَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقْرَبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعَدُ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ بَيْنَ لَكُمْ»، وَرَجَالَ الطَّبْرَانِيِّ رَجَالَ الصَّحِيحِ، غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي وَهُوَ ثِقَةٌ، وَفِي إِسْنَادِ أَحْمَدَ مَنْ لَمْ يُسَمَّ، وَحَسَنَهُ مَحْفَقُو الْمَسْنَدِ.

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري (142/3).

(3) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: الْقَصْدِ وَالْمُدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، حديث (6098).

كَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقَالَ «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لِكَيْيَ أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»⁽¹⁾.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «المراد بالسُّنَّة: الطريقة لا التي تقابل الفرض، ومعنى الرغبة عن الشيء: الإعراض عنه إلى غيره، والمراد من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني... وقوله: (فليس مني): أي على طريقتي، ولا يلزم أن يخرج عن الملة»⁽²⁾.

ومن أعظم الأحاديث التي تبين هذه الخاصية الرسالية في الجانب الاجتماعي: حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسَبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ، حديث (4776).

(2) فتح الباري بشرح البخاري، ابن حجر (105/9).

(3) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: حَقُّ الْحِسْمِ فِي الصَّوْمِ، حديث (1874). و(الرِّزْوَك): أي:

لضيفك ولن يُضيفك.

وبلغ تشديد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الوسطية في هذا الحديث أن قال لعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ»⁽¹⁾، ومعنى (هَجَمَتِ الْعَيْنُ): غارت وضعف بصرها، ومعنى (نَفَهَتِ): تعبت وكَلَّتْ.

وحذّر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الغلو في الدين، فقال: «وَأَيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»⁽²⁾، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قالها ثلاثاً⁽³⁾، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: المتعمّقون، الغالون، المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»⁽⁴⁾.

ويقرر ابن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ قيمة هذا الأساس وفق طريقته الفذة حين يقول: «لقد تصفحت كلام فلاسفتنا وأساتذتهم الذين عنوا برصد أحوال العقول وأهواء النفوس.. فكانت خلاصة أبحاثهم وفذلكة حسابهم أن قوام الصفات الفاضلة والفضيلة السليمة هو الاعتدال في الأمور، وأن النزوع إلى طرفي الغلو والتقصير أو الإفراط والتفريط إنما ينشأ عن انحراف في الفطرة»⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ رُكُورًا﴾ [النساء: 163]، حديث (3237).

(2) مسند أحمد، حديث (1851)، وصححه النووي في «المجموع» (8 / 171)، وابن تيمية في «اللاقتضاء» (328/1).

(3) صحيح مسلم (7-2670).

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي (220/16).

(5) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ابن عاشور، (ص: 23).

ومن سمات الوسطية: التآزر والتعاقد بين مجالات الحياة مع الغايات الكبرى في الآخرة:

فالحاجات الاجتماعية النبوية تتآزر مع الغايات الكبرى في الآخرة، ولكنك ترى بينهما برزخًا لا يبغيان، وإذا حصل إجحاف في حق أحدهما فإن السنة كلسان الميزان تضبط هذا الأمر وترده إلى الجادة الصحيحة، ومن أمثلة ذلك ما جاء عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُتَبَدِّلَةً⁽¹⁾، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلْ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ يَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ»، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»⁽²⁾.

فقدمت السنة النبوية العلاج الناجع لبعض النفوس التي غالت في جانب الآخرة على حساب الجوانب الحياتية اللازمة للفترة السوية، كما أنها قدمت

(1) (متبدلة) أي: لابسة ثياب البدلة وهي المهنة، تاركة لباس الزينة، وذلك قبل فرض الحجاب.

(2) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: مَنْ أَفْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَرِ عَلَيْهِ قِضَاءٌ إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ، حديث (1867).

العلاج النافع لمن اتبع هواه وكان أمره فرطاً، ولم يفكر إلا في إشباع رغباته واتباع شهواته فمال ميلاً عظيماً، كعلاج حال الشاب الذي جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليأذن له في الزنا.

فَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: إِنَّ فَتَى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزَّوْنِيِّ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَزَجَرُوهُ، وَقَالُوا: مَهْ مَهْ، فَقَالَ: «اِذْنُهُ» فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ: فَجَلَسَ، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ» قَالَ: «أَفْتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ» قَالَ: «أَفْتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ» قَالَ: «أَفْتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ» قَالَ: «أَفْتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ» قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ» قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ (1).

ومن أبرز أمثلة ذلك أيضًا الأحاديث الواردة في كيفية صلاة الخوف، فإن إبقاء فرض إقامة الصلاة جماعةً عملٌ جماعيٌّ اجتماعيٌّ، والتخفيف فيها حسب شدة الخوف وأمكنة العدو يعضد إبقاء إقامتها، كما أن إبقاء إقامتها وفق كيفية مناسبة يعضد إبقاء الحس الاجتماعي الجماعي الأمني قائمًا، وهكذا.

(1) مسند أحمد، حديث (2221)، وقال العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (ص 812): «رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

ومن سمات الوسطية أيضاً: التوازن بين أشواق الروح ومتطلبات الجسد:

ويظهر هذا التوازن الدقيق العجيب في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعله وسائر حياته، فتراه يعلمنا ذلك في دعائه حين يقول: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»⁽¹⁾، فما أجمل الموازنة بين متطلبات الدنيا ومشتريات الآخرة!

ونهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءه وأمته عن الاجتهاد في العبادة الذي يُنْهَك الأجساد، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: «ما هذا الحبل؟» قالوا: هَذَا حَبْلٌ لِرَيْتَبٍ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، حُلُوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»⁽²⁾.

وهنا يلمح ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ المقاصد العليا للشريعة في هذه السنن المتتابعة، فيقول: «قول بعض الناس: الثواب على قدر المشقة ليس بمستقيم على الإطلاق، كما يستدل به طوائف على أنواع من الرهبانيات والعبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله ورسوله، من جنس تحريمات المشركين وغيرهم ما أحل الله من الطيبات.. فكثيراً ما يكثر الثواب على قدر المشقة والتعب، لا لأن التعب والمشقة مقصود من العمل، ولكن لأن العمل مستلزم للمشقة والتعب، هذا

(1) صحيح مسلم، حديث (71 - 2720)

(2) صحيح البخاري، أبواب التهجد، بَاب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ، حديث (1099).

في شرعنا الذي رفعت عنا فيه الأصار والأغلال، ولم يجعل علينا فيه حرج، ولا أريد بنا فيه العسر»⁽¹⁾.

ويعلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العالم هذا التوازن الدقيق بين أشواق الروح، وجواذب الأرض ولدائدها، فعن حَنْظَلَةَ الْأُسَيْدِيِّ، - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّيَعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاِنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّيَعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرْشِكُمْ، وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ⁽²⁾.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي اتباع السُّنَّةِ: بركةٌ موافقةُ الشرع، ورضا الرب سبحانه وتعالى، ورفع الدرجات، وراحة القلب، ودعةُ البدن، وترغيم الشيطان، وسلوك الصراط المستقيم»⁽³⁾.

(1) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (620/10).

(2) صحيح مسلم، حديث (12 - 2750).

(3) ينظر: المدخل إلى علم السنن الربانية، أ.د. عبد السلام المجيدي (ص: 192، 200).

الخاصية الخامسة: الثبات والمرونة:

من دلالات لفظة (السنة) في اللغة: الثبات والاطراد، فلا يكون الفعل سنة إلا إذا استمر العمل عليه ووقفه، ومن هذا سميت قوانين الله في خلقه سنةً لا طرادها وثبوتها، كما قال سبحانه: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 62]⁽¹⁾، وهذا المعنى متوفر في وصف السنة النبوية، ومن ذلك جانبها الاجتماعي.

فأصول الأعمال الاجتماعية ثابتة ابتداءً بإنشاء الأسرة، ووصولاً إلى القضاء في المسائل الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني، ولكن كثيراً من وسائل تكميل هذه المجالات وتجميلها لتحقيق أهدافها مرنة، فالميثاق الغليظ الذي يؤسس الأسرة المسلمة أصله ثابت، وطريقة العمل به مسألة مرنة ضمن الثوابت الشرعية العامة، وهكذا النفقات والزكوات والصدقات التي ينتفع بها المسلمون وسائر الناس أجمعين، وحتى بقية الخلق، فإن أصولها ثابتة ولكن طرق إيصالها وتنفيذها يعتره الكثير من المرونة، فقد يكون بصورة فردية، وقد يكون بصورة مؤسسية، ولنأخذ لهذا الجمع بين الثبات والمرونة حديث أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قدمت عليّ أُمِّي وهي مشرّكة في عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاستفتيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قلت: وهي راغبة، أفأصل أُمِّي؟ قال: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»⁽²⁾.

(1) ذم الموسوسين، ابن قدامة المقدسي (ص: 41، 42).

(2) البخاري، كتاب الهبة، باب: الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ، حديث (2477)، صحيح مسلم، حديث (50_1003).

فالثبات على العقيدة لا ينافي المرونة في التعامل مع القريب المشرك، والإحسان إليه، بما لا يعود على المعتقد بالنقض، ومن ذلك حث المسلم على أن ينوي بأعمال الخير الدنيوية نفع البشر جميعاً حتى الكفار غير المحاربين بل نفع جميع المخلوقات، ففي حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمَّ مَبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَحْلِ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّحْلَ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟»، فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرَسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»⁽¹⁾.

ومما يدل على مرونة السنة فيما يتعلق بالجانب الاجتماعي ما ورد في الحديث: «وَاللَّهُ لَا تَدْعُونِي قُرَيْشَ الْيَوْمَ إِلَى خُطَّةٍ يَسْأَلُونِي فِيهَا صَلَّةَ الرَّحِمِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»⁽²⁾، حيث أبدى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرونة عظيمة في التفاوض مع قريش رغم عداوتهم؛ حرصاً على صلة الرحم التي بينهم، ورعاية لحقوقها.

الخاصية السادسة: الجمع بين المثالية والواقعية وبين النظرية والعملية:

فالسنة النبوية تصل بالإنسان إلى الوضع المثالي الذي يكون فيه الإنسان إنساناً كاملاً في الأخلاق والعادات ونظام الحياة، ولكنه لا يخرج عن كونه إنساناً، وبذلك نرى أن رسالة السنة النبوية تجعل الزواج بالنساء وفق الميثاق الغليظ عبادة، وترغب في ذلك استجابة لحاجات الإنسان الفطرية الشهوانية، ولكنها تنظمها لتكون حلالاً، وتنهى عن الرهبانية ويقابل ذلك أن يحرم الزنا،

(1) صحيح مسلم، حديث (8 - 1552).

(2) مسند أحمد، حديث (18910)، وحسن إسناده محققو المسند.

والزواج أعظم الوسائل لإقامة العالم الإنساني وفق المسؤولية المشتركة، فعن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَتَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً»⁽¹⁾.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟! قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»⁽²⁾.

وتظهر الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية أيضاً في المعاملات التجارية؛ إذ يبحث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الضرب في الأرض، والدخول في المضاربات التجارية مقابل تحريم المعاملات والمعاوضات التي تستند إلى أسس محددة، فوجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾.

واعترافاً بالحاجات الفسيولوجية للإنسان تقرّر السنة إباحة المطعومات، ولكنها تحرّم الخبيث منها وما فيه ضرر حمائية له ولصحته وسلامته، فتجمع بين المطلوبات الواقعية التي تحتاج إليها البشرية، وحفظ النفس من كل ما قد يسبب لها الهلاك أو الضرر.

(1) صحيح البخاري، كتاب التَّكَاح، باب: كَثْرَةُ النِّسَاءِ، حديث (4782).

(2) صحيح مسلم حديث (53 - 1006).

(3) سنن ابن ماجه، أَبْوَابُ التَّجَارَاتِ، بَابُ الْحُكِّ عَلَى الْمَكَايِبِ، حديث (2139)، وقال الذهبي في «الميزان» (413/3) في ترجمة كلثوم عن هذا الحديث: «وهو حديث جيد الإسناد، صحيح المعنى، ولا يلزم من المعية أن يكون في درجتهم»، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن في الشواهد».

وأعظم حديث يبين التطبيق الواقعي للشرائع في حال الاختيار وحال الاضطرار معاً حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»⁽¹⁾.

كما تجمع السنة بين النظرية والعملية، فتلخص لك الإسلام في بضع كلمات، يمكن للجميع بيسرٍ أن يقوم بمضمونها، وأن يدرك حقائقها، كما يمكنهم التوفيق بينها وبين أعمالهم الدنيوية التي يقومون بها، ومثل ذلك ما جاء عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ - أَوْ بَعْدَكَ - قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ»⁽²⁾.

الخاصية السابعة: الوضوح والتيسير:

وخير دليل على هذه الخاصية الحديث العظيم الذي فيه بيان مراتب الدين الثلاث (الإسلام، والإيمان، والإحسان) بأسلوب سهل، لا لبس فيه، ويستطيع حتى العامي فهمه بيسر.

وعندما تقرر السنة النبوية جانباً من الجوانب الاجتماعية أو غيره ترى أنها في غاية الوضوح، ولا تحتاج إلى كثير شرح، بل هي واضحة البيان، سهلة الأسلوب، ظاهرة المعالم، لا تدع مجالاً للحيرة، وتقضي على التردد والشك، فمثلاً

(1) صحيح مسلم، حديث (412 - 1337).

(2) صحيح مسلم، حديث (62 - 38) بلفظ: (فاستقم)، ورواية (ثم) في مسند أحمد، حديث (15416)، وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري.

حديث: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ»، قِيلَ: مَا هُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتْبِعْهُ»⁽¹⁾، هل يحتاج إلى زيادة بيان في تقرير هذه الحقوق العظيمة؟!

الخاصية الثامنة: التدرج في التربية والإصلاح حسب المتلقي:

ونلاحظ هذه الخاصية جلياً في أحاديث كثيرة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»⁽²⁾.

من أجل ذلك لا عجب أن يقول برنارد شو: «إذا تولى رجل مثل محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قيادة العالم الحديث، فسينجح في حل مشاكله التي ستجلب له السلام والسعادة المنشودة»⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (5-2162)، وفي رواية عند أحمد، حديث (8845) بلفظ: «فَسَمِّتْهُ»، وهما بمعنى واحد.

(2) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ، حديث (1389). وقوله (وتوقَّ كرائم أموال الناس): الكرائم جمع كريمة، أي: تجنَّب نفائس أموال الناس من أي صنف كان؛ لأن نفوسهم متعلقة بها.

(3) «الإسلام الحقيقي»، برنارد شو ج1، رقم (81936)، نقلاً عن: «الاختيار بين الإسلام والنصرانية»، الشيخ أحمد ديدات (ص: 41).

الخاصية التاسعة: التكريم: فتعني السنة بتكريم الإنسان على أعلى الدرجات:

تعددت مجالات هذا التكريم في كافة المراحل والأحوال التي يمر بها الإنسان، فكان من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يربي أصحابه على عزة النفس، فعن عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ.. وَقَلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَامَ نَبَايَعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتَطِيعُوا - وَأَسْرَ كَلِمَةَ خَفِيَّةٍ - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلَائِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يَنَاوِلُهُ إِيَّاهُ (1).

ويصل الأمر في تكريمه أن يحرم عليه المسألة إن كان غير مضطر لها، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٌ» (2).

ويظهر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجوب الشعور بمصالح الناس، ورعاية أحوالهم، فمرة رأى في بعض أصحابه الجهد والتعب، فقال: «اللَّهُمَّ لَا تَكِلْهُمْ إِلَيَّ، فَأَضْعَفَ عَنْهُمْ، وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا، وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَى النَّاسِ فَيَسْتَأْثِرُوا عَلَيْهِمْ» (3).

(1) صحيح مسلم، حديث (108 - 1043).

(2) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا، حديث (1405).

(3) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة، حديث (2535)، وصححه الحاكم في المستدرک، كتاب الفتن والملاحم، حديث (8309).

الخاصية العاشرة: قيام رسالة السنة النبوية الاجتماعية على مقصد الرحمة⁽¹⁾:

وضع الدكتور/ عبد المنعم الفقير التسماني تقريرًا محكمًا لمكانة مقصد الرحمة من الشريعة، وسأذكر أصول ذلك مقترنًا بمختارات محدودة مما يقرره في السنة النبوية:

الأصل الأول: الرحمة مقصد شرعي ضروري لا بد منه لعمارة الأرض، وإقامة الحياة الكريمة الآمنة فيها، واستقرارها واستمرارها ودوامها:

وهنا نشير إلى حديث المسلسل بالأولية بالرحمة، وهو الحديث الذي يبدأ أهل العلم مجالسهم بالتحديث به، فيقولون: بالإسناد إلى عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ أَهْلُ السَّمَاءِ»⁽²⁾.

ويندرج تحت هذا الأصل: بر الوالدين وصلة الرحم:

(1) راجع: مقصد الرحمة وتطبيقاته في السنة النبوية، عبد المنعم الفقير التسماني، ص 483 - 538، وبحث الأستاذ العُدَيْني: «مظاهر العظمة والرحمة في حياة رسول الله ﷺ»، بحث الدكتور موفق الجوادى، والدكتور عبد الستار الحيايى، المسمى: «محمد نبي الرحمة: مظاهر الرحمة في سلوك النبي ﷺ»، وبحث الدكتور سليمان العبد، المسمى: «مظاهر الرحمة في توجيهات النبي ﷺ للشباب»، وقد أقيم مؤتمر دولي عن الرحمة في الإسلام، نظمته قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية جامعة الملك سعود بتاريخ 28 - 29 / 4 / 1437 هـ الموافق 7 - 8 / 2 / 2016.

(2) مسند أحمد، حديث (6494)، وسنن الترمذي، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، حديث (1924)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصححه الحافظ العراقي في «الأربعون العشارية السامية» (ص: 125).

فقد جاءت أحاديث كثيرة تحث على طاعة الوالدين، من ذلك: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ»⁽¹⁾.

كما جاءت أحاديث كثيرة ترغب في صلة الأرحام والإحسان إليهم، فجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلة الرحم سبباً لدخول الجنة، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: مَا لَهُ؟ مَا لَهُ؟! وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»⁽²⁾، فدل على أن صلة الرحم من أفضل العبادات وأجل الطاعات، وهو طريق موصل إلى الجنة، ويدعو إلى التراحم والتكافل في المجتمع الإسلامي.

الأصل الثاني: الرحمة مقصد كلي، وخاصة ضابطة حاكمة لجميع تصرفات المكلفين، فهي ملحوظة ومبثوثة في كل مجالات الشريعة وأبوابها:

فقد قرر ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ «أَنَّ الشَّرِيْعَةَ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَى الْحِكْمِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خَرَجَتْ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجُورِ، وَعَنِ الرَّحْمَةِ

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ، حديث (5626)، صحيح مسلم، حديث (1 - 2548).

(2) صحيح البخاري، كتاب الزَّكَاةِ، باب: وَجُوبُ الزَّكَاةِ، حديث (1332). (قال: ما له، ما له؟): القائل مَنْ حضر من القوم. (أرب ما له) أي: أية حاجة يطلبها ويسأل عنها جاءت به.

إِلَى ضِدِّهَا، وَعَنْ الْمَصْلَحَةِ إِلَى الْمَفْسَدَةِ، وَعَنْ الْحِكْمَةِ إِلَى الْعَبَثِ؛ فَلَيْسَتْ مِنْ الشَّرِيعَةِ»⁽¹⁾.

ولئن سألت أهل الشريعة عن أهم أهداف التشريعات الإيمانية والعبادية والمعاملاتية والجنائية والقانونية والوفاق والفراق في الأنكحة لأجابوك: إن من أهم تلك المقاصد: الرحمة بالإنسانية، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: 175].

الأصل الثالث: الرحمة مقصد عام فتسع كل ذي حياة مما خلق الله وبراً في هذا الكون الفسيح:

ومن الأحاديث التي تدل على أن الرحمة مقصد كلي ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»⁽²⁾، إلى آخر الحديث، فهذا نص على مقصد عظيم من مقاصد الشارع وهو التيسير، ورفع الحرج عن المكلفين؛ رحمةً بهم. وقد ربط النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في توجيهاته الاجتماعية بين الرحمة للمسلم ولغير المسلم بل ولسائر المخلوقين وبين دخول الجنة.

فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَضَعُ اللَّهُ الرَّحْمَةَ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ»، قلنا: يا رسول الله كلنا رحيم!! قال: «لَيْسَ الَّذِي يَرْحَمُ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ خَاصَّةً، وَلَكِنَّ الَّذِي يَرْحَمُ الْمُسْلِمِينَ»⁽³⁾.

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم (11/3).

(2) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الدِّينُ يُسْرٌ، حديث (39).

(3) مكارم الأخلاق للطبراني، حديث (40)، مسند أبي يعلى، حديث (4258)، وذكره الألباني في

ثم عمم ذلك بصورة أكبر.

فَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تَرَاحُمُوا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا رَحِمًا، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِرَحْمَةٍ أَحَدِكُمْ خَاصَّتَهُ، وَلَكِنْ رَحْمَةٌ الْعَامَّةِ»⁽¹⁾.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، حديث (167)، وذكر له شاهداً مرسلًا أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (1/203).

(1) المستدرک للحاکم، حدیث (7310)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُجَرِّجَاهُ"، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (186/8)، وقال: "رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ".

المبحث الثالث

الأسرة أهم حصون المجتمع، والسنة تشيد معالم سعادتها

٢ أظهرت السنة الحث الشديد على الزواج،
والنهى الأكيد عن الرهبانية.

«تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ، إِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(أحمد: ١٢٦١٣، وحسن إسناده الهيثمي)

١ تكريم المرأة، وإعلان حقوقها على أوسع نطاق
بناتًا، وأختًا، وزوجة، وأمًا، وشقيقة للرجل.

«إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ».

(أبو داود: ٢٣٦، وحسنه الأرنؤوط لغيره)

٤ المساعدة مقترنة بزوجين يدركان استيعاب
المشاكل الطارئة.

«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا،
وَخَيْرُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ».

(الترمذي: ١١٦٢، وقال: "حديث حسن صحيح")

٣ المساعدة مقترنة ببناء الأسرة الصالحة، وإيجاد
متطلباتها التكرمية من البيت والدار والمركب.

«مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ
الْهَيَّءُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ»

(أحمد: ١٥٣٧٢، وصححه الهيثمي)

٦ تعليم الزوجين أن يستشعرا ضخامة مسؤولية
الزوجة.

«أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...
وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ،
وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ
مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ».

(البخاري: ٨٥٣، مسلم: ١٨٢٩)

٥ إعلان المحبة للزوجة، والتفاخر بذلك،
والإشارة إلى فضيلة الأولاد والنمو البشري.

«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ
قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

(النسائي: ٣٩٣٩، وحسن إسناده ابن حجر في التلخيص: ٣/

(٢٤٩)

مشجرة رقم (6) الأسرة أهم حصون المجتمع، والسنة تشيد معالم سعادتها

المبحث الثالث

تأسيس السنة للأسرة (الآل - الأهل)

باعتبارها أهم حصون المجتمع، وبناء معالم سعادتها

أسست السنة النبوية تبعاً للبصائر القرآنية رؤيةً واضحةً لبناء الأسرة البشرية المركزية المكونة من زوجٍ ذكرٍ وزوجةٍ أنثى بينهما ميثاقٌ غليظ، ويترتب على اقترانهما ذرية طيبة، وسبقت السنة النبوية كل الجهود التي تبذلها المجتمعات المتقدمة في تحقيق الرفاهية، وجلب السعادة لأفرادها، ووضعت السنة النبوية قوانين تحقق السعادة الأسرية الفردية بشكلٍ ضخمٍ منقطع النظير، لا تجد مثله في دساتير العالم مجتمعة، ولا حتى في أدق موثائق السكان والتنمية، وكُتِب العلاقات الأسرية لقاءً وبناءً وفراقاً تأخذ حيزاً كبيراً هائلاً في كتب السنة النبوية، فالأسرة هي الخلية الأولى في صنْع المجتمع المتكامل المتعارف المتآلف، وحددت السنة النبوية لكل فردٍ وظيفته في الأسرة، فتظهر المنظومة البديعة الجميلة التي تتكون من حقوقٍ وواجبات؛ لبناء البيئة الصالحة لتربية الأطفال، وحمائتهم من الانحراف، ووقايتهم من كل ما يفسد أخلاقهم، وتعويدهم على السلوك الأمثل مما يرونه من تعاطف بين الأبويين ومحبة بينهما، ودواوين السنة تفيض بذكر الأسرة لقاءً وفراقاً، ونكاحاً وطلاقاً في مجلدات ضخمة، ومن كتب السنة الخاصة بالأسرة وعشرة النساء:

1 - «أدب النساء» الموسوم بـ«كتاب العناية والنهاية»، لعبد الملك بن حبيب السلمي الإلبيري القرطبي (ت 238هـ).

2 - «أحكام النساء» عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رواية: أبي بكر الخلال.

3 - «عشرة النساء» للإمام النسائي (ت303هـ).

ولناخذ إشارات تأسيسية عامة:

أولاً: تكريم المرأة، وإعلان حقوقها على أوسع نطاق بنتاً، وأختاً، وزوجة، وأمّاً، وشقيقة للرجل:

فلم يمر على البشرية دين ولا ملة سواء أكان أصلها وضعياً أم سماوياً أنصف المرأة، واستوصى بها، ومنحها حقها، ويلخص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك في قاعدة منيفة ضخمة، فيقول: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرَّجَالِ»⁽¹⁾.

ثانياً: أظهرت السنة الحث الشديد على الزواج، والنهي الأكيد عن الرهبانية:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ، إِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾.

ويحث الشباب على الاستقرار النفسي والجسدي والاجتماعي، وتأسيس نواة السعادة العامة بالزواج، فيقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا معشر الشباب، مَنْ

(1) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الرجل يجد البيلة في منامه، حديث (236)، وذكر ابن القطان أنه من طريق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ضعيف ومن طريق أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صحيح. ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (270/5).

(2) مسند أحمد، حديث (13569)، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (4/258)، وقال: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَعَصَّ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ
بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»⁽¹⁾.

ثالثًا: السعادة مقترنة ببناء الأسرة الصالحة، وإيجاد متطلباتها التكريمية من
البيت والدار والمركب:

عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ سَعَادَةِ
الْمَرْءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَيِّئُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ»⁽²⁾.

ويؤيد ابن حبان رحمه الله فقال: «ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ مِنْ سَعَادَةِ
الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا»، ثم أسند عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن
أبيه، عن جده قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ
الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَيِّئُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ:
الْجَارُ السُّوِّءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوِّءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوِّءُ»⁽³⁾.

ورواية الحاكم رحمه الله تفصل هذا بصورة عظيمة عجيبة، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«ثَلَاثٌ مِنَ السَّعَادَةِ، وَثَلَاثٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ، فَمِنْ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ، وَتَغِيبُ
فَتَأْمَنُهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيَّةً فَنُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ

(1) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، حديث (1806).

(2) مسند أحمد، حديث (15372)، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (8/163) وقال:
«رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

(3) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، كتاب النكاح، ذكر الإخبار عن الأشياء التي هي من سعادة
المرء في الدنيا، حديث (4032).

وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمَرَافِقِ، وَمِنَ الشَّقَاوَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوؤُكَ، وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وَإِنْ غِيبَتْ عَنْهَا لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ، وَالذَّابَّةُ تَكُونُ قَطُوفًا، فَإِنْ ضَرَبْتَهَا أَتَعَبَتْكَ، وَإِنْ تَرَكَبَهَا لَمْ تُلْحِقْكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالذَّارُ تَكُونُ ضَيْقَةً قَلِيلَةَ الْمَرَافِقِ»⁽¹⁾.

رابعاً: السعادة مقترنة بزوجين يدركان استيعاب المشاكل الطارئة:

فاسمع لما يميلاً قلبك إعجاباً بتفصيل السنة النبوية للتقريب بين الزوجين؛ إذ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ الْوُدُودُ، الْوُلُودُ، الْعَوُودُ عَلَى زَوْجِهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْ أَوْ أُؤْذِيَتْ جَاءَتْ حَتَّى تَأْخُذَ بِيَدِ زَوْجِهَا ثُمَّ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَذُوقُ غَمًّا حَتَّى تَرْضَى»⁽²⁾.

وقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَهَةِ الرِّجَالِ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ»⁽³⁾.

(1) المستدرک، کتاب النکاح، حدیث (2684)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ مِنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ خَالِدٍ إِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ»، وقال الذَّهَبِيُّ: «محمد، قال أبو حاتم: صدوق يغلط. وقال يعقوب بن شَيْبَةَ: ثقة». مختصر تلخيص المستدرک، ابن الملقن (627/2).

(2) السنن الكبرى للنسائي، كتابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ، شُكْرُ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا، حدیث (9094)، وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (287)، وقال: "وهذا إسناد، رجاله ثقات رجال مسلم غير أن خَلْفًا - وهو من شيوخ أحمد - كان اختلط في الآخر، ولا ندري أحدث به قبل الاختلاط فيكون صحيحًا، أو بعده فيكون ضعيفًا، لكن للحديث شواهد يتقوى بها".

(3) مسند أحمد، حدیث (7402)، سنن الترمذي، أبواب الرِّضَاعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، حدیث (1162)، وقال: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

خامساً: إعلان المحبة للزوجة، والتفاخر بذلك، والإشارة إلى فضيلة الأولاد والنمو البشري:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَبَّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءَ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قَرَّةٌ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» (1).

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» (2).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ! قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا» (3).

وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ، أَثْنَى عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءِ، قَالَتْ: فَعِرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشَّدَقِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: «مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنْتَ بِي إِذْ

(1) مسند أحمد، حديث (12294)، وسنن النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حُبِّ النساء، حديث (3939)، وقال ابن حجر في التلخيص (3/249): «رواه النسائي وإسناده حسن».

(2) سنن الترمذي، أبواب المناقب، باب مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حديث (3886)، وقال: "حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ"، وصححه الحاكم في المستدرک، كتاب معرفة الصحابة، ذَكَرَ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَيْرِهِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، حديث (6739).

(3) صحيح مسلم، حديث (75-2435).

كَفَّرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ،
وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ»⁽¹⁾.

سادساً: تعليم الزوجين أن يستشعرا ضخامة مسؤولية الزوجية:

فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةٌ، وَكَانَتْ مُصِيبَةً، كَانَ لَهَا خَمْسَةُ صَبِيَةٍ أَوْ سِتَّةَ، مِنْ بَعْلِ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ أَنْ لَا تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أُكْرِمُكَ أَنْ يَضْغُو هَؤُلَاءِ الصَّبِيَةُ عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً. قَالَ: «فَهَلْ مَنَعَكَ مِنِّي شَيْءٌ غَيْرُ ذَلِكَ؟» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ. قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَرَحِمُكَ اللَّهُ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الْإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلِ بِذَاتِ يَدٍ»⁽²⁾.

وتشتد حاجة البشرية لهذه المعالم من رسالة السنة السنّية الهادية في بناء صرح الأسرة، وحياطة حصنها في هذا العصر، الذي تتجه فيه سهام شياطين الإنس والجن لهدمه وتصديق بنيانه بما يروجونه من ثقافة الجندرة، وصور الأسرة المتنوعة، والمثلية المنحطة.

(1) مسند أحمد، حديث (24864)، وأخرج البخاري نحوه في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي ﷺ حَدِيثًا، وَفَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حديث (3605)، (3606)، (3607).

(2) مسند أحمد، حديث (2923)، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الفتح" (9/ 512). (ويضغو) أي: يصيح ويبيكي ويضح.

تأسيس المجتمع الآمن المستقر الذي تنتظم فيه التنمية الاقتصادية والأنشطة المجتمعية عبر وثيقة المدينة والبيانات النبوية

المَعْلَمُ الأول: إصدار البيان النبوي الاجتماعي الأول عند تأسيس المجتمع الجديد في المدينة.

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَاطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ، وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»

(الترمذي: ٢٤١٥، وقال: «هَذَا خَبِيثٌ صَحِيحٌ»، وصححه البغوي)

المَعْلَمُ الثاني: وضع ميثاق جامع يجمع المسلمين ومن يعيش معهم في الأرض نفسها من خلال وثيقة المدينة.

«لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ...» (مسلم: ١٥٠٧)

المَعْلَمُ الثالث: النداء النبوي العام الأخير، وتذكيره بمعالم بناء المجتمع.

«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا...» (مسلم: ٩١١٨)

المَعْلَمُ الرابع: التعاون الاجتماعي الخاص والعام لإقامة الحياة الأولى، ولاستثمارها للحياة الأخرى.

«وَتَهْدِي الْأَعْمَى، وَتَدُلُّ الْمُسْتَدِيرَ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ فَدَعَلِمَتْ مَكَانَهَا، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةٍ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ...»

(أحمد: ٢١٤٨٤، وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح)

المَعْلَمُ الخامس: إشعار الناس بقيمة المجتمع المؤمن المتراس المتعاون المتواد

وإنشاء الأخوة الدينية التي يلزم الوفاء بعقدتها الشرعي مع تلاومه مع عقد الأسرة النَّسَبِي.

«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد...» (مسلم: ٢٥٨٦)

المَعْلَمُ السادس: المجتمع بنیان والمسلمون إخوة أشقاء، والتمسك بالوحدة بين مكونات المجتمع، والتحذير من التفرق.

«الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُظْلَمُهُ» (بخاري: ٢٣١٠، مسلم: ٢٥٨٠)

المَعْلَمُ السابع: الإدارة الرشيدة التي تدير النواحي الاجتماعية والأمنية.

حيث قُسم المجتمع إلى مهاجرين وأنصار، وأعراب، ثم إلى قبائل ودور، وجعل النبي ﷺ نقيباً على كل مجموعة.

المَعْلَمُ الثامن: إقامة علاقات حسن الجوار مع المسلمين والكافرين داخل المجتمع وخارجه.

«لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بواقفه» (مسلم: ٤٦)

المَعْلَمُ التاسع: توفير الأمن الكامل للمجتمع الصالح العامل.

«مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامٌ يَوْمِيهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا» (الترمذي: ٢٣٤٦، وقال: «أحدith حسن غريب»)

مشجرة رقم (7)

تأسيس المجتمع الآمن المستقر الذي تنتظم فيه جميع الأنشطة المجتمعية

المبحث الرابع

تأسيس المجتمع الآمن المستقر الذي تنتظم فيه التنمية الاقتصادية والأنشطة المجتمعية عبر وثيقة المدينة والبيانات النبوية

بيننا بعض أبرز المعالم التي تنشئ الأسرة الإنسانية، واجتماع مجموعة أسر في مكانٍ يُكوّن لنا المجتمع المستقل، وهنا نتعرف على رسالة السنة النبوية في تأسيس هذا المجتمع، والعمل على استقراره وتنميته⁽¹⁾.

- (1) وقد كُتب في هذا السياق عدة كتابات وأبحاث، أهمها:
- 1- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، للعلامة ابن عاشور.
 - 2- أسس ومبادئ المجتمع الإسلامي في عهد الرسول ﷺ، برهان علي، مجلة دراسات القرآن 12(1): 114، سبتمبر 2017م.
 - 3- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لمحمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (ت 1424هـ).
 - 4- التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية لمحمد عبّد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد الحسنّي الإدريسي، المعروف بعبد الحّي الكتاني (ت 1382هـ).
 - 5- قيمة الترابط المجتمعي في الإسلام دراسة دعوية، د. إبراهيم علي أحمد محمد، حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، العدد (33)، المجلد (2)، 2020/2021م.
 - 6- دور التربية الإسلامية في بناء العلاقات الاجتماعية في ضوء السنة النبوية، لؤي عباس الهزايمة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، الأردن، 1997م.
 - 7- الوسائل والأساليب النبوية في بناء الروابط الاجتماعية في المجتمع الإسلامي الأول، د. إياد أحمد محمد سلامة، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، العدد (69).
 - 8- الإسلام وبناء المجتمعات، د. عبد الله الرئيس.

فلما كَوَّن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دولة المدينة، كان هو مركز السلطات المعروفة في الدول الحديثة؛ أي: السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتم تحديد ذلك بوضوح في الصحيفة، أو الوثيقة الأولى لتأسيس دولة المدينة التي قرأها الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سكان المدينة ومثلي القبائل واليهود.

ولا يمكن أن نقول إن الإسلام قد اشترط شكلاً معيناً للدولة، فيمكن أن تكون ملكية أو جمهورية بشرط حراسة الدين، وإصلاح الحياة به، وإقامته على الشورى مع ملاحظه أنه في حالة النظام الملكي يستوجب الإسلام مبايعة كل ملك على أساس شوري، ومن أهم معالم رسالة السنة النبوية في بناء المجتمع: **المُعَلَّم الأول: إصدار البيان النبوي الاجتماعي الأول عند تأسيس المجتمع الجديد في المدينة:**

ويحدثنا عبد الله بن سلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن هذا البيان المدوّي، فيقول: لَمَّا قَدَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، انْجَفَلَ النَّاسُ قَبْلَهُ، وَقِيلَ: قَد قَدَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَد قَدَمَ رَسُولُ اللَّهِ، قَد قَدَمَ رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثًا، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظَرٍ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»⁽¹⁾.

(1) سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب (37) من غير عنوان، حديث (2485)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، سنن ابن ماجه، أبواب الأَطْعَمَةِ، بَابُ إِطْعَامِ الطَّعَامِ، حديث (3251)، وصححه البغوي في شرح السنة، حديث (926). و(انجفل الناس قبله) أي: اتجه الناس ناحيته وذهبوا إليه مسرعين.

المَعْلَم الثاني: وضع ميثاق جامع يجمع المسلمين ومن يعيش معهم في الأرض نفسها من خلال وثيقة المدينة⁽¹⁾:

وبداية هذه الوثيقة: «هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) (بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل) يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس...»، ثم فصل تفصيلاً كبيراً ذاكراً ضوابط العلاقة مع اليهود الذين في المدينة وحولها.

(1) وقد كُتِبَتْ حول وثيقة المدينة دراسات كثيرة مثل:

- 1- وثيقة المدينة (المضمون والدلالة) لأحمد قائد الشيعي ضمن سلسلة كتب الأمة.
- 2- (الوثيقة النبوية) للدكتور/ جاسم محمد راشد العيساوي.
- 3- دولة الرسول الأعظم ﷺ ووثيقة المدينة وامتدادها الدولي الإنساني، للدكتور عثمان بن عبد الرحمن عبد اللطيف.
- 4- وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، لمجموعة من المؤلفين، تقديم وإعداد: عبد الأمير زاهد.
- 5- وثيقة المدينة المنورة في السيرة النبوية - دراسة تحليلية -، لبهاء الدين محمد أنور محمود.
- 6- وثيقة المدينة، نصها وتحليل بنودها من خلال كتب المسلمين ودراسات المستشرقين، للدكتور محمد جواد فخر الدين.
- 7- حقوق الانسان في وثيقة المدينة: قراءة معاصرة، لعاصم إسماعيل كنعان.
- 8- قيم التعايش السلمي في ضوء وثيقة المدينة، لحمادة أحمد خميس.
- 9- الوثيقة النبوية في المدينة المنورة متى كتبت؟ تحقيق تاريخي، لإبراهيم الزبيق.
- 10- وثيقة يهود خيبر: دراسة تاريخية، لتركي بن فهد بن عبد الله.

وأظهرت الرسالة النبوية تطبيقًا إداريًا اجتماعيًا بديعًا في تأسيس المجتمع المتراص، فحدد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لتكامل المجتمع دوائر مترابطة، فبنى دائرة الأسرة، ومعها دائرة الأخوة الرحمية الخاصة (ذوو الأرحام)، ومعها دائرة الأخوة الفئوية (المهاجرون والأنصار)، ومعها الأخوة التي تتم بطابع المواطنة (أهل المدينة)، وجعل أهم هذه الدوائر: الأخوة الإيمانية العامة، فهي الحاكمة على كل ما سبق، ولأجل ذلك آخى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين بعض المهاجرين في مكة قبل الهجرة، فعن أبي الشعثاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: آخى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الزبير وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهما من المهاجرين⁽¹⁾.

وآخى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين فئات من المهاجرين والأنصار ليتعاونوا على إنشاء المجتمع معًا.

وبلغ من حماس الأنصار لهذه الأخوة العظيمة أن قالوا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا التَّخِيلَ، قَالَ: «لَا». فقالوا: تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ، وَنَشْرِكُكُمْ فِي الشَّمْرَةِ، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا⁽²⁾.

ويمنحنا عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صورة مضيئة للأخلاق الأخوية المجتمعية التي وصل إليها الأنصار، فيقول: لما قدمنا إلى المدينة آخى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1) المعجم الكبير للطبراني، حديث (12816)، والأوسط، حديث (5223)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (171/8): «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ، وَرِجَالُ الْأَوْسَطِ ثِقَاتٌ»، وحسن إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (271/7).

(2) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب: إِذَا قَالَ: أَكْفِينِي مُؤُونَةَ التَّخْلِ أَوْ غَيْرِهِ، وَنَشْرِكُنِي فِي الشَّمْرِ، حديث (2200).

بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَا لِي نِصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمَّهَا لِي أُطْلَقَهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟»⁽¹⁾.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ [النساء: 33]، قَالَ: كَانَ الْأُمَهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ دَوِي رَجْمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾، نَسَخَتْ⁽²⁾.

وفاضت مشاعر المهاجرين أمام هذه الأخوة الفردية، فقالوا: يا رسول الله! مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ، وَلَا أَحْسَنَ بَدَلًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ⁽³⁾.

وممن روى وثيقة المدينة مجملَةً جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُ. ثُمَّ كَتَبَ: «أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ

(1) صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، حديث (3570).

(2) صحيح البخاري، كتاب الكفالة، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نِصِيبَهُمْ﴾ [النساء: 33]، حديث (2170).

(3) مسند أحمد، حديث (13075)، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (3/ 228): «هَذَا حَدِيثٌ ثَلَاثِي الْأِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّنَةِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي الصَّحِيحِ».

يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنيه»، ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ مِنْ فَعَلِ ذَلِكَ (1)،
ويظهر لي أن منها ما أخرجه البخاري عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كَتَبْنَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا أَوْ
أَوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ
وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَنْفَاهُمْ، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ
لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» (2).

وبناءً على هذه الوثيقة، ولأن الأطراف التي عاهدها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خانتها حَدَثَ إجلاء يهود بني النضير من المدينة بعد أن تحرشوا بالمسلمين
وأرادوا اغتيال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم تلا ذلك محاكمة يهود قريظة بتهمة
الخيانة العظمى بعد أن انحازوا في تحالفهم إلى قوى الأحزاب الوثنية التي
حاصرت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قريش وغطفان وغيرهم.

المُعَلَّم الثالث: النداء النبوي العام الأخير، وتذكيره بمعالم بناء المجتمع:

جمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المعالم الدستورية الكبرى للمجتمع والأسرة في
نظامٍ واحدٍ في أعظم مشاهد العالم اجتماعاً، وهو مشهد عرفة، وهو آخر المشاهد
الجماعية العظمى في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأصدر بياناً عالمياً مدوّياً، ذكر
فيه أعظم وصاياه، «فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ:

(1) صحيح مسلم، حديث (17- 1507). (أن يتوالى) أي: أن ينسب إلى نفسه مولى رجل مسلم، أي: معتقه.

(2) صحيح البخاري، أبواب الجزية والموادعة، باب: إِثْمُ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ، حديث (3008).

«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيْ مَوْضُوعٍ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَفَقَتَلْتُهُ هَذَا، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ»، وفي هذا (تأمين المجتمع).

«وَأَوَّلُ رَبَا أَضْعُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ»، وفي هذا (تأمين الاقتصاد من مصاصي دماء الناس).

«فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»، وفي هذا (تأمين الأسرة، وتقنين حقوق الزوجين وواجباتهما).

«وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابُ اللَّهِ»⁽¹⁾، وفي هذا (تأمين وتحصين للمعتقد والفكر الإسلامي الذي يعد أساس الدساتير والنظم الاجتماعية).

المعلم الرابع: التعاون الاجتماعي الخاص والعام لإقامة الحياة الأولى، ولا استثمارها للحياة الأخرى:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ

(1) صحيح مسلم، حديث (147 - 1218).

أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَا: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرُنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ، أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ». ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ. فَقَالَ: «أَيُّ الرِّيَاسِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: «نَعَمْ، انْذِنُوا لَهَا». فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَرَعِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَيْهِمْ»⁽¹⁾، وفي رواية عَنْ رَائِظَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّ وَلَدِهِ - وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعَ الْيَدِ قَالَ: فَكَانَتْ تُنْفِقُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنْعَتِهَا - قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتَنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ...»⁽²⁾.

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ: - كَأَنْ يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ كُلَّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ صَدَقَةً مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ أَتَصَدَّقُ وَلَيْسَ لَنَا أَمْوَالٌ؟ قَالَ: «أَوَلَيْسَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ التَّكْبِيرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ، وَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعَزِلُ الشُّوْكَةَ عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْعِظْمَ وَالْحَجَرَ، وَتُهْدِي الْأَعْمَى، وَتَدُلُّ الْمُسْتَدِلَّ عَلَى حَاجَةٍ لَهُ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَهَا، وَتَرْفَعُ بِشِدَّةِ ذِرَاعَيْكَ مَعَ الضَّعِيفِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْوَابِ الصَّدَقَةِ مِنْكَ عَلَى

(1) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب، حديث (1393).

(2) مسند أحمد، حديث (16086)، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (3/ 118)، وقال: "رواه أحمد والطبراني في "الكبير"، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، ولكنه ثقة، وقد توبع."

نَفْسِكَ، وَلَكَ فِي جَمَاعِكَ زَوْجَتَكَ أَجْرٌ» قُلْتُ: كَيْفَ يَكُونُ لِي الْأَجْرُ فِي شَهْوَتِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ وَلَدٌ فَأَدْرَكَ وَرَجَوْتَ خَيْرَهُ، ثُمَّ مَاتَ أَكُنْتَ تَحْتَسِبُهُ» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَأَنْتَ حَلَقْتَهُ؟» قَالَ: بَلِ اللَّهُ حَلَقَهُ قَالَ: «فَأَنْتَ هَدَيْتَهُ؟» قَالَ: بَلِ اللَّهُ هَدَاهُ قَالَ: «فَأَنْتَ كُنْتَ تَرْزُقُهُ؟» قَالَ: بَلِ اللَّهُ رَزَقَهُ قَالَ: «كَذَلِكَ فَضَعَهُ فِي حَلَالِهِ، وَجَبَّهُ حَرَامَهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَحْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَمَاتَهُ وَلَكَ أَجْرٌ»⁽¹⁾.

وهذه الأبواب التي ذكرها هذا الحديث يتآزر على القيام بها الأفراد والمجتمعات، ففيها ما يشير إلى الجهود المجتمعية التي قد لا يستطيع القيام بها الفرد لوحده، فتقوم بها الجهات المؤسسية حكومية كانت أو شعبية.

ويمكن فهم التوجيهات التشريعية في المجال الاجتماعي لتحقيق مقصد التعاون والتكامل والتآزر والتعاقد ضمن الأخوة الإيمانية والإنسانية وحسن إدارة الأزمات:

فلن يفاجئنا حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَوْ قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ»⁽²⁾.

وهنا ظن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ دَائِمٌ لَا يُتْرَكُ، لَكِنَّمْ تَسَاءَلُوا عَنْ سِرِّهِ، فَهُوَ يَنَافِي فِي نَظَرِهِمْ مَقْصِدَ الشَّرِيعَةِ فِي الْإِنْتِفَاعِ بِمَالِ الْإِنْسَانِ، فَإِذَا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُهُمْ بِأَنَّهُ أَمْرٌ مَعْلَلٌ لِحِكْمَةِ الْمَصْلُحَةِ الْإِنْسَانِيَةِ الْعَامَّةِ،

(1) مسند أحمد، حديث (21484)، سنن النسائي الكبرى، كِتَابُ عَشْرَةِ النَّسَاءِ، التَّرْغِيبُ فِي الْمُبَاضَعَةِ، حديث (8978)، وقال محققو المسند: «إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح».

(2) مسند الدارمي، ت: الزهراني، كِتَابِ الْأَضَاحِيِّ، بَابٌ فِي لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ، حديث (1978)، والحديث أخرجه البخاري، كتاب الأضاحي، باب: مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُنَزَّوْدُ مِنْهَا، حديث (5251)، ومسلم، حديث (70 - 1970).

فلا ينبغي أن ينافي الملكية الفردية، فعن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله ابن واقد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: دَفَّ أَهْلُ أَبِياتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْخُرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ». فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ النَّاسُ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا ذَاكَ». قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تَتَوَكَّلَ لَحْمُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُوا وَادْخُرُوا وَتَصَدَّقُوا»⁽¹⁾.

المعلم الخامس: إشعار الناس بقيمة المجتمع المؤمن المتراص المتعاون المتواد، وإنشاء الأخوة الدينية التي يلزم الوفاء بعقدها الشرعي مع تلاؤمه مع عقد الأسرة النسبي:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَقِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْنَا، فَقَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكُذِبُ حَتَّى يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، أَلَا لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِأَمْرَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكُمْ الْمُؤْمِنُ»⁽²⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (28-1971). و(الدافة): مَنْ وَرَدَ مِنْ ضِعْفَاءِ الْأَعْرَابِ لِلْمَوَاسَاةِ.

(2) سنن الترمذي، أبواب الفتن عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ، حديث (2165)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وأخرجه الحاكم في المستدرک، حديث (387)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ».

وجعلت السنة النبوية أوجهاً من التواد والتعاون بين المسلمين حقوقاً ملزمة، فظهرت بأبهى صورة، ويجمع أصولها روايتان: رواية البخاري: «حق المسلم على المسلم خمس...»، ورواية مسلم: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ...»⁽¹⁾.

ولخصها الإمام ابن جزى رَحِمَهُ اللهُ، فقال: «حقوق المسلم على المسلم عشرة: أن يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويشهد جنازته إذا مات، ويبرّ قسمة إذا أقسم، وينصح له إذا استنصحه، ويجب له من الخير ما يحب لنفسه، ويكف عنه شره ما استطاع، فالمسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، ويبدل له من خيره ما استطاع في دينه ودنياه، فإن لم يقدر على شيء فكلمة طيبة، فإن كان من القرابة، فيزيد على ذلك: حق صلة الرحم بالإحسان، والزيارة، وحسن الكلام، واحتمال الجفاء»⁽²⁾.

وارتقت الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية بالفهم الحقوقي هنا، فربطت بينه وبين الظفر بمفاتيح الجنة.

فَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ، لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفُكِّ الرِّقَبَةَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْلَيْسَتْ بَوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أَنْ تَفْرَدَ بِعِتْقِهَا، وَفُكِّ الرِّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي

(1) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب: الأمر بالتباعد الجنائز، حديث (1183)، صحيح مسلم، حديث (5 - 2162).

(2) القوانين الفقهية، ابن جزى (291).

عَتِفَهَا، وَالْمِنْحَةَ الْوَكُوفُ، وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطَقْ ذَلِكَ، فَاطْعِمِ
الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمَانَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ تُطَقْ ذَلِكَ، فَكُفِّ
لِسَانَكَ إِلَّا مِنَ الْخَيْرِ»⁽¹⁾.

وَقَالَ ابْنُ خُوَيْزِمَةَ مَنَادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالشَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالشَّقْوَى يَكُونُ بِوُجُوهِهِ،
فَوَاجِبٌ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يُعَيِّنَ النَّاسَ بِعِلْمِهِ فَيُعَلِّمُهُمْ، وَيُعِينُهُمُ الْغِنَى بِمَالِهِ،
وَالشُّجَاعُ بِشَجَاعَتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ مُتَّظَاهِرِينَ كَالْيَدِ
الْوَاحِدَةِ، «الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَوُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ
سِوَاهُمْ»⁽²⁾، وَيَجِبُ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْمُتَعَدِّي وَتَرْكُ النُّصْرَةِ لَهُ وَرَدُّهُ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ»⁽³⁾.

«فالعمل التكافلي يزرع الاستقرار والطمأنينة في نفس المعطي؛ لأن المساهم
بماله في الأعمال التكافلية يشعر بأن هذا العمل يؤدي إلى نماء المال وزرع البركة
فيه، فإن هذا الجزء القليل الذي يدفعه يعود عليه أضعافاً مضاعفة بالبركة في
الدنيا، وبالثواب العظيم في الآخرة»⁽⁴⁾.

- (1) مسند أحمد، حديث (18647)، والمستدرک للحاکم، کتاب المکاتیب، حدیث (2861)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُجَرَّجْهُ»، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (4/ 240)، وقال: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ»، «وَالْمِنْحَةُ الْوَكُوفُ»، أي: غزيرة اللبن.
- (2) سنن النسائي كتاب القسامة، باب سُقُوطِ الْقَوَدِ مِنَ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ، حدیث (4746)، وحسنه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر في تخریج أحادیث المختصر» (524/1).
- (3) ذخيرة العقبي في شرح المجتبي، محمد بن علي الإثيوبي (309/36).
- (4) أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي والاقتصادي: نماذج عملية تطبيقية في السيرة النبوية، د. إلياس بن عبد الله بكار، (ص: 51).

وظهرت الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية بصورة أكبر من التأسيس للإخوة الإيمانية، إذ قوّت روابط هذه الأخوة، فتبهرنا السنة النبوية بأحاديث تدعو إلى الاجتماع، وترك الخلاف، وتحت على الأخوة، وتقوي روابطها، وترغب في فضائل هذه الأعمال التي يتعدى نفعها إلى الغير.

فكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحثهم على التزاور وتفقد الأحوال: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتِ الْحُمَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: ابْعَثْنِي إِلَى آثِرِ أَهْلِكَ عِنْدَكَ، فَبَعَثَهَا إِلَى الْأَنْصَارِ، فَبَقِيَتْ عَلَيْهِمْ سِتَّةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ دَارًا دَارًا، وَيَبِيتًا بَيْتًا، يَدْعُو لَهُمْ بِالْعَافِيَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ تَبِعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لِمَنْ الْأَنْصَارِ، وَإِنَّ أَبِي لِمَنْ الْأَنْصَارِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي كَمَا دَعَوْتَ لِلْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سِئْتِ، إِنَّ سِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ، وَإِنْ سِئْتِ صَبْرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ»، قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ، وَلَا أَجْعَلُ الْجَنَّةَ خَطْرًا⁽¹⁾.

كما بين لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجمل الأخلاق الاجتماعية التفصيلية المذهلة في صفاء النفوس وتآلف القلوب كالمصافحة:

عن قتادة قال: قلت لأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَكَانَتْ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ⁽²⁾.

(1) الأدب المفرد للبخاري، بابُ يُكْتَبُ لِلْمَرِيضِ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ، حديث (502)، وصححه الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين»، حديث (1410)، والحويني في «المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة»، حديث (28/838).

(2) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب: الْمُصَافَحَةُ، حديث (5908).

وأكدت السنة النبوية على أن «المجتمع جسد واحد»:

ويضخم هذا المبدأ بصورة عظيمة جميلة بهية حتى ظهرت مجموعة من المصطلحات الفخمة له التي تشبه القوانين الدستورية في البناء المجتمعي الحضاري، فعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ مِثْلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى»⁽¹⁾.

المَعْلَمُ السادس: المجتمع بنيان والمسلمون إخوة أشقاء، والتمسك بالوحدة بين مكونات المجتمع، والتحذير من التفرق:

فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾.

و«إذا كان المؤمنون إخوة، أمروا فيما بينهم بما يُوجب تألف القلوب واجتماعها، ونُهِوا عَمَّا يوجبُ تنافرَ القلوب واختلافها، وهذا من ذلك، وأيضاً، فإنَّ الأخ من شأنه أن يوصلَ إلى أخيه النَّفْعَ، ويكفَّ عنه الضَّررَ، ومن أعظم

(1) صحيح مسلم، حديث (66 - 2586).

(2) صحيح البخاري، كتاب المَظَالِمِ، باب: لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ، حديث (2310)،

صحيح مسلم، حديث (58 - 2580).

الضرّ الذي يجبُ كُفُّه عَنِ الأَخِ المسلمِ الظُّلمِ، وهذا لا يختصُّ بالمسلم، بل هو محرَّمٌ في حقِّ كلِّ أحدٍ»⁽¹⁾.

وللمحافظة على الأخوة شبهت السنة النبوية المؤمن لأخيه المؤمن بالبنيان:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وشبك أصابعه⁽²⁾.

و«لما كان المؤمنون يرتفدون بالمؤمنين، ويتعاضدون ويتساعدون؛ فتقوى شوكتهم، ويعلو أمرهم، كان ذلك مشعرًا بإيمانهم، فإنهم على شكل البنيان الذي كل لبنة منه من حيث إنها تتصل بأختها، وأختها بأخرى وهكذا، وكل من المؤمنين مرتفد به، كل المؤمنين: الكبير والصغير، والعالم والمتعلم، والمصحوب والصاحب، فيكون مثلهم كمثل البنيان الذي كل شيء منه نافع لشيء منه، فكان ذلك من الإيمان»⁽³⁾.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «ويفهم من تشبيكه: أن تعاضد المؤمنين بينهم كتشبيك الأصابع بعضها في بعض، فكما أن أصابع اليدين متعددة فهي ترجع إلى أصل واحد ورجل واحد، فكذلك المؤمنون وإن تعددت أشخاصهم فهم يرجعون إلى أصل واحد، وتجمعهم أخوة النسب إلى آدم ونوح، وأخوة الإيمان»⁽⁴⁾.

(1) جامع العلوم والحكم، ابن رجب (ص: 723).

(2) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، حديث (467).

(3) الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هُبَيْرَةَ الذهلي (6/ 398).

(4) فتح الباري، ابن رجب (3/ 420).

ولأهمية الأخوة رفعت السنة النبوية مبدأ: «المؤمن هو نفسك التي في جسدك»:

فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»⁽¹⁾.

فالإسلام يهتم بتقوية الروح الاجتماعية في الإنسان، ويحارب القبلية والعائلية والانعزالية في نفسه، لأنه مهما اتصف الفرد بأكمل الصفات وأتمها فلن يتم كماله إلا إذا ملأت الروح الاجتماعية قلبه ووجهت عمله، وأيقظت ضميره، وكانت المسيطرة عليه في كل تصرفاته⁽²⁾.

و«محبة المجتمع هو السنُّ الثاني لمفتاح الجنة»:

فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»⁽³⁾.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم، والملاطفة، والتعاقد، في غير إثم ولا مكروه»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، حديث (13)، صحيح مسلم، حديث (71 - 45).

(2) ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد (71/1).

(3) صحيح مسلم، حديث (46 - 1844).

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي (139/16).

والعلاقة بين المسلمين قائمة على محبة الخير للآخرين:

فقد ارتقت السنة النبوية بالمجتمع المسلم من خلق الرحمة إلى خلق المحبة، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»⁽¹⁾.

وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ»⁽²⁾، وعن المقدم بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه»⁽³⁾.

قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَعْنَى الإِعْلَامِ: هُوَ الحَثُّ عَلَى التُّوددِ وَالتَّآلُفِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَخْبَرَهُ، اسْتَمَالَ بِذَلِكَ قَلْبَهُ، وَاجْتَلَبَ بِهِ وَدَهُ، وَفِيهِ أَنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مَحَبٌّ لَهُ، قَبِلَ نَصْحَهُ فِيمَا دَلَّهُ عَلَيْهِ مِنْ رَشْدِهِ، وَلَمْ يَرُدِّ قَوْلَهُ فِيمَا دَعَاهُ إِلَيْهِ مِنْ صَلاَحِ خَفِيِّ عَلَيْهِ بَاطِنِهِ»⁽⁴⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ شَقَّ فِرْسَنُ شَاةٍ»⁽⁵⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (93 - 54).

(2) موطأ مالك - رواية الليثي، كتاب الشعر، باب ما جاء في المتحابين في الله، حديث (16)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (291/13): «وهو إسناد صحيح».

(3) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه، حديث (5124)، قال الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين»: «هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح».

(4) شرح السنة، البغوي (13 / 67).

(5) سنن الترمذي، أبواب الأولياء والهيئة عن رسول الله ﷺ، باب في حث النبي ﷺ على التهادي،

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلة الرحم محبة في الأهل، مثرة في المال، منسأة في الأثر»⁽¹⁾.
 وبني النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه المحبة بناءً عظيمًا في أوساط المجتمع، فالمحبة:
 «هي الحياة التي من حُرِّمَها فهو من جملة الأموات، والثور الذي من فَقَدَه ففي
 بحار الظلمات، والشفاء الذي من عَدِمَه حَلَّتْ بقلبه جميع الأسقام، واللذَّة التي
 من لم يظفر بها فعيشهُ كُلُّهُ همومٌ وآلامٌ»⁽²⁾.

وترتب على المحبة فعل كل الأخلاق الفاضلة، وترك كل الأخلاق الرديئة.

المُعَلِّم السابع: الإدارة الرشيدة التي تدير النواحي الاجتماعية والأمنية:

ظهر في السنة النبوية الحرص على إقامة الإدارة الرشيدة التي تدير هذا
 المجتمع، حيث قُسِّم المجتمع إلى مهاجرين وأنصار، وأعراب، ثم إلى قبائل ودور،
 وجعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نقباء على كل مجموعة، فقد قال يزيد بن حُمير اليزني،
 قَالَ: سَمِعْتُ عبد الرحمن بن شبل، وَكَانَ أَحَدَ التُّقَبَاءِ⁽³⁾.

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي مِنَ التُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي،

حديث (2130)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَأَبُو مَعْشَرٍ اسْمُهُ نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ
 وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ»، وقال الألباني في ضعيف سنن الترمذي،
 حديث (ص: 243): «ضعيف، لكن الشطر الثاني منه صحيح». وقوله (فرسن شاة) أي: ولو كان
 عظمًا قليل اللحم يُسْتَقَلُّ وَيُحْتَقَر.

(1) سنن الترمذي، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ، حَدِيثُ
 (1979)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»، وقال الحاكم في المستدرک، كِتَابُ الْبِرِّ
 وَالصَّلَاةِ، حَدِيثُ (7284): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ».

(2) مدارج السالكين، ابن القيم، (3/365).

(3) التاريخ الكبير للإمام البخاري (571/3).

وَلَا نَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَنْتَهَبُ، وَلَا نَعْصِي، بِالْجُنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ»⁽¹⁾.

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقيم أميرًا على المدينة كلما غادرها، ولو إلى مكان قريب، وتناوب على هذه الإمارة في حياته مجموعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مثل: أبي رُهم الغفاري⁽²⁾، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن أم مكتوم⁽³⁾، وكذلك عَيْنُ الأُمراء على المناطق المتعددة، أو الأحداث الكبيرة، أو السرايا، وهم كثير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكل ذلك لضبط الحركة الاجتماعية بالإدارة الراشدة.

المُعَلِّم الثامن: إقامة علاقات حسن الجوار مع المسلمين والكافرين داخل المجتمع وخارجه لضمان الأمن العام والسكينة العامة:

فجعل علاقات حسن الجوار ترجع إلى حقيقة الإيمان، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»⁽⁴⁾، والبوائق هي: الظلم والغوائل.

ومن أبرز النصوص التي أشعرت بقيام الشريعة على علاقات حسن الجوار نصوص هجرة المسلمين إلى الحبشة، وإقامتهم فيها، ففيها مجاورة الكافر الذي يحسن الجوار، وإقامة العلاقات معه، وفيها إظهار أهم المقاصد الاجتماعية التي بُعث بها

(1) صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة، وَبَيْعَةُ الْعَقَبَةِ، حديث (3680). وقوله: (بالجنة إن فعلنا ذلك) أي: بمقابل أن تكون لنا الجنة جزاءً حال امتثال ذلك.

(2) ينظر: المستدرک، حديث (6517).

(3) ينظر: زاد المعاد، ابن القيم (703/3).

(4) صحيح مسلم، حديث (73 - 46).

النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويبين ذلك ما روته أم سلمة زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالت: «لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ، التَّجَاشِيَّ، أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لَا نُؤَدِي وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، إِلَى أَنْ قَالَتْ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَعِنْدَ خَيْرِ جَارٍ... إِلَى أَنْ قَالَتْ وَاصْفَةَ قِيَامَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِتَحْدِيدِ أَهْمِ الْمَقَاصِدِ الْاجْتِمَاعِيَةِ لِرِسَالَةِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ: فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِتُوحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنُخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرْنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ وَحُسْنِ الْجَوَارِ وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ»⁽¹⁾.

فاظهرت السنة رسالتها في حفظ الاستقرار، وإقامة العلاقات الاجتماعية الحسنة، فهما السيلان الكبيران لبناء التنمية المستدامة:

وتحدثنا عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن ضيقها بمجموعة من اليهود الذين حاولوا النيل من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيِّ أَسْنَتِهِمْ بِالْقَوْلِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَهُ الرَّحِمِ وَحَسُنُ الْخُلُقِ وَحَسُنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ»⁽²⁾.

(1) مسند أحمد، حديث (1740)، وحسنه محققو المسند، والوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، حديث (1651).

(2) مسند أحمد حديث (25259)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (8/ 153)، وقال: «رَوَاهُ أَحْمَدُ،

المعلم التاسع: توفير الأمن الكامل للمجتمع الصالح العامل، والتحذير من عوامل زعزعة أمنه واستقراره⁽¹⁾:

أسس النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجتمع المدينة، وجعله مجتمعاً نموذجياً للأمن، تنتعش فيه الحركة المجتمعية، وينمو فيه الاستثمار بعد أن عممه الأمن والاستقرار، وقد سبق ما يشير إليه في النداء النبوي الأخير، ولتوفير الأمن للمجتمع في المدينة، قام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما يأتي:

حماية حدود هذا المجتمع، والتأهب التام للدفاع عنه، ورفع مستوى الحس الأمني عند جميع أفراد، وتوضيح لنا قصة سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا التأمين الكبير للمجتمع، وبداية القصة الطويلة قوله: خرجت من المدينة ذاهباً نحو

وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ»، وكأنه سقط من نسخته من «المسند» قوله: «حدثنا القاسم»، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، حديث (1629).

(1) ومن الإصدارات العلمية التي كتبت في هذا الموضوع:

- 1- أمن المجتمع واستقراره من منظور إسلامي، الدكتور علي جمعة.
- 2- الأمن الاجتماعي في فكر ابن خلدون: رؤية لحفظ تماسك المجتمعات العربية في الوقت الحاضر، رامي عودة عبد الله العساسفة، مجلة كلية التربية، العدد (180) الجزء الأول، أكتوبر 2018م.
- 3- نحو مجتمع آمن: الدور الأمني لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، د. سليمان بن محمد الصغير، دار ابن الأثير.
- 4- الأمن والمجتمع دراسة في العلاقة بين المؤسسات الاجتماعية والمؤسسات الأمنية، الدكتور خليفة إبراهيم عودة التميمي، مجلة كويه، 2008م.
- 5- الأمن المجتمعي ودلالاته المعاصرة في ظل المواطنة: عصر النبوة أنموذجاً، د. محمد علي إسماعيل البطة، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية، المجلد (7)، العدد (32).

الغابة، حتى إذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قُلْتُ وَيْحَكَ مَا بِكَ؟ قَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: عَطْفَانُ وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوها، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ❀❀ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ⁽¹⁾

وفي الحديث ظهور المسلمين بمظهر الحماية الأمنية القوية لأطراف مجتمع المدينة، والتأديب لمن يعبث بأمنها.

بيان قيمة الأمن العام والأمن الغذائي:

فعن عبيد الله بن مُحَظَّن الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرِّهِ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»⁽²⁾.

قال المناوي رَحِمَهُ اللهُ: «يعني: مَنْ جمع الله عَزَّجَلَّ له بين عافية بدنه، وأمن قلبه حيث توجه، وكفاف عيشه بقوت يومه، وسلامة أهله، فقد جمع الله عَزَّجَلَّ له جميع النعم التي من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها، فينبغي أن لا يستقبل يومه ذلك إلا بشكرها، بأن يصرفها في طاعة المنعم، لا في معصية، ولا يفتر عن ذكره»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: مَنْ رَأَى الْعُدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ، حديث (2876). واللقاح: الإبل الحلوب.

(2) الأدب المفرد للبخاري، باب من أصبح آمنا في سربه، حديث (300)، وسنن الترمذي أبواب الزهد، باب، وهو ما يلي في التوكل على الله، حديث (2346)، وقال: "حديث حسن غريب"، وحسنه شعيب الأرنؤوط بمجموع شواهد. ينظر: سنن ابن ماجه، حديث (4141).

(3) فيض القدير، المناوي (68/6).

جعلت السنة من وظائف المؤمن إشاعة الأمن في العالم:

فالإسلام والإيمان يقترنان بالسلامة والأمن: ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»⁽¹⁾، وفي رواية: «والمؤمن من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم»⁽²⁾.

والفرد المسلم يملك الحس الأمني المجتمعي الذي يجعله حريصاً على حماية المجتمع من المنكرات التي تزعزع سلامته، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»⁽³⁾.

وقد جاءت رسالة السنة النبوية الشريفة صريحة واضحة في الاهتمام بأمن المجتمع واستقراره، ومن الأسس التي وضعتها:

-
- (1) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، حديث (10)، صحيح مسلم، حديث (65-41).
 - (2) مسند أحمد، حديث (8931)، سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، حديث (2627)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصرح إسناده ابن حجر في مختصر زوائد مسند البزار، حديث (790).
 - (3) صحيح مسلم، حديث (78-49).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

اهتمام
السنة النبوية الشريفة
بأمن المجتمع واستقراره

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

الأساس الثاني

التحذير من الفتن التي تدمر المجتمع.
«سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ،
وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا
خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي...».
(البخاري: ٣٤٠٦، مسلم: ٢٨٨٦)

الأساس الأول

التحذير من حماية المجرمين.
«المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا، فمن
أحدث حَدَثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ
اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».
(البخاري: ٣٠٠٨)

الأساس الرابع

التحذير من تكوين العصابات
المسلحة، وكل أشكال العنف أو التمرد.
«من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن
غشنا فليس منا».
(البخاري: ٦٤٨٠، مسلم: ٩٨)

الأساس الثالث

التحذير من الخروج على الجماعة.
«مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ
يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَائِمَكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ
فَأَقْتُلُوهُ».
(مسلم: ١٨٥٢)

الأساس السادس

تحذير النبي ﷺ من العوامل المدمرة
لنسيج المجتمع ودينه وأخلاقه وأمنه
واستقلاله الاقتصادي أو السياسي.
«يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ حَمَسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ
بَيْنَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُمْ...».
(ابن ماجه: ٤٠١٩، وقال البوصيري في "مصباح الزجاجية"
(١٨٦/٤): "هَذَا حَدِيثٌ صَالِحٌ لِلْعَمَلِ بِهِ")

الأساس الخامس

التحذير الصارم من الإفساد في الأرض
«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ أَرْكَمٍ؟ الْمَشَاوِنَ بِالنَّمِيمَةِ،
الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحْبِيَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبَرَاءِ
الْعَنْتَ».
(أحمد: ٢٧٥٩٩، وحسنه محققو المسند بشواهده)

مشجرة رقم (8) اهتمام السنة النبوية الشريفة بأمن المجتمع واستقراره

الأساس الأول: التحذير من حماية المجرمين، أو عقد تحالفات خارجية دون إذن مجموع الأمة:

فَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بَغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»⁽¹⁾.

«(فمن أحدث حدثًا) منكرًا ليس بمعروف (أو آوى محدثًا) بهمزة ممدودة و(محدثًا) بكسر الدال أي: نصر جانيًا وآواه وأجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه، ويجوز فتح الدال وهو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء: الرضا به والصبر عليه، فإذا رضي بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكرها فقد آواه (فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف): فريضة ولا نفل أو شفاعة ولا فدية»⁽²⁾.

الأساس الثاني: التحذير من الفتن التي تدمر المجتمع:

فقد حذرت السنة النبوية في أحاديث كثيرة من الفتن، وذكرت كيفية التعامل معها، فمن ذلك قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مخبرًا عن وقوع الفتن، محدّدًا

(1) صحيح البخاري، أبواب الجزية والموادعة، باب: إِيْمَ مَنْ عَاهَدَتْكُمْ غَدْرٌ، حديث (3008).

(2) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني (5/243).

كيفية التعامل معها: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ»⁽¹⁾.

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرَكُمْ. وَيَسْخَطُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»⁽²⁾.

الأساس الثالث: التحذير من الخروج على الجماعة:

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يَرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ»⁽³⁾.

قال الطيبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقال: شق العصا أي فارق الجماعة. أقول: هذا تمثيل شبه اجتماع الناس واتفاقهم على أمر واحد بالعصا إذا لم تشق، وافتراقهم من ذلك الأمر بشق العصا، ثم كنى به عنه فضرب مثلاً للتفريق، يدل على هذا التأويل قوله: (أمركم جميع على رجل) حيث أسند الجميع إلى (الأمر) إسناداً مجازياً؛ لأنه سبب اجتماع الناس»⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب المَنَاقِبِ، باب: عَلَامَاتِ التُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، حديث (3406)، صحيح مسلم، حديث (10 - 2886).

(2) صحيح مسلم، حديث (10 - 1715).

(3) صحيح مسلم، حديث (60 - 1852).

(4) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكشف عن حقائق السنن)، الطيبي (8/ 2566).

الأساس الرابع: التحذير من تكوين العصابات المسلحة التي تروع المسلمين، أو تخون المسلمين، وكل أشكال العنف أو التمرد الذي يؤدي إلى زعزعة أمن المجتمع، ووضع العقوبات الصارمة لمن يفعل ذلك:

من أجل ذلك عقد علماء المسلمين التشريعات القانونية في كتاب الحراية، وكتاب البغي، وهي تشريعات استمدوها من الكتاب والسنة.

ومن أبرز الأحاديث التي توضح ذلك قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا»⁽¹⁾.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً»⁽²⁾.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقُتِلَ فَقَتْلُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»⁽³⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الدِّيَاتِ، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة: 32]، حديث (6480)، صحيح مسلم، حديث (161 - 98).

(2) سنن أبي داود، باب من يأخذ الشيء على المزاح، حديث (5004)، مسند أحمد، حديث (23064)، وصح إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعية والمنح المرعية (418/3)، وقال العراقي: «رواه أحمد والطبراني من حديث رجال من الصحابة بإسناد حسن». تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (1149/3).

(3) صحيح مسلم، حديث (53 - 1848).

الأساس الخامس: التحذير الصارم من الإفساد في الأرض:

فقد حذرت السنة من الإفساد في الأرض بكافة أشكاله، فمن ذلك:

الفساد بتولي أمور الناس من ليس أهلاً للولاية، وما يتبع ذلك من الظلم وضياع الحقوق والتناحر على الولاية، ففي الحديث عن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»⁽¹⁾، وفي رواية: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِيَّيَّيْ أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِيَّيَّيْ أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلِّينَنَّ مَالَ يَتِيمٍ»⁽²⁾.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأمَّا الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأمَّا من كان أهلاً للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم، تظاهرت به الأحاديث الصحيحة»⁽³⁾.

إفساد العلاقات الاجتماعية بالسعي بالنميمة وإفساد ذات البين:

فَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُنْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنَتَ»⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (16 - 1825).

(2) صحيح مسلم، حديث (17 - 1825).

(3) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي (210/12).

(4) مسند أحمد، حديث (27599)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (8 / 93): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ =

«قال أهل العربية: البراء: جمع البريء، والعنت: الفساد والمشقة، أي يشقون ويشددون على من لا يستحق أن يشق عليه ويشدد»⁽¹⁾.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»⁽²⁾.

الإفساد بالخداع والخيانة:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ»⁽³⁾، معنى: «خَبَبَ» أفسد وخدع، وذلك بأن يزين للزوجة خداعاً عداوة زوجها، وللعبد أو العامل عداوة سيده.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَحْرُمُ عَلَى الْمَكْلُوفِ أَنْ يُحَدِّثَ عَبْدَ الْإِنْسَانِ أَوْ زَوْجَتَهُ أَوْ ابْنَهُ أَوْ غُلَامَهُ وَنَحْوَهُمْ بِمَا يُفْسِدُهُمْ بِهِ عَلَيْهِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ مَا يُحَدِّثُهُمْ بِهِ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ»⁽⁴⁾.

شَهْرُ بْنُ حَوْشِبٍ وَقَدْ وَثَّقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَنَقِيَّتُهُ رِجَالٌ أَحَدُ أَسَانِيدِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ»، وَحَسَنَهُ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ بِشَوَاهِدِهِ.

(1) الترغيب والترهيب، إسماعيل الأصبهاني (1/157).

(2) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين، حديث (4919)، وسنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، باب رقم (47)، حديث (2509)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

(3) سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب فيمن خَبَبَ امرأة على زوجها، حديث (2175)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الطلاق، حديث (2795)، وقال: «صحيح على شرط البخاري»، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، حديث (1278).

(4) الأذکار، الإمام النووي (ص: 368).

الأساس السادس: تحذير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من العوامل المدمرة لنسيج المجتمع ودينه وأخلاقه وأمنه واستقلاله الاقتصادي أو السياسي:

فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَنْظُرِ الْفَاحِشَةَ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمُ أَيْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ»⁽¹⁾.

ومرد كثير من وسائل تدمير المجتمع إلى عدم الإدارة الراشدة للحضارة والترف، ويصل الأمر إلى ارتباط المترفين بالعدو الخارجي ضد إخوانهم كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْنِمْ، وَلَكِنِّي أَحْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْنِمْ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكْكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ»⁽²⁾.

(1) سنن ابن ماجه، أَبْوَابُ الْفِتَنِ، بَابُ الْعُقُوبَاتِ، حديث (4019)، وقال البوصيري في "مصباح الزجاجة" (4/186): «هَذَا حَدِيثٌ صَالِحٌ لِلْعَمَلِ بِهِ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي آئِنِ أَبِي مَالِكٍ وَأَبِيهِ»، وأخرجه الحاكم من حديث بريدة، حديث (8623)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ»، وتعقبه الألباني في الصحيحة، حديث (106) فقال: "بل حسن الإسناد"، وذكر أن طريقه كلها ضعيفة إلا طريق الحاكم هذه.

(2) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: شُهُودُ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا، حديث (3791)، صحيح مسلم، حديث (6-2961).

وقال: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْظِلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ»⁽¹⁾.

ولذا قرر ابن خلدون: «أَنَّ التَّرْفَ والتَّعَمَّةَ إِذَا حَصَلَا لِأَهْلِ العِمْرَانِ دَعَاهُم بِطَبْعِهِ إِلَى مَذَاهِبِ الحِضَارَةِ وَالتَّخَلُّقِ بِعَوَائِدِهَا، وَالحِضَارَةُ كَمَا عَلِمْتَ هِيَ التَّفَنُّنُ فِي التَّرْفِ وَاسْتِجَادَةُ أَحْوَالِهِ... وَإِذَا بَلَغَ التَّأْتِقُ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ الْمُنْزِلِيَّةَ الْغَايَةَ تَبِعَهُ طَاعَةُ الشَّهَوَاتِ فَتَتَلَوَّنَ النَّفْسُ مِنْ تِلْكَ الْعَوَائِدِ بِأَلْوَانٍ كَثِيرَةٍ لَا يَسْتَقِيمُ حَالُهَا مَعَهَا فِي دِينِهَا وَلَا دُنْيَاهَا... وَأَمَّا فَسَادُ أَهْلِهَا فَمِنْ التَّلَوُّنِ بِأَلْوَانِ الشَّرِّ فِي تَحْصِيلِهَا، فَلِذَلِكَ يَكْثُرُ مِنْهُمُ الْفُسْقُ وَالشَّرُّ وَالتَّحْيِيلُ عَلَى تَحْصِيلِ الْمَعَاشِ مِنْ وَجْهِهِ وَمِنْ غَيْرِ وَجْهِهِ، وَاسْتِجْمَاعُ الْحِيلَةِ لَهُ فَتَجِدُهُمْ أَجْرِيَاءَ عَلَى الْكُذْبِ وَالمَقَامَرَةِ وَالغَشِّ وَالحِلَابَةِ وَالسَّرْقَةِ وَالفُجُورِ وَالرِّبَا، ثُمَّ تَجِدُهُمْ لِكثْرَةِ الشَّهَوَاتِ وَالمَلَاذِ النَّاشِئَةِ عَنِ التَّرْفِ أَبْصَرَ بِطَرَقِ الْفُسْقِ وَمَذَاهِبِهِ وَالمَجَاهِرَةِ بِهِ حَتَّى بَيْنَ الْأَقْرَابِ وَذَوِي الْأَرْحَامِ وَالمِحَارِمِ. وَتَجِدُهُمْ أَيْضًا أَبْصَرَ بِالمَكْرِ وَالحَدِيدِيَّةِ يَدْفَعُونَ بِذَلِكَ مَا يَتَوَقَّعُونَهُ مِنَ الْعِقَابِ عَلَى تِلْكَ الْقَبَائِحِ حَتَّى يَصِيرَ ذَلِكَ عَادَةً وَخَلْقًا لِأَكْثَرِهِمْ إِلَّا مِنْ عَصَمَةِ اللَّهِ، وَيَمُوجُ بِحَرِّ الْمَدِينَةِ بِالسَّفَلَةِ مِنْ أَهْلِ الْأَخْلَاقِ الدَّمِيمَةِ وَبِحَارِيهِمْ فِيهَا كَثِيرٌ مِنْ نَاشِئَةِ الدَّوْلَةِ وَوُلْدَانِهِمْ...»⁽²⁾.

(1) صحيح مسلم، حديث (7 - 2962).

(2) تاريخ ابن خلدون (1/465) بتصرف.

الرسالة الاجتماعية للسنة النبوية

المبحث الخامس

عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

بناء أعظم الأخلاق وأجملها في المجتمع

٢ الالتزام بأحسن الأخلاق عموماً والترغيب في التحلي بها.

«أخبركم بأحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟» قال القوم: نعم يا رسول الله! قال: «أحسنكم خلقاً». (أحمد: ٦٧٣٥، وحسن محقق المسند إسناده)

١ جعل النبي ﷺ خلاصة أهداف مبعثه تعميم أفضل الأخلاق في العالم.

«إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ». (أحمد، حديث (٨٩٥٢)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد)

٤ الرفق.

«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». (بخاري: ٥٦٧٨)

٣ الإيثار والسخاء والكرم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيُّ ذَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبَخْلِ». (الأدب المفرد للبخاري: ٢٩٦، وصححه الحاكم)

٦ ترك الشح، والظلم، ونبد الفحش.

«تَتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ يَسْفِكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ». (مسلم: ٢٥٧٨)

٥ الحلم وكظم الغيظ وترك الغضب.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَسْحَجِ: «أَسْحَجُ عَبْدِ الْقَيْسِ: إِنْ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يَجِبُهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْإِنْسَانَةُ». (مسلم: ١٧)

٧ نبد العنصرية.

«أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَبِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى». (أحمد: ٢٣٤٨٩، وصححه محقق المسند)

مشجرة رقم (9) بناء أعظم الأخلاق وأجملها في المجتمع

المبحث الخامس

بناء أعظم الأخلاق وأجملها في المجتمع

معنى الأخلاق لغة:

الأخلاق: جمع خُلِقَ، والخلق اسم لسجية الإنسان وطبيعته التي خلق عليها. قال ابن منظور رَحِمَهُ اللهُ: الخُلُقُ - بضم اللام وسكونها - هو: الدين والطبع والسجية، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة - وهي نفسه - وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها⁽¹⁾.

ويقول صاحب كتاب القاموس رَحِمَهُ اللهُ: «والخلق - بالضم وبضمتين - : السَّجِيَّةُ وَالطَّبَعُ وَالْمُرُوءَةُ وَالِدِينُ»⁽²⁾.

وقال الراغب رَحِمَهُ اللهُ: «والخُلُقُ والخُلُقُ في الأصل واحد، كالشُّرْبِ والشُّرْبِ، والصَّرْمِ والصَّرْمِ، لكن خُصَّ الخُلُقُ بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخص الخُلُقُ بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة»⁽³⁾.

معنى الأخلاق اصطلاحًا:

عرّف الجرجاني رَحِمَهُ اللهُ الخُلُقُ بأنه: «عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويُسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها

(1) لسان العرب، ابن منظور (١٠/٨٦).

(2) القاموس المحيط، الفيروزآبادي (ص ٨٨١).

(3) مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني (ص ٢٩٧).

الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سمّيت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقًا سيئًا»⁽¹⁾.

وعرفه ابن مسكويه رَحْمَةُ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: «الْخُلُقُ: حَالٌ لِلنَّفْسِ دَاعِيَةٌ لَهَا إِلَى أفعالها من غير فكر ولا روية، وهذه الحال تنقسم إلى قسمين: منها ما يكون طبيعيًا من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب ويهيج من أقل سبب، كالإنسان الذي يجبن من أيسر شيء، أو كالذي يفرع من أدنى صوت يطرق سمعه، أو يرتاع من خبر يسمعه، وكالذي يضحك ضحكًا مفرطًا من أدنى شيء يعجبه، وكالذي يغتم ويحزن من أيسر شيء يناله، ومنها ما يكون مستفادًا بالعادة والتدرب، وربما كان مبدؤه بالرؤية والفكر، ثم يستمر أولًا فأولًا حتى يصير ملكة وخلقًا»⁽²⁾.

وذهب الجاحظ رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى أَنْ الخُلُقُ هو: «حَالُ النَفْسِ، بِهَا يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ أفعالها بلا روية ولا اختيار، والخُلُقُ قد يكون في بعض الناس غريزة وطبعًا، وفي بعضهم لا يكون إلا بالرياضة والاجتهاد، كالسخاء قد يوجد في كثير من الناس من غير رياضة ولا تعمُّل، وكالشجاعة والحلم والعفة والعدل وغير ذلك من الأخلاق المحمودة»⁽³⁾.

(1) التعريفات، الجرجاني (ص 101).

(2) تهذيب الأخلاق، ابن مسكويه (ص 41).

(3) تهذيب الأخلاق، الجاحظ (ص 12).

وللنظام الأخلاقي في الإسلام طابعان مميزان⁽¹⁾:

الأول: طابع إلهي؛ من حيث إنه شرع الله وأمره؛ إذ يجب أن يتابع الإنسان في هذه الحياة مراد الله في خلقه، ولذلك جاء الوحي بصورة هذا النظام.

الثاني: طابع إنساني؛ من حيث تعلق هذا النظام بتصرفات الإنسان وأفعاله، وللإنسان دوره في تحديد واجباته الخاصة والتعرف على طبيعة مظاهر السلوك الإنساني المعبرة عن القيم؛ لذا تعد الأخلاق روح الإسلام، حيث يقول الرسول الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «البر حُسن الخلق»⁽²⁾.

والرسالة الاجتماعية للسنة النبوية مُترعة ممتلئة بهذا الموضوع، وقد امتلأت دواوين السنة بالأحاديث التي تربي المسلمين وغير المسلمين على ذلك، فنجد في كتاب البخاري عددًا من الكتب تبني أجمل الأخلاق مثل: كتاب الأدب، وعدد أبوابه (128) بابًا، وعدد أحاديثه (247) حديثًا، حسب عدد صحيح البخاري بتحقيق: مصطفى البغا.

وقس على ذلك بقية كتب السنة، وألف علماء السنة كتبًا مستقلة في بناء أجمل الأخلاق مثل: الأدب المفرد للإمام البخاري، وعدد أحاديثه (1322) حديثًا، الأدب لابن أبي شيبة، وعدد أحاديثه (421) حديثًا.

وألّفت في الأخلاق المؤلفات الكثيرة مثل:

مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، مساوئ الأخلاق للخرائطي، المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي، مكارم الأخلاق للطبراني، تهذيب

(1) التربية الأخلاقية الإسلامية (ص75).

(2) صحيح مسلم، حديث (14_2553).

الأخلاق وتطهير الأعراق لابن مسكويه، الأخلاق والسير في مداواة النفوس لابن حزم الأندلسي.

لقد أدرك الأسلاف ما للأخلاق من أهمية بالغة في إحكام بناء المجتمع الإسلامي فأولوها اهتمامًا عظيمًا؛ ذلك أنه «لا يكاد ينتظم أمر الاجتماع كمال انتظامه ولا ترى الأمة عقدها مأمونًا من انفصامه؛ ما لم تكن مكارم الأخلاق غالبية على جمهورها، وسائدة في معظم تصاريفها وأمورها»⁽¹⁾.

تكوين الأخلاق النازمة للمجتمع:

السنة النبوية زاخرة بأحاديث كثيرة تتحدث عن الأخلاق الحميدة التي تجعل الفرد أو المجتمع المتحلي بها سعيدًا، مطمئن البال، تغمره السكينة والراحة، وستأتي أمثلة على ذلك، كما أن السنة النبوية زاخرة بأحاديث أخرى تحذر من الأخلاق الذميمة التي تجلب الشقاء وتكدر العيش على الفرد والمجتمع.

فمن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»⁽²⁾.

(1) أصول النظام الاجتماعي، ابن عاشور، (ص: 123).

(2) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: عَلَامَةُ الْمُنَافِقِ، حديث (34)، صحيح مسلم، حديث (106 - 58).

ومن أصول الأخلاق الاجتماعية:

الأول: جعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلاصة أهداف مبعثه تعميم أفضل الأخلاق في العالم:

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»⁽¹⁾، وفي رواية: «مكارم الأخلاق»⁽²⁾.

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «ويدخل في هذا المعنى الصلاح، والخير كله، والدين، والفضل، والمروءة، والإحسان، والعدل؛ فبذلك بُعث لِيَتَمِّمَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁽³⁾.

الثاني: الالتزام بأحسن الأخلاق عموماً والترغيب في التحلي بها:

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَخْبِرْكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «أَحْسَنَكُمْ خَلْقًا»⁽⁴⁾.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ،

(1) مسند أحمد، حديث (8952)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد (276/16)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (8/188): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

(2) مسند البزار، حديث (8949)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (9/15)، وقال: «رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ رَزَقِ اللهِ الْكَلْبُذَانِيِّ، وَهُوَ ثَقَّةٌ».

(3) التمهيد، ابن عبد البر (277/16).

(4) الأدب المفرد للبخاري، باب حسن الخلق، حديث رقم (272)، مسند أحمد، حديث (6735)، وقال محققو المسند: «حديث صحيح، وهذا إسناد حسن». وفيه: (ألا أخبركم) بزيادة: (ألا).

أَثْقَلَ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَدِيَّ»⁽¹⁾.

قال ابن القيم: «الدِّينُ كُلُّهُ خُلُقٌ، فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدِّينِ»⁽²⁾.

الثالث: الإيثار والسخاء والكرم:

جعلها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد أهم معايير السيادة، وبنى عليه إسناد المناصب، فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَيَدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» قُلْنَا: جَدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَلَى أَنَّا نُبْخَلُهُ. قَالَ: «وَأَيُّ ذَايَ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ، بَلْ سَيَدُكُمْ: عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ»، وَكَانَ عَمْرُو عَلَى أَصْنَامِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يُؤَلِّمُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَزَوَّجَ⁽³⁾.

فالإيثار دليل كمال الإيمان وحسن الإسلام، وهو طريق موصل إلى محبة الله ورضوانه، ودليل حسن الظن بالله.

ومن أروع صور الإيثار عند الأنصار ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ:

(1) الأدب المفرد للبخاري، باب الرفق، حديث رقم (464)، واللفظ له، مسند أحمد، حديث (27553)، وقال محققو المسند: «بعضه صحيح، وبعضه صحيح لغيره».

(2) مدارج السالكين، ابن القيم (30/3).

(3) الأدب المفرد للبخاري، باب البخل، حديث رقم (296)، المستدرک للحاكم، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ذَكَرَ مَنَاقِبَ بَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدِيثُ (4965) وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وَحَسَنَةُ الْوَادِعِيِّ فِي الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ، حَدِيثُ (226).

أنا، فأنطلق به إلى امرأتي، فقال: أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: ما عندنا إلا قوث صبياني، فقال: هيئي طعامك، وأصبي سراجك، وتومي صبيانك إذا أرادوا عشاء. فهيات طعامها، وأصبحت سراجها، وتومت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعلتا يريانه أنهما يأكلان، فباتا طابيين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ضحك الله الليلة، أو عجب، من فعالكما». فأنزل الله: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 9] (1).

الرابع: الرفق:

والرفق خلقٌ عامٌّ يتحلى به صاحب الفطرة السليمة والنفس السوية، ويكون الرفق:

1 - مع غير المسلمين، فكيف مع المسلمين فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: فقهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله». فقلت: يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد قلت: وعليكم» (2).

(1) صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب: قول الله: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: 9]، حديث (3587)، صحيح مسلم (173 - 2054).

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، حديث (5678).

2 - مع غير البشر: فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت على بعير فيه صُوبة، ف جعلت أضربه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «عليك بالرفق، فإنه لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه»⁽¹⁾.

الخامس: الحلم وكظم الغيظ وترك الغضب:

فمن خلق الحلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأشج، أشج عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة»⁽²⁾.

وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فضل كظم الغيظ فقال: «ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ، كظمها عبد ابتغاء وجه الله»⁽³⁾.

وجعل النبي صلى الله عليه وسلم ترك الغضب معياراً للرجولة وكمال الأخلاق، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»⁽⁴⁾.

(1) الأدب المفرد للبخاري، باب الرفق، حديث رقم (475)، وأخرجه مسلم في صحيحه، حديث (78، 79 - 2594).

(2) صحيح مسلم، حديث (25 - 17).

(3) سنن ابن ماجه، أبواب الرُّهْد، باب الحِلْم، حديث (4189)، قال البوصيري في "مصباح الزجاج" (233/4): "هدأ إسناد صحيح رجاله ثقات"، وصححه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، حديث (727).

(4) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: الحذر من الغضب، حديث (5763)، صحيح مسلم، حديث (107 - 2609).

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن فضل كظم الغيظ وترك الغضب في حديث جامع لأصول من الأخلاق التي هي أساس بناء المجتمعات: «أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخي المسلم في حاجة أحب إلي من أن اعتكف في هذا المسجد شهراً، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظاً ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رضا يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجة حتى يثبتها له أثبت الله تعالى قدمه يوم تزل الأقدام، وإن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل»⁽¹⁾.

السادس: ترك الشح والظلم، ونبذ الفحش:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»⁽²⁾.

و«الشُّحُّ: هُوَ الْحِرْصُ الشَّدِيدُ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَحَارِمِ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَكْلِ الرَّبَا، وَأَخْذِ الْحُرَامِ، وَإِثْبَانِ الْفَوَاحِشِ»⁽³⁾.

(1) المعجم الصغير للطبراني، حديث (861)، وقال: «لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ إِلَّا سَكِينُ بْنُ سِرَاجٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي سِرَاجٍ الْبَصْرِيُّ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ قَبِيْسِ الصَّبَّيِّ»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (191/8): «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الثَّلَاثَةِ، وَفِيهِ مَسْكُونُ بْنُ سِرَاجٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَحَسَنُهُ الْأَبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ، حَدِيثٌ (906)؛ إِذْ ذَكَرَهُ مِنْ إِسْنَادٍ آخَرَ خَيْرٍ مِنْ هَذَا.

(2) صحيح مسلم، حديث (56 - 2578).

(3) شرح السنة، البغوي (14/357).

«يُحْتَمَلُ أَنَّ هَذَا الْهَلَاكَ هُوَ الْهَلَاكَ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُمْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ هَلَاكُ الْآخِرَةِ⁽¹⁾، قَالَ النُّووي مَعْلَقًا: وَهَذَا الثَّانِي أَظْهَرُ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَهْلَكَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ جَمَاعَةٌ: الشُّحُّ أَشَدُّ الْبُخْلِ وَأَبْلَغُ فِي الْمَنْعِ مِنَ الْبُخْلِ، وَقِيلَ: هُوَ الْبُخْلُ مَعَ الْحِرْصِ وَقِيلَ: الْبُخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ عَامٌّ وَقِيلَ: الْبُخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ بِالْمَالِ وَالْمَعْرُوفُ، وَقِيلَ: الشُّحُّ الْحِرْصُ عَلَى مَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَالْبُخْلُ بِمَا عِنْدَهُ»⁽²⁾.

السابع: نبد العنصرية:

هناك أحاديث كثيرة تحذر من العنصرية، وتحذر من عواقبها الوخيمة، فمن ذلك: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى»⁽³⁾.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبَيَّْةَ الْجَاهِلِيَّةِ⁽⁴⁾ وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ

(1) إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض (48/8).

(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي (134/16).

(3) مسند أحمد، حديث (23489)، وصححه محققو المسند، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، حديث (1523).

(4) قال ابن الأثير رحمه الله: «عُبَيَّْةُ الْجَاهِلِيَّةِ» يَعْنِي الْكِبْرَ، وَتُضَمُّ عَيْنُهَا وَتُكْسَرُ، وَهِيَ فُعُولَةٌ أَوْ فُعَيْلَةٌ، فَإِنَّ كَانَتْ فُعُولَةٌ فَهِيَ مِنَ التَّعْبِيَّةِ، لِأَنَّ الْمُتَكَبِّرَ ذُو تَكَلُّفٍ وَتَعْبِيَّةٍ، خِلَافَ مَنْ يَسْتَرْسِلُ عَلَى سَجِيَّتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ فُعَيْلَةٌ فَهِيَ مِنْ عُبَابِ الْمَاءِ، وَهُوَ أَوْلُهُ وَارْتِفَاعُهُ، وَقِيلَ: إِنَّ

بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَتَّهِنَنَّ أَقْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ»⁽¹⁾.

وفيه: ذم الفخر على الفقراء والمساكين وغيرهم، والتطاول عليهم والتكبر، وتعداد شرف الآباء⁽²⁾.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ، خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوصِيهِ، وَمُعَاذٌ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي وَقَبْرِي»، فَبَكَى مُعَاذٌ جَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ التَفَّتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هُوَ لَأَيُّ يَرُونَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِي، وَإِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا، اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ فَسَادَ مَا أَصْلَحْتَ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَيَكْفُونَنَّ أُمَّتِي عَنْ دِينِهَا كَمَا يُكْفَى الْإِنَاءُ فِي الْبَطْحَاءِ»⁽³⁾.

اللام قُلبت ياءً، كما فعلوا في: تقصَّى البازي». النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (169/3)، وقال غيره: إن كانت بالكسر فهي من عباب الماء، والعبية هي للتعاضم والفخر، والجاهلية) سموا بذلك لكثرة جهالاتهم وفخرها بالآباء والأجداد الذين ماتوا. ينظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان (382/19).

(1) مسند أحمد، حديث (8736)، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في التفأخر بالأحساب، حديث (5116)، وحسن إسناده محققو المسند.

(2) شرح سنن أبي داود، ابن رسلان (382/19).

(3) مسند أحمد، حديث (22052)، وصحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، حديث (647)، وصحح إسناده محققو المسند، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، حديث (1108).

الخاتمة

لقد طوفنا من خلال مباحث هذه الدراسة (الرسالة الاجتماعية للسنة) في رحاب المدونة الحديثة المباركة، وتكشفت لنا عظمة وثراء مقومات وعوامل وأصول البناء الاجتماعي كما تقدمه لنا سنة النبي المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعند التبصر وإنعام النظر فيها تتجلى معجزة هذا الدين في القدرة على بناء المجتمعات الصالحة المتماسكة العصية على التفكك، والقدرة على الوقوف في وجه أمواج التحلل والتفكك المجتمعي، وذلك حينما تتمسك بمعالم الرشد الاجتماعي، وأسس البناء الحضاري، وتحرص على التزام مراد الله ورسوله في صناعة الحياة، وإكسابها معنى من معنى الوحي، وسنا من سنا أنواره الهادية للأفراد والمجتمعات المصلحة للبوطن والظواهر.

إن (الرسالة الاجتماعية للسنة) كفيلة بما تقدمه من رؤية هادية، ومنظومة اجتماعية عاصمة على الحفاظ على العيش السوي الهانئ للبشر، والحياة المتساوقة مع دواعي الفطرة، من خلال غرس وتعزيز القيم الاجتماعية الضابطة والواقية لبني البشر من طغيان أمواج الانحرافات القيمة والاجتماعية التي أخذت في التمدد حتى تكاد تفتك بالمجتمعات البشرية تغولاً وتوحشاً.

حرى بأمة الإسلام أن تعيد قراءة (رسالة السنة الاجتماعية)، وتعيد إنتاجها في برامج وآليات عمل تثقيفاً وتربياً وإصلاحاً وتوجيهاً، وقمن بها أن تقدمها لجميع الأنام في أبهى حلة، وأجمل عرض، فإن فيها الإنقاذ التام للبشرية من مهالك النظريات الزائغة والنظم المتربصة ببني الإنسان شرراً، الكائدة له ضيراً وضرراً.

ملحق البحث

البعد الاجتماعي في مدونات السنة الحديثة

من أبرز ما يميز رسالة الإسلام أنها رسالة أخلاقية اجتماعية، وفي باكورة أيامها نادى صاحب الرسالة عليه صلاة وسلامه بقوله: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»⁽¹⁾، وقد كانت سنته وسيرته القولية والعملية أروع تطبيق وأدل برهان على مبدئية البناء الاجتماعي في رسالة الإسلام ومنهاجه، وقد تعاضدت نصوص الوحيين على تقرير هذا المبدأ، ومن يتأمل الكتاب والسنة يجد أن لكل منهما «غرضًا اجتماعيًا مقصودًا، ومنهاجًا للاجتماع البشري معتبرًا لا يقل أهمية عن مسائل العقيدة وما تستلزم من تعبديات»⁽²⁾.

وينتظم الكلام عن البعد الاجتماعي في مدونات السنة في مطلبين:

المطلب الأول: تراجع صحيح البخاري مظهرًا للبعد الاجتماعي في السنة النبوية:

بالقيام بعملية مسح وجرد للمدونة الحديثة سنجدها ثرية أيما ثراء بالمباحث الاجتماعية وأصول البناء الاجتماعي للحضارة الإسلامية وتشبيد حصونه وإرساء مقوماته، ولأن صحيح البخاري أصبح كتب السنة النبوية، وتميز دونها بالتفنن في الترجمة للكتب والأبواب، وظهرت ملامح البعد الاجتماعي في الجهد الذي بذله فإننا نحاول هنا استخلاص العناوين العريضة

(1) مسند أحمد، حديث (8952)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد (276/16)، وقال الهيثمي في

«مجمع الزوائد» (8/188): «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

(2) المجتمع الإنساني في القرآن الكريم، محمد التومي (ص: 26).

والمعاني القيمة الاجتماعية الكبرى من الثروة الحديثية التي ضمنها البخاري صحيحه، وذلك كما يأتي:

أولاً: كتاب (الأدب) ركيزة البعد الاجتماعي في صحيح البخاري⁽¹⁾:

عدد أبواب كتاب الأدب (128) باباً، وهو كتابٌ فخمٌ ضخمٌ يحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بأداب التعامل مع فئات المجتمع.

ويشتمل كتاب الأدب في صحيح البخاري على مجموعة من الأحاديث المرفوعة تبلغ (256) حديثاً. وهو يقع بعد كتاب (اللباس والزينة)، وقبل كتاب (الاستئذان)، وكلاهما وثيق الصلة بالأداب ويحتاج إليها المسلم في تعامله وعلاقاته الاجتماعية مع الآخرين.

ومنهجية البخاري في ترتيب أبواب هذا الكتاب فريدة مميزة، ولا تقل عنها عبقريته في ترتيب المادة الحديثية في ثنايا الأبواب ويتجلى ذلك في الآتي:

استهلال كتاب الأدب بعلاقة الأبوة والبنوة: ابتدأ البخاري كتاب (الأدب) بإيراد الأحاديث المتعلقة بصلة الأبوة والبنوة إشادةً بأهميتها، فذكر جملة من الأحاديث التي تدور حول هذه العلاقة؛ بحيث كانت تمثل وحدة موضوعية متكاملة، بلغت (11) حديثاً تحت (8) أبواب.

صدر البخاري كتاب الأدب بما رواه عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث قال: «سألت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى

(1) ينظر: صحيح البخاري (2227/5 - 2298).

وقتها. قال: ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله⁽¹⁾، فاعتبر هذا الحديث أساساً في بناء العلاقات؛ فالصلاة صلة بالله تعالى، وبر الوالدين علاقة مع المسلمين؛ لأن من يبرهما يبرُّ غيرهما، والجهاد علاقة مع الكفار، وتخصيص هذه الأمور الثلاثة؛ لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات؛ «فإن من ضيَّع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها عليه وعظيم فضلها، فهو لما سواها أضيع، ومن لم يبرِّ والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقلَّ برًّا، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك»⁽²⁾.

وفي الحديث التالي خصَّ الأم بالبر بعد أن خصَّ على برِّهما معاً، وأورد حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إذ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»⁽³⁾.

وبعد التوصية ببر الوالدين وبيان عظيم حقهما شرع في بيان آليات البر، فقال: (باب: لا يسبُّ الرجل والديه)؛ بمعنى ألا يكون سبباً إلى سبِّهما، وهو الحد الأدنى من البر.

وبعد أن بيَّن آليات البر شرع في بيان أثر ذلك، فقال: (باب: إجابة دعاء من برَّ والديه).

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: البر والصلة، حديث (5625).

(2) فتح الباري، ابن حجر (4/6).

(3) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ، حديث (5626).

وبعد أن بيّن الموقف الإيجابي الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم تجاه والديه، بيّن الموقف السلبي وهو العقوق، وسلك فيه مسلك الترهيب فقال: (باب: عقوق الوالدين من الكبائر).

وبعد أن بيّن على صورة قاعدة عامة وجوب بر الوالدين وفضل القيام عليهما، تطرق إلى بعض الأحكام المتعلقة بهما، فقال: (باب: صلة الوالد المشرك)، وقال: (باب: صلة المرأة أمها ولها زوج).

وفي ثنايا هذه الأبواب تطرق إلى ما ينبغي على الوالد تجاه ولده، فأورد حديث تحريم وأد البنات تلك العادة الاجتماعية السيئة التي كانت منتشرة في بعض أوساط المجتمع الجاهلي؛ فعن المغيرة بن شعبة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الله حرم عليكم: عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»⁽¹⁾.

وبعد أن عرض لأحاديث صلة الرحم، ذكر جملة من الآثار والأحاديث من (5633 - 5635)، حول رحمة الصغار والإحسان إليهم، ومداعتهم والتلطف بهم، والدعاء لهم والقيام على شؤونهم، وتحسين أسمائهم.

ثم تطرق إلى علاقة الأخوة فقال: (باب: صلة الأخ المشرك) ومن بابٍ أوّلَى الأخ المسلم، وفي ثنايا ذلك أشار إلى طبيعة العلاقة الزوجية وما ينبغي أن تتسم به هذه العلاقة من حسن العشرة والتواضع والبر في الحياة وبعد الممات، وذكر حديث خلائل خديجة (5658) وحديث رقم (5746)، حيث عرض نموذجاً من واقع السيرة النبوية يتضمن منهج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التعامل مع أزواجه.

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكَبَائِرِ، حديث (5630).

والملاحظ أن الإمام البخاري استفتح كتاب الأدب بالعلاقات الاجتماعية داخل محيط الأسرة، وهذا يتوافق مع الأخذ بفقهِ الأولويات، وتقديم الأهم على المهم.

ثم أردف البخاري الحديث عن العلاقات الاجتماعية خارج محيط الأسرة، وعرض لعلاقة الأرحام وأورد تحتها (10) أحاديث، لما بينها من وحدة موضوعية، فبدأ ببيان فضيلة صلة الرحم وإثم قاطعها، ثم شرع في بيان الآثار المترتبة على صلة الرحم من بسط الرزق والإحسان من الله عزَّجَلَّ، ثم أشار إلى علاقة المسلم بالرحم المشرك، وأورد ما يدل على أن الدرجة التي ينبغي أن يرتقي إليها المسلم في تعامله مع أرحامه هي درجة الإحسان، وهي مقابلة القطيعة بالصلة.

ثم عرج على علاقة المسلم بجيرانه فذكر (7) أحاديث حول هذه العلاقة التي أقام لها الإسلام قدرًا ومكانة خاصة، موردًا من الأحاديث ما يعززها، وما يجذر من يطعن فيها ويخل بحقوقها.

ولم يغفل البخاري في أثناء كتاب الأدب أن يتطرق إلى علاقة المسلم بإخوانه المسلمين من خلال سوق مجموعة من الأحاديث في أبواب متنوعة، مشيرًا إلى الواجبات التي يتحتم على المسلم التحلي والقيام بها تجاه أخيه المسلم، كحبه وتمني الخير له، والتعاون معه، ونصرتَه، وترك إيذائه، والتواضع له، وستر عورته، وإجابة دعوته، إلى غير ذلك مما يعزز رابطة البنية الاجتماعية للمجتمع المسلم.

وبعد ذلك أخذ البخاري رَحْمَةً اللهُ في بيان مجموعة من العوامل التي تعمل على تحطيم العلاقات الاجتماعية وتفتيت أواصر المحبة وعرى المودة بين أفراد المجتمع فأورد جملة من الآثار في ذم الغيبة والنميمة، وقول الزور، والشتم

والكذب، والعقوق، وقطع الأرحام، والبخل والغضب، إلى جانب التنبيه على بعض أمراض النفوس كالكبر والعجب، والحقد والحسد، وبعض المخالفات الشرعية كالجهر بالمعصية والمداهنة ... إلخ.

كما أشار البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى مجموعة من العوامل التي تعمل على بناء العلاقات الاجتماعية وحفظها فعرض جملة من الأحاديث والآثار التي رَغِبْتَ فِي معالي الأخلاق التي تعمل على تغذية الروابط الاجتماعية، وتعزيز الصلات الأخوية بين أفراد المجتمع، كبذل المعاملة الحسنة مع الناس، والتحلي بمكارم الأخلاق كالحلم والرفق والتواضع والحياء وبذل العفو والصفح والصبر على أذى الآخرين ورحمة الغير.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حصن البناء الاجتماعي للمجتمع المسلم: لَقَتَ البخاري إلى عامل الصيانة الأول لحفظ المجتمع وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال الترغيب في هذه الوظيفة المهمة، وأورد جملة من الأحاديث التي قدم فيها النبي نماذج مشرقة في ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأساليب الحكيمة في القيام بهما، فربما كان يقول لأصحابه عند العتاب والتوجيه: «ما له تَرَبَّ جبينه؟!»⁽¹⁾، وربما ورَّى بالخطاب، فيقول: «ما بال أقوام..؟!»⁽²⁾.

كما عرض لجملة من الأحاديث التي تحثُّ على آداب الزيارة والضيافة، وأخرى في أدب الحديث والاستماع، ومعلوم ما لتلك الآداب من أهمية في تعزيز وبناء العلاقات الاجتماعية، وحفظها.

(1) البخاري، حديث (5684)، (5699).

(2) البخاري، حديث (5750).

ومما لفت إليه البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ مسألة تبني هموم المسلمين ودورها في صيانة المجتمع من خلال عرض أحاديث تحث على السعي على المحتاجين من المسلمين، وأخرى تحث على الشفاعة وقضاء الحوائج، وأخرى تحث على بذل المعروف بمختلف أنواعه، كما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاخُمِهِمْ، وَتَوَادُّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»⁽¹⁾.

وتعجب لزكاة نفس الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ؛ إذ لم يكتف بما في صحيحه مما يتعلق بهذا الموضوع، بل امتد اهتمامه إلى أفراد ما يتعلق بتفاصيل الأدب ودقائقه بكتاب مستقل سماه: (الأدب المفرد)، وذلك لمعرفته بالأثر الاجتماعي الضخم للأدب الرفيعة والوضيعة على العالم كله، وعدد أحاديث هذا الكتاب المبارك (1322) حديثًا، حسب طبعة مكتبة المعارف بالرياض.

وبالنظر إلى هذا الكتاب يمكن تصنيفه إلى عدة أبواب جامعة، وهي:

أبواب وجوب بر الوالدين والترهيب من عقوقهما (46 حديثًا).

أبواب الحث على صلة الرحم والتحذير من قطعها (55 حديثًا).

أبواب حقوق الجار (27 حديثًا).

أبواب البر والإحسان والرفق باليتيم والخدم (85 حديثًا).

أبواب في فعل المعروف وحسن الأخلاق في التعامل، ومراعاة حقوق الأخوة (390 حديثًا).

(1) البخاري، حديث (5665).

أبواب الأذكار وآداب الدعاء (127 حديثًا).

تكملة أبواب حقوق الأخوة (حرمة الغيبة - وإكرام الضيف) (29 حديثًا).

أبواب المحافظة على اللسان وحسن الحديث مع الناس، وآداب النداء واختيار الأسماء (159 حديثًا).

أبواب تشميت العاطس وآداب السلام وبعض الآداب العامة (132 حديثًا).

أبواب آداب الاستئذان (81 حديثًا).

أبواب آداب الجلوس وهيئات القعود أدب المجالس (67 حديثًا).

أبواب الأدعية والأذكار (30 حديثًا).

أبواب سنن الفطرة وأبواب متفرقة في الآداب (93 حديثًا).

ثانيًا: تقسيم الكتب والأبواب لدى البخاري وتأسيسها لفقهاء الاجتماع:

رتَّب البخاريُّ صحيحه ترتيبًا محكمًا عجيبًا في كُتب متنوعة تدرج تحتها أبوابٌ كثيرة، وترقيم كتب صحيح البخاري يختلف باختلاف طبقات الكتاب، ففي طبعة دار التأسيس لصحيح البخاري جاءت عدة الكتب - وما في حكمها من الأبواب الكبيرة التي لم تسمَّ كتبًا - (95) كتابًا، وكذلك عدة الكتب في فتح الباري بتحقيق شعيب الأرنؤوط (95) كتابًا، وعدة الكتب في طبعة دار ابن كثير بتحقيق د. مصطفى البغا (100) كتاب، بينما في الطبعة السلفية لفتح الباري، جاءت عدة الكتب (97) كتابًا.

وبالتأمل في تراجم الكتب والأبواب تتجلى لنا عبقرية البخاري، فلم يظهر فقه البخاري ودقة فهمه وغوصه في تطلب المعاني والأحكام من السنة النبوية مثل ما ظهر في تراجم الكتب والأبواب التي يدقق في صياغتها، ويحكم انتقاء عباراتها، ومن أراد التعمق أكثر في الوقوف على فريدة البخاري في هذا المنحى فليقف على ما صنعه ابنُ المنير في كتابه «المتواري على تراجم أبواب البخاري»، وكذا ما صنعه بدر الدين ابن جماعة في كتابه «مناسبات تراجم البخاري»، ومما تميزت به هذه التراجم تأسيسها للفقه الاجتماعي، وتفكيكها لأصوله ومبادئه المجتمعية القويمة.

إذا نظرنا إلى علاقة كتب صحيح البخاري والأبواب المتفرعة عنها بالمنحى الاجتماعي فإنه يمكن تصنيفها بهذا الاعتبار إلى أقسام:

القسم الأول: الكتب والأبواب المؤسسة للنظام الاجتماعي وتشكل مرجعية عقدية إيمانية للمبادئ والأسس الاجتماعية.

القسم الثاني: الكتب والأبواب المبينة لأحكام وآداب الحياة الاجتماعية.

القسم الثالث: الكتاب والأبواب الواقية لقيم الحياة الاجتماعية، والمعالجة لأدوائها ومشكلاتها.

وسوف نعرض لكل قسم من الأقسام الثلاثة أعلاه بما يجلي صلته بالبعد الاجتماعي لدى البخاري ويبرز مأخذه.

القسم الأول: الكتب والأبواب المؤسسة للنظام الاجتماعي وتشكل مرجعية عقديّة إيمانية للمبادئ والأسس الاجتماعيّة:

ومن أبرز ما يندرج تحت هذا القسم:

أولاً: كتاب الإيمان:

ذلك أن الجانب العقديّ الإيمانيّ أساس للجانب الاجتماعيّ، ويضم هذا الكتاب (42) باباً، ومن أمثلة ما يؤسس للبناء الاجتماعيّ على وطيّد من عقيدة الإيمان ومرجعية الإسلام في هذا الكتاب:

(بَابُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)، و(بَابُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ)، و(بَابُ: مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)، و(بَابُ: الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ)، و(بَابُ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ).. إلى غيرها من الأبواب المعجبة التي تقرّر بكل وضوح أن النظام الاجتماعيّ في الإسلام إنما يبنى على الإيمان ومركزيته في التأثير وصناعة الحياة المسلمة، ويركن في تأسيس مشروعيته إلى إسلامية صميمة متينة.

ثانياً: كتاب الصلاة:

فالصلاة رغم ركنيتها في المنحى التعبديّ في الإسلام حتى لتعتبر عموده بنص حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا أن أبواب صلاة الجماعة والجمعة وثيقة الصلة بالجانب الاجتماعيّ بصورة لافتة، وبإنعام النظر في تفاصيل مباحثها ومسائلها تكاد تقول: إن مقصدية البناء الاجتماعيّ ورفع مشيده وصيانة حصونه هو الأبرز من بين غايات تشريعية للأمة.

ومثل كتاب الصلاة كتاب الجنائز، وعدد أبوابه (98)، وكله متعلق بالجانب الاجتماعي، فصلاة الجنازة ليست إلا ميثاق اجتماعي ضخم بين المجتمع كله على التآزر في الحياة والممات، ومن أهم الأبواب المتعلقة بصورة أكثر إلحاحًا بالجانب الاجتماعي: بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجُنَائِزِ، وَبَابُ اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجُنَائِزِ، وَبَابُ إِحْدَادِ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا، وَبَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، وَبَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَبَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجُنَائِزِ، وَبَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجُنَائِزِ.

ثالثًا: كتاب الزكاة:

ونقول عن الزكاة هنا ما قلناه عن الصلاة أنفًا، بل إن الزكاة تؤدي دورًا رائدًا في تعزيز التماسك الاجتماعي، واللحمة المجتمعية وفق طريقة فريدة، ويندرج تحت كتاب الزكاة (98) بابًا، وهي وثيقة الصلة بالجانب الاجتماعي، بل هي أساسه العظيم الفريد المدهش، ومن أهم الأبواب التي تتعلق بصورة أكثر إلحاحًا بالجانب الاجتماعي:

بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ، وَبَابُ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ، وَبَابُ صَدَقَةِ السَّرِّ، وَبَابُ الْمَنِّانِ بِمَا أُعْطِيَ، وَبَابُ التَّحْرِيبِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالشَّفَاعَةِ، وَبَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقْرَابِ، وَبَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتُرْدَدِ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا.

رابعًا: كتاب الرقاق:

وعدد أبوابه (53)، وتستهدف أبوابه والأحاديث المضمنة تحتها إصلاح البواطن وتزكيتها؛ إذ إن إصلاح البواطن أساس لإصلاح الظواهر، وإصلاح الفرد

والمجتمع، وهذا الكتاب هو الذي يلهم الإنسان لكي يشعر بالبعد الروحي الإيماني لتصرفاته وسلوكياته الفردية والاجتماعية، ويتجلى ذلك البعد الاجتماعي في جملة من الأبواب مثل: بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ، بَابُ العُزْلَةِ رَاحَةً مِنْ خُلَاطِ السُّوءِ، بَابُ رَفْعِ الأَمَانَةِ، بَابُ التَّوَاضُّعِ.

القسم الثاني: الكتب والأبواب المفصلة لأحكام وآداب الحياة الاجتماعية:

أولاً: كتاب الكفالة:

ويضبط هذا الكتاب قوانين العلاقات الاجتماعية عند الحاجة إلى تعاون طرف ثالث لطمأنة الطرفين الأساسيين، وتمكينهم من المضي قدماً في التعاون التجاري أو التبادلي، وعدد أبوابه (5): بَابُ الكَفَالَةِ فِي القَرَضِ وَالدُّيُونِ بِالأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا، بَابُ قَوْلِ اللّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَأَوْهَهُمْ نَضِيبَهُمْ﴾ [النساء: 33]، بَابُ مَنْ تَكَفَّلَ عَن مَيِّتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ، بَابُ جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ، بَابُ الدِّينِ.

ثانياً: كتاب الوكالة:

ويضبط قوانين العلاقات الاجتماعية المتعلقة بالنيابة في التصرفات عن الآخرين وعدد أبوابه (16)، ومن أوثقها صلة بالبعد الاجتماعي: بَابُ وَكَالَةِ الشَّرِيكِ الشَّرِيكِ فِي القِسْمَةِ وَغَيْرِهَا، بَابُ إِذَا وَكَّلَ المُسْلِمُ حَرَبِيًّا فِي دَارِ الحَرْبِ، أَوْ فِي دَارِ الإِسْلَامِ، جَارَ، بَابُ: وَكَالَةِ الشَّاهِدِ وَالعَائِبِ جَائِزَةً، بَابُ الوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدُّيُونِ، بَابُ إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لَوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعٍ قَوْمِ جَارَ، بَابُ إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطِي، فَأَعْطَى عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ.

ثالثًا: كتاب الاستقراض:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالتعاون في تقديم المال للمحتاج ليستهلكه أو ليستثمره عسى أن ينتقل إلى مرتبة اليد العليا، وعدد أبوابه (20) وأبرز ما يتعلق بالبعد الاجتماعي منها: بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي، بَابُ حُسْنِ الْقَضَاءِ، بَابُ إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ، بَابُ: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، بَابُ: لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ، بَابُ مَنْ أَخَّرَ الْغَرِيمَ إِلَى الْعَدِ أَوْ نَحْوِهِ، وَلَمْ يَرِ ذَلِكَ مَطْلًا، بَابُ إِذَا أَفْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى أَوْ أَجَلَهُ فِي الْبَيْعِ، بَابُ الشَّفَاعَةِ فِي وَضْعِ الدَّيْنِ.

رابعًا: كتاب الشركة:

وعدد أبوابه (16)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالتعاون المالي والبدني بين أفراد المجتمع لتنمية المال النقدي والعيني في طرقه الحلال، وكل أبوابه تهتم بالجانب الاجتماعي، وأهمها: بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعُرُوضِ، بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ، بَابُ قِسْمَةِ الْعَنَمِ، بَابُ الْقِرَانِ فِي الثَّمْرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابُهُ، بَابُ تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدْلِ، بَابُ هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ، بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ، بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَعَظِيرَهَا.

خامسًا: كتاب الرهن:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بأدوات بناء الثقة بين طرفين احتاج أحدهما إلى أدوات مالية أو عينية واحتاج الآخر إلى ما يطمئن به على

حقوقه، وعدد أبوابه (6) أبواب، هي: بَابُ: الرَّهْنُ فِي الْحَضَرِ، بَابُ مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ، بَابُ رَهْنِ السَّلَاحِ، بَابُ: الرَّهْنُ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ، بَابُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْيَهُودِ وَعَبْرِهِمْ، بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوَهُ فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ.

سادساً: كتاب الهبة:

وعدد أبوابه (37)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالإهداء لتنمو المحبة في أوساط البشر.

وأهم أبوابه مما يهتم بالجانب الاجتماعي: بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ، بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا، بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ، بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ، بَابُ مَنْ أهدى إِلَى صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضَ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ، بَابُ الْمُكَافَأَةِ فِي الْهَبَةِ، بَابُ الْهَبَةِ لِلْوَلَدِ، بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ، بَابُ هَبَةِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا، بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، بَابُ بِمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ، بَابُ مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعَلَّةٍ، بَابُ إِذَا وَهَبَ هَبَةً أَوْ وَعَدَتْ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ، بَابُ إِذَا وَهَبَ هَبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ، وَلَمْ يَقْلُ قَبِلْتُ، بَابُ إِذَا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ، بَابُ هَبَةِ الْوَاحِدِ لِلْجَمَاعَةِ، بَابُ إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةً لِقَوْمٍ.

سابعاً: كتاب النكاح:

وعدد أبوابه (125)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة ببناء أهم وحدة اجتماعية هي الأسرة المركزية، وعنهما تنبثق معظم العلاقات الاجتماعية الأخرى.

وأهم ما فيه: **بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ**، **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، لِأَنَّهُ أَعْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»، **بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ**، **بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزَلَ لَكَ عَنْهَا**، **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْحِصَاءِ**، **بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى**: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: 32]، **بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ**، **بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَزْوِيجِ الْمُقِلِّ الْمُثْرِيَّةِ**، **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ**، **بَابُ لَا تُنْكَحِ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا**، **بَابُ الشُّعَارِ**، **بَابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا**، **بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ**، **بَابُ عَرْضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ**، **بَابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ**، **بَابُ مَنْ قَالَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ**، **بَابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالثَّيِّبَ إِلَّا بِرِضَاهَا**، **بَابُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ**، **بَابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ**، **بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَدَعَ**، **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى**: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: 4]، **بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ**، **بَابُ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: 6]**، **بَابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ**، **بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا**، **بَابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا**، **بَابُ لَا تَأْذُنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ**، **بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ**، **بَابُ لِيَزُوجَكَ عَلَيْكَ حَقٌّ**، **بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةً فِي بَيْتِ زَوْجِهَا**، **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى**: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 34].

ثامناً: كتاب النفقات:

وعدد أبوابه (16)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بكيفية توفير ميزانية الأسرة المركزية حال الوفاق وحال الفراق، وكيفية إدارة تلك الميزانية.

وأهم ما فيه: بَابُ فَضْلِ التَّفَقَّةِ عَلَى الْأَهْلِ، بَابُ وُجُوبِ التَّفَقَّةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ، بَابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتِ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفِ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ، بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ، بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، بَابُ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ، بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ، بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ.

تاسعاً: كتاب المرضى:

وعدد أبوابه (22)، ويحدد آداب المعاملات الاجتماعية المتعلقة بحقوق نوع من ضعفاء المسلمين هم المرضى، وحقوقهم في عيادتهم، وأنظمة هذه العيادة. وأهم ما فيه: بَابُ وُجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، بَابُ عِيَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ، بَابُ عِيَادَةِ النِّسَاءِ الرَّجَالِ، بَابُ عِيَادَةِ الصَّبِيَّانِ، بَابُ عِيَادَةِ الْأَعْرَابِ، بَابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ.

عاشراً: كتاب الاستئذان:

وعدد أبوابه (53)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بآداب الدخول إلى البيوت سواء أكانت بيت الإنسان أو بيوت غيره من أبناء المجتمع. وأهم ما فيه: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: 27]، بَابُ تَسْلِيمِ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ، بَابُ تَسْلِيمِ الرَّكَبِ عَلَى الْمَاشِي، بَابُ تَسْلِيمِ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، بَابُ تَسْلِيمِ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ، بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ، بَابُ السَّلَامِ لِلْمَعْرِفَةِ وَعَظِيمِ الْمَعْرِفَةِ، بَابُ آيَةِ الْحُجَابِ، بَابُ الْإِسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ، بَابُ التَّسْلِيمِ وَالْإِسْتِئْذَانِ ثَلَاثًا، بَابُ

إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ، بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، بَابُ تَسْلِيمِ الرَّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ، وَالنِّسَاءِ عَلَى الرَّجَالِ، بَابُ التَّسْلِيمِ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، بَابُ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ عَلَى مَنْ افْتَرَفَ ذَنْبًا، وَلَمْ يَرُدَّ سَلَامَهُ حَتَّى تَتَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ، وَإِلَى مَتَى تَتَبَيَّنَ تَوْبَةُ الْعَاصِي، بَابُ كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامُ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»، بَابُ الْمُصَافَحَةِ، بَابُ الْأَخْذِ بِالْيَدَيْنِ، بَابُ الْمُعَانَقَةِ وَقَوْلِ الرَّجُلِ كَيْفَ أَصْبَحْتَ، بَابُ مَنْ أَجَابَ بِلَبِّيكَ وَسَعْدَيْكَ، بَابُ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ.

حادي عشر: كتاب الفرائض:

وعدد أبوابه (31)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بحقوق الأجيال القادمة التي اكتسبتها لهم الأجيال السابقة، أو بالعكس حتى تستمر الحياة على أحسن أوجه التكريم.

وأهم ما فيه: بَابُ مِيرَاثِ الْوَلَدِ مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، بَابُ مِيرَاثِ الْبَنَاتِ، بَابُ مِيرَاثِ ابْنِ ابْنِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ ابْنٌ، بَابُ مِيرَاثِ ابْنَةِ ابْنٍ مَعَ ابْنَتِهِ، بَابُ مِيرَاثِ الْجَدِّ مَعَ الْأَبِّ وَالْإِخْوَةِ، بَابُ مِيرَاثِ الرَّوْجِ مَعَ الْوَلَدِ وَغَيْرِهِ، بَابُ مِيرَاثِ الْمَرْأَةِ وَالرَّوْجِ مَعَ الْوَلَدِ وَغَيْرِهِ، بَابُ مِيرَاثِ الْأَخَوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةً، بَابُ مِيرَاثِ الْأَخَوَاتِ وَالْإِخْوَةِ، بَابُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: 176]، بَابُ ابْنِي عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِلْأُمِّ وَالْآخَرُ زَوْجٌ، بَابُ ذَوِي الْأَرْحَامِ، بَابُ مِيرَاثِ الْمُلَاعِنَةِ، بَابُ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَابْنُ الْأَخْتِ مِنْهُمْ، بَابُ مِيرَاثِ الْأَسِيرِ، بَابُ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَإِذَا أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يُقَسَمَ الْمِيرَاثُ فَلَا مِيرَاثَ لَهُ.

القسم الثالث: الكتب والأبواب الواقية لقيم الحياة الاجتماعية، والمعالجة لأدوائها ومشكلاتها:

أولاً: كتاب البيوع:

وعدد أبوابه (113)، وكله يضبط قوانين التعاملات الاجتماعية في جانب محدد هو الجانب الاقتصادي الاستثماري.

ومن أهم الأبواب التي نرى فيها الجانب الاجتماعي بصورة أكثر مباشرة: بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاخَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ، وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ، وَبَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا، وَبَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، وَبَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكْ، بَابُ بَيْعِ الْمُزَايِدَةِ، بَابُ النَّجْشِ، بَابُ بَيْعِ الْغَرْرِ وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَبَابُ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ، وَبَابُ بَيْعِ الْمُتَابَذَةِ، وَبَابُ التَّهْيِي لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِيْلَ وَالْبَقْرَ وَالْغَنَمَ وَكُلَّ مُحْفَلَةٍ، وَبَابُ إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمُصْرَاةَ وَفِي حَلْبَتَيْهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، وَبَابُ التَّهْيِي عَنْ تَلْقَى الرُّكْبَانَ.

ثانياً: كتاب الشفعة:

وهو كتاب فخم في الجانب الاجتماعي يفصل القوانين الاجتماعية عند وجود معاملة استثمارية قد يتضرر بها طرف ما بحكم صلة ما تربطه بالمبيع.

وعدد أبوابه (3): بَابُ: الشُّفْعَةُ مَا لَمْ يُقَسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ، بَابُ عَرَضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ، بَابُ: أَيُّ الْجَوَارِ أَقْرَبُ.

ثالثًا: كتاب الخصومات:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالفصل بين المتخاصمين، ونصرة الضعيف وتأمين المجتمع من غرور القوة، وعدد أبوابه (10)، ومنها: بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِ، بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ، بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ، بَابُ التَّوْتُقِ مِمَّنْ تُحْشَى مَعْرَتُهُ، بَابُ الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ، بَابُ الْمَلَازِمَةِ، بَابُ التَّقَاضِي.

رابعًا: كتاب المظالم:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بنصرة المظلومين، وفك الاشتباك بينهم وبين الظالمين، ومحاصرة الحقد والكرهية المتولدتين عن المظالم ليعيش المجتمع وفق سبل السلام.

وعدد أبوابه (35)، وأهمها مما يتعلق بصيانة التماسك الاجتماعي والحفاظ عليه، ووقاية المجتمع من التفكك والكرهية: بَابُ قِصَاصِ الْمَظَالِمِ، بَابُ لَا يَظْلِمُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُسْلِمُهُ، بَابُ أَعِنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، بَابُ نَصْرِ الْمَظْلُومِ، بَابُ الْإِنْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ، بَابُ عَفْوِ الْمَظْلُومِ، بَابُ: الظُّلْمُ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَابُ الْإِتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، بَابُ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ، هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ، بَابُ إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ، بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَصَّاصِ﴾ [البقرة: 204]، بَابُ إِثْمِ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، بَابُ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، بَابُ قِصَاصِ

المُظْلَمُ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ، بَابٌ لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ، بَابُ الْآبَارِ عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يَتَأَذَّ بِهَا، بَابُ إِمَاطَةِ الْأَذَى، بَابُ الْعُرْفَةِ وَالْعَلِّيَّةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا، بَابٌ مَنْ أَحَدَ الْعُضْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ، بَابٌ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ - وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ - ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ، فَتُرِكَ مِنْهَا الطَّرِيقُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ، بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ، بَابٌ إِذَا كَسَرَ قَصْعَةً أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ، بَابٌ إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلْيَبْنِ مِثْلَهُ.

خامساً: كتاب الشهادات:

وعدد أبوابه (30)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالمساعدة على العدل في إجراءات التقاضي، وإلزام الأطراف المتعددة الحكومية والأهلية على نصرة المظلوم بشتى السبل الصحيحة.

وأهم أبوابه مما يهتم بالجانب الاجتماعي: بَابٌ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتَةِ عَلَى الْمُدَّعِي، بَابٌ إِذَا شَهِدَ شَاهِدٌ أَوْ شُهِدَ بِشَيْءٍ فَقَالَ آخَرُونَ مَا عَلِمْنَا ذَلِكَ. يُحْكَمُ بِقَوْلِ مَنْ شَهِدَ، بَابُ الشَّهَادَةِ الْعُدُولِ، بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ وَالرِّضَاعِ الْمُسْتَفِيضِ وَالْمَوْتِ الْقَدِيمِ، بَابُ شَهَادَةِ الْقَازِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي، بَابٌ: لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ إِذَا أَشْهَدَ، بَابٌ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ، بَابُ شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينَ وَغَيْرِهِ، وَمَا يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ، بَابُ شَهَادَةِ النِّسَاءِ، بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ، بَابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بَعْضًا، بَابُ سُؤَالِ الْحَاكِمِ الْمُدَّعِي هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ قَبْلَ الْيَمِينِ، بَابٌ: الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعِي عَلَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْحُدُودِ، بَابٌ إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ، وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ

الْبَيْتَةِ، بَابُ يَخْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثَمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ، وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ، بَابٌ مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ، بَابٌ مَنْ أَمَرَ بِإِنجَازِ الْوَعْدِ، بَابُ الْفُرْعَةِ فِي الْمَشْكَلَاتِ.

سادساً: كتاب الصلح:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بإعادة العلاقات التي تعرضت للشرخ والانكسار إعادة كاملة، أو تغيير قواعدها لتحقيق أهدافها في الصلة الإنسانية.

وعدد أبوابه (14)، أهمها: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، بَابُ: لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ أَذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: 128]، بَابُ إِذَا اضْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ، بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ، بَابُ هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ، بَابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ، بَابُ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبَى حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيِّنِ، بَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ، بَابُ الصُّلْحِ بِالذَّيْنِ وَالْعَيْنِ.

سابعاً - كتاب الطلاق:

ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالفراق بين طرفي الأسرة المركزية، وحل المشاكل الأسرية المتفاقمة بما يضمن الحقوق للطرفين، ولأولادهما، ويبقي العلاقة سليمة بينهما وبين من يدعم كلاً منهما.

وعدد أبوابه (53)، وأهم ما فيه: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: 1]، بَابُ: ﴿لِعُدَّتِهِنَّ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [التحريم: 1]، بَابُ لَا

طَلَّاقٌ قَبْلَ التَّكَّاحِ، بَابُ الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ، بَابُ الخُلْعِ وَكَيْفَ الطَّلَاقِ فِيهِ،
 بَابُ الشَّقَاقِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ تَرِصُ أَشْهُرٌ﴾ إِلَى
 قَوْلِهِ: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 226 - 227] ﴿فَإِن فَآءُوا﴾ رَجَعُوا، بَابُ حُكْمِ المَفْقُودِ فِي
 أَهْلِهِ وَمَالِهِ، بَابُ اللِّعَانِ، بَابُ صَدَاقِ المُلَاعِنَةِ، بَابُ يَلْحَقُ الوَلَدَ بِالمُلَاعِنَةِ، بَابُ:
 ﴿وَأَوْلَتْ الأَحْمَالِ أَجَاهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمَلَهُنَّ﴾ [الطلاق: 4]، بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ
 قَيْسٍ، بَابُ المَطْلَقَةِ إِذَا حُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَن يُقْتَحَمَ عَلَيْهَا، أَوْ
 تَبَدُّوَ عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ، بَابُ تُحَدُّ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَشْهُرًا وَعَشْرًا، بَابُ
 المَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا، بَابُ المُنْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا.

ثامناً: كتاب الحدود:

وعدد أبوابه (15)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالأمن
 المجتمعي وحفظ حياة الناس وحماية كل ما يتعلق بهم من فكرٍ أو مالٍ أو
 عرضٍ أو عقل.

وأهم ما فيه: بَابُ مَا جَاءَ فِي صَرْبِ شَارِبِ الخُمْرِ، بَابُ مَنْ أَمَرَ بِصَرْبِ الخَدِّ
 فِي البَيْتِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الخُمْرِ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ المِلَّةِ، بَابُ
 السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ، بَابُ: ظَهَرَ المُؤْمِنِ حِمِّي، إِلَّا فِي حَدِّ أَوْ حَقِّ، بَابُ إِقَامَةِ
 الخُدُودِ وَالإِنْتِقَامِ لِجُرْمَاتِ اللَّهِ، بَابُ إِقَامَةِ الخُدُودِ عَلَى الشَّرِيفِ وَالمُؤْمِنِ، بَابُ
 كَرَاهِيَةِ الشَّفَاعَةِ فِي الخَدِّ إِذَا رُفِعَ إِلَى السُّلْطَانِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ
 وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: 38].

تاسعاً: كتاب الأحكام:

وعدد أبوابه (53)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالإدارة الراشدة وقيامها بواجباتها ومسؤولياتها في القيام على الرعية، وحياطة المجتمع من المخاطر والمهددات لتماسكه وتلاحمه.

وأهم ما فيه: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59]،
 بَابُ أَجْرِ مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ، بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً،
 بَابُ مَنْ اسْتُرِعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ، بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ، بَابُ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخْفِ الظُّنُونُ وَالثُّهْمَةُ، بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمُخْتَوِّمِ، بَابُ مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ، بَابُ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُجِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا، بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ، بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأَمْرَاءِ حَدِيثًا، بَابُ الْأَلَدِّ الْخُصِمِ، بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهَوَ رَدٌّ، بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، بَابُ كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ، بَابُ مَنْ بَايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ، بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ، بَابُ مَنْ نَكَثَ بَيْعَةَ، بَابُ الْإِسْتِخْلَافِ، بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ، بَابُ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُجْرِمِينَ وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَهُ وَالزِّيَارَةَ وَنَحْوَهُ.

عاشراً: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة:

وعدد أبوابه (28)، ويحدد قوانين المعاملات الاجتماعية المتعلقة بالتعامل مع الفتن وتغيرات الأحوال، والتحاكم إلى الكتاب والسنة عند النزاع.

وأهم ما فيه: بَابُ الْإِفْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ الْإِفْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالْعُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالْبِدْعِ، بَابُ إِثْمٍ مِنْ أَوْى مُحَدَّثًا، بَابُ مَا يُدْكَرُ مِنْ دَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ سُوءُ شَيْعَةٍ﴾ [الأنعام: 65]، بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاةِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، بَابُ إِثْمٍ مِنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: 54]، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ، بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ ظَاهِرَةً، بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ التَّكْيِيرِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُجَّةً لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ، بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالِدَّلَائِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرِهَا، بَابُ كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: 38].

المطلب الثاني: المعالم الاجتماعية في بعض دواوين السنة النبوية غير البخاري:

كما برز البعد الاجتماعي وقيمه الكبرى وعناوينه الأبرز لدى البخاري فإن بقية دواوين السنة قد أولت هذا الجانب حظًا وافراً واهتماماً بارزاً، ولأن مجال البحث بهذا الاتجاه متراحب الأرجاء، يتسع القول فيه بتعدد وتكاثر دواوين السنة النبوية وتنوعها ما بين الصحاح والسنن والمسانيد والمستخرجات والمستدركات.. لأن الأمر كذلك فإننا نكتفي بعرض معالم اجتماعية تجلّى حضورها في بعض دواوين السنة النبوية، مقتصرًا على صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وأبرز هذه المعالم كالآتي:

أولاً: أفراد باب للأدب لدى الأئمة المحدثين:

التصنيف في الأدب الاجتماعي قديم؛ فقد أفرد العلماء الأوائل ومن بعدهم في ذلك التصانيف الكثيرة؛ وقد سبق آنفاً التعرّيج على صنيع البخاري بهذا الشأن، وعلى نفس المنوال سلك الأئمة المحدثون: مسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، وغيرهم؛ فنجد مدوناتهم في السنة زاخرة بالأحاديث النبوية في مختلف أبواب الآداب الاجتماعية والنظم الأخلاقية التي تكفلت بتحقيق السعادة المجتمعية.

فلم ينفرد البخاري بعقد باب للأدب في صحيحه، وإنما نلاحظ تكرار الصنيع نفسه عند بقية الأئمة المحدثين بما ينبئك عن حضور مبكر واهتمام عظيم فائق بالرسالة الاجتماعية للسنة النبوية، فهاهو الإمام مسلم يعقد كتاباً في صحيحه

بعنوان: (كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها)⁽¹⁾، وأبو داود يعنون بـ (كتاب الأدب)⁽²⁾، وابن ماجه يعقد في سننه (أبواب الأدب)⁽³⁾، ويكرر صنيعاً مقارباً من هذا الإمام الترمذي فيعقد باباً سماه بـ (أبواب الأدب عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)⁽⁴⁾، وإذا كان لجميع المذكورين من سادات المحدثين جهد مقدر في هذا المنحى فإن النسائي قد تميز وأبدع إبداعاً لا نظير له حتى قال الحاكم: «فأمّا كلام أبي عبد الرحمن النسائي على فقه الحديث، فأكثر من أن يُذكر في هذا الموضع، ومن نظر في كتابه «السنن»، تحيّر من حُسن كلامه»⁽⁵⁾.

ثانياً: نسق التصنيف والتبويب الاجتماعي للأحاديث والآثار في كتب السنة النبوية:

لم يكن تصنيف الأئمة المحدثين للثروة الحديثية التي جمعوها وترتيبها في مصنفاتهم اعتباطاً، بقدر ما هو جهد جبار روعي فيه حسن التقسيم والتبويب بما يُظهر عظمة السنة النبوية ووفاءها بحاجات المجتمع المسلم إرشاداً وإصلاحاً وتربيةً، ومن ذلك وفاؤها بالبناء والتأسيس الاجتماعي على ركين من القيم ومتين من المبادئ، ونعرض لشيء من ذلك على سبيل الاختصار فيما يأتي:

(1) ينظر: صحيح مسلم (4/1762).

(2) ينظر: سنن أبي داود (7/153).

(3) ينظر: سنن ابن ماجه (4/629).

(4) ينظر: سنن الترمذي (5/80).

(5) برنامج التجيبي، القاسم بن يوسف التجيبي، (ص: 116).

تبويب صحيح مسلم، وبروز البعد الاجتماعي فيه:

تميز الإمام مسلم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي صحيحه بجمع روايات الحديث الواحد في مكان واحد لإبراز الفوائد الإسنادية، فيروي الحديث في أنسب موضع، ويجمع طرقه فيه، بخلاف الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ الَّذِي يفرق الحديث في مواضع لتناسب ما استشهد به عليه من الفقه، فطريقة الإمام مسلم 6 أنسب للصناعة الحديثية، وصنيع الإمام البخاري 6 أنسب لفقه المتن، وكتاب صحيح مسلم مقسم إلى كتب، وكل كتاب يقسم إلى أبواب - مع الأخذ بنظر الاعتبار الاختلاف المعروف في من هو الذي بوب صحيح مسلم أهو الإمام مسلم أو من جاء بعده؟ وعدد كتبه (54) كتابًا، أولها كتاب الإيمان وآخرها كتاب التفسير، وفي طبعة دار التأسيس عدد الكتب (43).

أهم الكتب في صحيح مسلم التي تعالج البعد الاجتماعي:

سنقتصر على ذكر عناوين أهم الكتب دون ذكر الأبواب وعددها للخلاف الدائر في ذلك: كتاب الزكاة، كتاب النكاح، كتاب الرضاع، كتاب الطلاق، كتاب اللعان، كتاب الفرائض، كتاب الهبات، كتاب الوصية، كتاب القسامة، كتاب الحدود، كتاب الأفضية، كِتَابُ الْأَضَاحِي، كتاب اللباس والزينة، كتاب الآداب، كتاب السلام، كتاب الألفاظ من الأدب، كتاب البر والصلة والآداب.

تبويب سنن النسائي وبروز البعد الاجتماعي فيه:

عدد كتب سنن النسائي الصغرى (المجتبى) حسب طبعة دار الرسالة (51).

أهم الكتب في سنن النسائي التي تعالج الجانب الاجتماعي كما يعرف من

عنوان الكتاب (17) كتابًا، هي: كتاب الجنائز، وعدد أبوابه (121)، كتاب الزكاة، وعدد أبوابه (100)، كتاب الجهاد، وعدد أبوابه (48)، كتاب النكاح، وعدد أبوابه (84)، كتاب الطلاق، وعدد أبوابه (76)، كتاب الأحباس (الوقف)، وعدد أبوابه (4)، كتاب الوصايا، وعدد أبوابه (12)، كتاب الهبة، وعدد أبوابه (4)، كتاب عشرة النساء، وعدد أبوابه (4)، كتاب تحريم الدم، وعدد أبوابه (29)، كتاب قسم الفيء، وعدد أبوابه (1)، كتاب الضحايا، وعدد أبوابه (44)، كتاب البيوع، وعدد أبوابه (109)، كتاب القسامة، وعدد أبوابه (48)، كتاب قطع السارق، وعدد أبوابه (18)، كتاب الزينة من السنن، وعدد أبوابه (124)، كتاب آداب القضاة، وعدد أبوابه (37).

تبويب سنن أبي داود وبرزو البعد الاجتماعي فيه:

أبدع الإمام أبو داود 6 في تنظيم كتابه بالنسبة إلى الأبواب الفقهية والمواضيع الشرعية، فهو يبدأ بكتاب الطهارة، وهكذا يتسلسل حسب المواضيع الشرعية.

وعدد كتب سنن أبي داود حسب طبعة دار الرسالة العالمية بتحقيق شعيب الأرنؤوط (35) كتابًا، وحسب طبعة المكتبة العصرية، بتحقيق محمد محي الدين (40) كتابًا.

وأهم الكتب في سنن أبي داود المتعلقة بالجانب الاجتماعي كما يتضح من عنوان الكتاب (20) كتابًا، هي: كتاب الزكاة، وعدد أبوابه (47)، كتاب النكاح، وعدد أبوابه (50)، كتاب الطلاق، وعدد أبوابه (50)، كتاب الجهاد، وعدد أبوابه

(182)، كتاب الضحايا، وعدد أبوابه (21)، كتاب الوصايا، وعدد أبوابه (17)، كتاب الفرائض، وعدد أبوابه (18)، كتاب الجنائز، وعدد أبوابه (84)، كتاب البيوع، وعدد أبوابه (36)، كتاب الإجارة، وعدد أبوابه (56)، كتاب الأفضية، وعدد أبوابه (31)، كتاب اللباس، وعدد أبوابه (47)، كتاب الترجل، وعدد أبوابه (21)، كتاب الخاتم، وعدد أبوابه (8)، كتاب الفتن والملاحم، وعدد أبوابه (7)، كتاب الملاحم، وعدد أبوابه (18)، كتاب الحدود، وعدد أبوابه (40)، كتاب الديات، وعدد أبوابه (32)، كتاب السنة، وعدد أبوابه (32)، كتاب الأدب، وعدد أبوابه (182).

تبويب سنن الترمذي وبروز البعد الاجتماعي فيه:

عدد كتب سنن الترمذي حسب الطبعة التي حققها الشيخ شاكر (46)، وأطلق عليها الإمام الترمذي رَحْمَةُ اللَّهِ أَبَوَابًا.

وفي طبعة دار الرسالة بتحقيق شعيب الأرناؤوط عدد الأبواب (48).

وأهم الكتب في سنن الترمذي التي تعد في الجانب الاجتماعي كما يتضح من عنوان الكتاب (20) كتابًا، هي: كتاب الزكاة: وعدد أبوابه (38)، كتاب الجنائز: وعدد أبوابه (77)، كتاب النكاح: وعدد أبوابه (43)، كتاب الرضاع: وعدد أبوابه (19)، كتاب الطلاق واللعان: وعدد أبوابه (23)، كتاب البيوع: وعدد أبوابه (77)، كتاب الأحكام: وعدد أبوابه (42)، كتاب الديات: وعدد أبوابه (23)، كتاب الحدود: وعدد أبوابه (30)، كتاب الصيد والذبائح: وعدد أبوابه (19)، كِتَابُ الْأَصْحِي: وعدد أبوابه (24)، كتاب فضائل الجهاد: وعدد

أبوابه (26)، كتاب الجهاد: وعدد أبوابه (39)، كتاب اللباس: وعدد أبوابه (45)، كتاب الفرائض: وعدد أبوابه (23)، كتاب الوصايا: وعدد أبوابه (7)، كتاب الولاء والهبة: وعدد أبوابه (7)، كتاب الفتن: وعدد أبوابه (79)، كتاب الشهادات: وعدد أبوابه (4)، كتاب الاستئذان: وعدد أبوابه (34)، كتاب الأدب: وعدد أبوابه (75).

تبويب سنن ابن ماجه وبروز البعد الاجتماعي فيه:

سنن ابن ماجه سادس الكتب الستة على رأي جمهور من العلماء، وبعض الحفاظ اقتصر على الخمسة الأولى، فجعل أصول السنة خمسة، وأول من جعل سنن ابن ماجه سادسها ابن طاهر المقدسي (ت 507هـ) في كتابه «شروط الأئمة الستة»، ثم الحفاظ عبد الغني لمقدسي (ت 600هـ)، في كتابه «الإكمال في أسماء الرجال»، وإنما قدم هؤلاء العلماء سنن ابن ماجه لكثرة زوائده على الخمسة بخلاف «الموطأ»، أما رزين (ت 535هـ)، وابن الأثير (ت 606هـ)، فجعلوا الموطأ سادس الكتب الستة⁽¹⁾.

وأما ابن حجر (ت 852هـ)، فيقترح أن يكون السادس سنن الدارمي لقلة الرجال الضعفاء فيه، ولندرة الأحاديث المنكرة والشاذة فيه.

وأهم الكتب في سنن ابن ماجه التي تعد في الجانب الاجتماعي كما يعرف من عنوان الكتاب (19) كتابًا، هي: كتاب الزكاة، وعدد أبوابه (28)، كتاب النكاح، وعدد أبوابه (63)، كتاب الطلاق، وعدد أبوابه (36)، كتاب الكفارات،

(1) انظر: المكتبة الإسلامية (ص: 119).

وعدد أبوابه (21)، كتاب الأحكام، وعدد أبوابه (33)، كتاب الهبات، وعدد أبوابه (7)، كتاب الصدقات، وعدد أبوابه (21)، كتاب الرهون، وعدد أبوابه (24)، كتاب الشفعة، وعدد أبوابه (4)، كتاب الحدود، وعدد أبوابه (38)، كتاب الديات، وعدد أبوابه (36)، كتاب الوصايا، وعدد أبوابه (9)، كتاب الفرائض، وعدد أبوابه (18)، كتاب الجهاد، وعدد أبوابه (46)، كتاب الأضاحي، وعدد أبوابه (17)، كتاب الذبائح، وعدد أبوابه (15)، كتاب اللباس، وعدد أبوابه (47)، كتاب الأدب، وعدد أبوابه (59)، كتاب الفتن، وعدد أبوابه (36).

تبويب مسند الدارمي وبروز البعد الاجتماعي فيه:

عدد الكتب في مسند الدارمي (23) كتابًا حسب طبعة دار المغني، بتحقيق: حسين سليم أسد الداراني، وأهم الكتب في مسند الدارمي التي تعد في الجانب الاجتماعي كما يعرف من عنوان الكتاب (11) كتابًا، هي:

كتاب الزكاة، وعدد أبوابه (38)، كتاب الأضاحي، وعدد أبوابه (28)، كتاب النكاح، وعدد أبوابه (56)، كتاب الطلاق، وعدد أبوابه (18)، كتاب الحدود، وعدد أبوابه (21)، كتاب الديات، وعدد أبوابه (25)، كتاب الجهاد، وعدد أبوابه (39)، كتاب البيوع، وعدد أبوابه (83)، كتاب الاستئذان، وعدد أبوابه (69)، كتاب الفرائض، وعدد أبوابه (56)، كتاب الوصايا، وعدد أبوابه (45).

فهرس المصادر والمراجع

- 1- أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي والاقتصادي: «نماذج عملية تطبيقية في السيرة النبوية»، د. إلياس بن عبد الله بكار، مجلة الصراط، المجلد (22)، العدد (30) (ديسمبر 2020م).
- 2- الأثر الاجتماعي لتعلم القرآن الكريم على الفرد والمجتمع، د. عبد الله كمييجو.
- 3- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- 4- الإدارة في عصر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أحمد عجاج كرمي، دار السلام، القاهرة، ط1، 1427هـ.
- 5- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1419هـ/1998م.
- 6- الأذكار، يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرئووط، دار الفكر، بيروت، 1414 هـ/1994م.
- 7- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح المقدسي (ت 763 هـ)، عالم الكتب.
- 8- الأربعون العشارية السامية، عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806 هـ)، تحقيق: بدر عبد الله البدر، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1413 هـ/1992م.
- 9- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني (ت 923 هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323هـ.

- 10 - أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور (ت 1393هـ)، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط2، 1984هـ.
- 11 - إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، تحقيق: محمد أجمل الإصلاح، وآخرين، ط2، 1440هـ/2019م.
- 12 - إغاثة اللفهان، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط3، 1440هـ/2019م.
- 13 - إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى (ت 544هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط1، 1419هـ/1998م.
- 14 - الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، مصر، ط1، 1422هـ/2001م.
- 15 - البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أحمد بن عمرو، المعروف بالبزار (ت 292هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1409هـ/1988م.
- 16 - بحوث المؤتمر الدولي عن الرحمة في الإسلام، جامعة الملك سعود، كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية.

- 17 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت 587 هـ)، مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر، مطبعة الجمالية بمصر، 1، 1327 - 1328 هـ.
- 18 - البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت 774 هـ)، مطبعة السعادة، القاهرة.
- 19 - برنامج التجيبي، القاسم بن يوسف التجيبي (ت 730 هـ)، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، 1981 م.
- 20 - التأسيس الإسلامي للعلوم الاجتماعية، د. إبراهيم عبد الرحمن رجب، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع 1416 هـ/1996 م.
- 21 - تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون (ت 808 هـ)، تحقيق: أ. خليل شحادة، ط/1، 1401 هـ/1981 م.
- 22 - التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ)، تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث مكتبة المتميز، الرياض، ط1، 1440 هـ/2019 م.
- 23 - التربية الأخلاقية الإسلامية، مقداد يالжин، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1977 م.
- 24 - تخریج أحاديث إحياء علوم الدين، العراقي (ت 806 هـ)، ابن السبكي (ت 771 هـ)، الزبيدي (ت 1205 هـ)، استخراج: محمود بن محمد الحدّاد، دار العاصمة للنشر - الرياض، ط1، 1408 هـ/1987 م.

- 25 - الترغيب والترهيب، إسماعيل بن محمد الأصبهاني (ت 535هـ)، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1414هـ/1993م.
- 26 - التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، ط3، 1403هـ/1983م.
- 27 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أبو عمر بن عبد البر النمري (ت 463 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرين، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ط1، 1439هـ/2017م.
- 28 - تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، أحمد بن محمد مسكويه (ت 421هـ)، حققه: ابن الخطيب، مكتبة الثقافة الدينية، ط1.
- 29 - تهذيب الأخلاق، عثمان بن بحر الجاحظ (ت 256هـ)، تحقيق: إبراهيم بن محمد، دار الصحابة، طنطا، ط1، 1410هـ/1989م.
- 30 - جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت 310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر، توزيع: دار التربية والتراث، مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- 31 - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الدمشقي (ت 795 هـ)، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1، 1429هـ - 2008م.

- 32 - الجامع الكبير، محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرين، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395هـ/ 1975م.
- 33 - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، ط5، 1414هـ/ 1993م.
- 34 - الاختيار بين الإسلام والنصرانية، الشيخ أحمد ديدات، ترجمة: أكرم ياسين الشريف، مكتبة العبيكان، ط1، 1429هـ/ 2008م.
- 35 - ذخيرة العقبي في شرح المجتبي، محمد بن علي الإثيوبي، دار المعراج الدولية (ج1 - 5)، دار آل بروم (ج6 - 40)، ط1، 1416 - 1424هـ.
- 36 - ذم الموسوسين، عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الفاروق الحديثة، مصر، ط1، 1407هـ.
- 37 - الزهد والرقائق لابن المبارك، من رواية الحسين المروزي، عبد الله ابن المبارك (ت 181 هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبع في الهند ثم صورته دار الكتب العلمية، سنة 1419هـ.
- 38 - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (ت 1420هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، نشر (ج1 - 4) 1995م، ونشر (ج 6) 1996م، ونشر (ج7) 2002 م.
- 39 - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/ 2009م.

- 40 - سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (ت 273هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ.
- 41 - سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ/1991م.
- 42 - السنن الصغرى: أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406هـ.
- 43 - شرح السنة، لمحيي السنة، الحسين بن مسعود البغوي (ت 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ/1983م.
- 44 - شرح صحيح البخاري، ابن بطلان، علي بن خلف (ت 449هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1423هـ.
- 45 - شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، الحسين بن عبد الله الطيبي (ت 743هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط1، 1417هـ/1997م.
- 46 - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي (ت 354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1414هـ/1993م.
- 47 - الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، مقبل بن هادي الوادعي (ت 1422هـ)، دار الآثار، صنعاء، ط4، 1428هـ.

- 48 - ضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني (ت 1420هـ)، المكتب الاسلامي، بيروت، ط1، 1411هـ/1991م.
- 49 - العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، د. عبد الحميد براهيمي، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م.
- 50 - العلاقة المثلى بين الدعاة ووسائل الاتصال الحديثة في ضوء الكتاب والسنة، د. سعيد بن علي القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، ط1، 1432هـ.
- 51 - علم الاجتماع: المفاهيم والتطبيقات، جون جاك رايت، مطبعة جامعة أكسفورد، ط2، 2015م.
- 52 - العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1، 1416هـ/1995م.
- 53 - فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقى، قام بإخراجه و صححه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- 54 - فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الدمشقي (ت 795هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، ط1، 1417هـ/1996م.
- 55 - فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت 1031هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ.

- 56 - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت 817هـ)، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 1426هـ/2005م.
- 57 - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تحقيق: ناصر عبدالكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط7، 1419هـ - 1999م.
- 58 - لسان العرب، محمد بن مكرم، ابن منظور الأنصاري (ت 711هـ)، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
- 59 - المجتمع الإنساني في القرآن الكريم، محمد التومي، الدار التونسية للنشر، 1986م.
- 60 - مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دَارُ الْمَأْمُونِ لِلتُّرَاثِ.
- 61 - المجموع شرح المذهب، محيي الدين بن شرف النووي (ت 676هـ)، تصحيح: لجنة من العلماء، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، 1344 - 1347هـ.
- 62 - مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 1416هـ/1995م.
- 63 - مختصر استدراك الذهبي على مُستدرَك الحَاكِم، ابن الملقن، عمر بن علي الشافعي (ت 804هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد اللحيّدان، سعد بن عبد الله آل حميد، دَارُ الْعَاصِمَةِ، الرياض، ط1، 1411هـ.

- 64 - مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)، تحقيق: صبري بن عبد الخالق أبو ذر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط1، 1412هـ/1992م.
- 65 - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت751هـ)، دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط2، 1441هـ/2019م.
- 66 - المدخل إلى علم السنن الربانية، أ.د. عبد السلام المجيدي، دار الأسرة العربية، إسطنبول، ط1، 1446هـ/2024م.
- 67 - مسائل الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ)، رواية ابنه عبد الله، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1401هـ/1981م.
- 68 - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر البوصيري (ت840هـ)، تحقيق: محمد المنتقى، دار العربية، بيروت، ط2، 1403هـ.
- 69 - المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله الحاكم (ت405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 70 - مسند الإمام بن حنبل (ت241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط2، 1420هـ/1999م.
- 71 - مسند الإمام الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ)، تحقيق: د. مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، (بدون ناشر) (طبع على نفقة الشيخ جمعان بن حسن الزهراني)، ط1، 1436هـ/2016م.

- 72 - مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت 307 هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ط1، 1404 هـ/1984 م.
- 73 - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374 هـ/1955 م.
- 74 - معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، حمد بن محمد الحطّابي (ت 388 هـ)، صححه: محمد راغب الطباخ، ط1، 1352 هـ/1932 م.
- 75 - المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د. محمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2010 م.
- 76 - المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360 هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، 1415 هـ/1995 م.
- 77 - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360 هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.
- 78 - المعجم، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت 307 هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، ط1، 1407 هـ.
- 79 - المغني عن حمل الأسفار، عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806 هـ)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، 1415 هـ/1995 م.

- 80 - المغني ، عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (ت 620هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1417هـ/1997م.
- 81 - المفاتيح في شرح المصاييح، الحسين الزيداني، المشهور بالمُظْهِري (ت 727 هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط1 1433هـ/2012م.
- 82 - المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط1، 1412هـ.
- 83 - مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني (ت 395هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م.
- 84 - مقصد الرحمة وتطبيقاته في السنة النبوية، عبد المنعم الفقير التسماني، نشر في كتاب مقاصد الشريعة الإسلامية في ضوء السنة النبوية الشريفة (2)، مؤسسة الفرقان، لندن، 2019م، ص 483 - 538.
- 85 - مكارم الأخلاق للطبراني (مطبوع مع مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا)، سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1409هـ/1989م.
- 86 - المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة، أبو إسحاق الحويني، انتقاء: أحمد بن عطية الوكيل، مكتبة دار ابن عباس، مصر.

- 87- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ/1929م.
- 88 - منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية، د. محمد محمد أمزيان، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- 89 - الموطأ، مالك بن أنس (ت 179هـ) - رواية الليثي - ، صححه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1406هـ/1985م.
- 90 - موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 1414هـ/1993م.
- 91 - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1382هـ.
- 92 - النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، محمد بن عبد الله دراز (ت 1377هـ)، اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية، دار القلم، 1426هـ.
- 93 - نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد، دار الوسيلة، جدة، ط4.
- 94 - النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد، ابن الأثير الجزري، (ت 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ/1979م.

95 - Mead, G. H. (1934). Mind, self, and society. University of Chicago Press. (pp.140)